



معالم التفكير الإسلامي في زمن الربيع

مصر أنموذجًا

---

د. عمر ليثي

## علي قارعة الطريق

-عملٌ شاقٌّ، لا طاقةً لك به، فلماذا تكلف نفسك ما لست مضطرًا إليه؟  
-أ كذلك هو؟ أو ساء ظنك بي إلي هذا الحد؟ أتراني أوريّط نفسي فيما تتلوه من مهالك غير  
مكره أو مضطر؟

-أراك كذلك يا صاح، وإلا فخبيري ما أمارات اضطرارك؟ لماذا تعيد فتح ملفاتنا القديمة وماذا  
ينفعنا رأيك في أمورٍ ولت وانقضي أجلها؟  
-ذلك أول أمارات الاضطرار يا رجل.  
-وما هو؟ ما "ذلك"؟

-اعتقادك أنها ولت وانقضت. إن شرًّا من المصيبة أن لا تبصرها، وأن تعتقد رحيلها وهي  
نائمة في فراشك، عذراء لم تُفرض، تحسبك كفت عنها يديك عفاً أو تخوفاً، ولا تعلم أنك  
لا تبصرها، ولو أبصرتها لكان لك ولها شأن!  
-شأن؟

-أي نعم، كنت تجد نفسك مضطرًا إلي تأمل أسباب وجودها ثم إزعاجها ومجادلتها، ثم  
طردها من بيتك قبل أن تورطك في عواقب السوء وسوء العواقب!  
-لقد شبّت النار وأخمدت؟

-لا لقد شبت وشابت ثم عن قريب تصبغ مفرقها وتعود شابة تستنفر الخطاب وتستنفر  
العزاب.

-دعك من اعتقادنا في النار واعتقادك.

-كيف وعن قريب يصيبني منها ما أصابك؟

-أنت من يستعجل المصيبة ويتمرد علي العافية.

- وهل تري عافيةً غير عافية؟ إن في دينك أن نأكل الميتة اضطرارًا، ونشرب أبوال الإبل تداويًا!

-تجادل في الضرورة من جديد؟

-صاح إننا لا نكتب للمنكوبين، ولا ينفعنا يقرءون أو لا يقرءون، فقد نزفوا حتي لم يبق لهم من وهج الأنفس غير حُشاشةٍ تقف علي باب الحياة لا لتمسك بها لكن لتأمل حكمة الله في الداخلين إليها والخارجين منها؛ إنما نكتب لجيلٍ لم ينكب بعد، نرجو له ألا ينكب، أترأه غير مستحقٍ لما نُهديه، أم ترانا في حلٍّ من أن نبتلي لأجله؟

-وتعلم أنك مبتلي وتكتب؟

-نعم، من أصحاب الحشاشة ومن أنزفوه؛ وهل ترانا نخافهم؟ إنما نخاف الله فيهم.  
-صاح! كُفَّ عن إنشائك واغترارك! أما كنت تعلم أن الأمة الكبرى كانت أحق بجهدك ومدادك

وأوراقك من مصر وساكنيها؟

-صدقت، ومصر هي الأمة الصغرى، ألا تراها كذلك؟

-صاح! عُد إلي الإنشاء من جديدٍ لعلي أفهم مرادك.

-ما الإسلام من دون العرب؟ ألم يكافهم صاحب الرسالة يومًا بقوله: "والله يا معشر العرب لئن لم تقوموا بما جاء به نبيكم لغيركم من الناس أحري ألا يقوموا به"<sup>1</sup>، وما العروبة من دون مصر؟ أليست ثلثها أو يزيد؟ لا، أليست ثلث الإسلام أو يزيد؟

-ثلث الإسلام؟

-بيني وبينك ما تبيحك نتائج البحث المجرد، ضع ما شئت من قانونٍ لمن تريد إحصاءهم داخل مصر وخارجها من عُدّة الإسلام وعتاده من الدعاة والسياسيين والأدباء والكتّابين

<sup>1</sup>مسند أحمد: (205/13) برقم: 16876، عن معاوية، ويحتمل أن يكون من كلامه- رضي الله عنه- ، وقد حسن محققه إسناده هنالك.

والفهاء والدارسين ونخبة المحققين والمدققين وأهل الشهرة والسطوة الأدبية والعارفين ونبلاء المؤرخين والاقتصاديين، وما شئت، وقل لنا كم حظ مصر وكم حظ سواها.

إن ريف مصر يا صاح شارع تعاد طباعته ما امتدت الرقعة والساكنون: تجد فيه جازًا ملاطفًا، وداعيةً ولوغًا، وشهمةً شجاعًا، وجوادًا منفقًا، وطالبًا طموحًا، ومعلمًا متصدقًا، وأقربين ذوي عصبية، وأبعدين ذوي مروءة، وذات زوج ولوذاً، وعذراء متعففة، وعائلاً يسترزق الله، وكتائبًا يتلقي عنك الغزاء، وأطفالاً يُدخرون للدهر، و..

-ياحرفة الأدب! يكفيك يكفيك، قد فهمتُ مرادك، قل إن الزمان قد حكم لها أن تترث الخلافة!

-أجل! ألم يعقد الأزهر مؤتمراته الشهيرة بعد سقوط العثمانيين ليعالج الأمر، أو كنت تري أنهم إن اجتمعوا علي خليفةٍ ساعتها ودار خلافةٍ جديدة كانت تكون دارًا غير ديار مصر؟

-فهمتُ إنشاءك الأخير: لقد أنزلها القدر منزلة دار الخلافة بغير خليفة، وصارت كل صحوةٍ بها أو كبوةٍ ينال من آثارها الأمة الكبرى ما ينال مصر أو يزيد.

-قد أجبته نفسك يا رجل، فلا تنزعجن بعدُ إن سمعني أعد كل نكبةٍ مصريةٍ نكبةً إسلاميةً عامةً.

-ستخوض في أعراض رجال وتحمل ظهرك أوزارًا لن أحملها عنك ولن يحملوها!

-أعلم؛ وأمام عيني نص يقول: "من أكل برجلٍ مسلمٍ أكلته؛ فإن الله يطعمه مثلها من جهنم، ومن اكتسى برجلٍ مسلمٍ ثوبًا؛ فإن الله يكسوه مثله في جهنم، ومن قام برجلٍ مسلمٍ مقام سمعة؛ فإن الله يقوم به مقام سمعةٍ يوم القيامة"<sup>2</sup>

-ألا تذكر عهدًا كنت فيه شغوفًا بعهود الصراع الملكي/البريطاني/الناصرى/الإخوانى الشيوعى/الساداتى اليهودى/العربى؛ ألا تذكر يوم تضجرت وأخرجك النزق عن طورك وصحت

<sup>2</sup> السلسلة الصحيحة، الألباني، (606/2) برقم: 934

بي: "ما هذه الأيام التي لا معالم لها؟!"; فما الذي غير الحال؟ وما "معالمك" تلك التي تتيه بها علينا اليوم؟ ألم تقل إنها أيام لا معالم لها؟

-كانت كذلك يا صاح، فلا تعجب إذا جاء عام واحد تطوي تفاصيله كل ما اشتبهنا في ثلاثين عامًا، ويستحق من الدرس أضعاف هذا البحث، فقد جمع الله اختباره في امتحانٍ واحدٍ، وفَصَّل الأسئلة تفصيلًا، ونحن اليوم مخدوعون في نتائجه، وفي وجوب الاعتبار به، لأنه امتحان واحد في عامٍ خفيّ.

-لا زلتُ فيك حائرًا!

-ولم أزل بك حفيًّا.

بسم الله الرحمن الرحيم

## مقدمة

الحمد لله مقطّع الظنون ومنتهي الأفكار؛ وبعد:

**موضوع البحث** فرع علي نتائج الربيع المصري، فإنه وإن جعل الربيع ومقدماته وتوابعه حدودًا للبحث إلا أنه ما كان له أن يُبحث لولا ما أفضت إليه أحداث ذلك الربيع من مخزجات كشفت محنة التفكير، وأوعزت تفاصيلها بما يجب أن يُستفهم عنه ويُبحث ويُستقصى، ويُنخل ويُدقق ويُستوفي؛ وكانت "محنة التفكير الإسلامي" لتكون عنوانه لولا ما تفرضه قواعد البحث وآدابه من تأخير الحكم إلى آخر جلسات التحاكم، وتقديم المحاولة والمداولة والدفع علي التقريرات، وعلي كلّ ففصل خطابه موكول إلي القارئ، فإن رآها محنةً فلتكن كذلك، وإن رأي غير ذلك فليس يُجبر عليه أو يُضار.

### حدود البحث:

زيّنت عواقب الربيع و"الاسترباع" و"التربع" لمتبع هواه أن يغض الطرف عن كل زهرة حسناء أزهدت في الربيع، وأن لا يحفل اليوم لغير جمع الشوك مع كل نبت خبيث أغرته شمس الربيع ومياهه بالوجود؛ فذلك إذن يوم عجيب تتأخر فيه الحسنات وتتقدم السيئات، وهو كذلك، لكنّ للتقدم والتأخر قانونًا يجب الاحتكام إليه يذكر ويُذيل بالتعليل:

"ينتهي البحث إلي حدود كل فكرة اختبأت وراء سياساتٍ ومناهج واختيارات لا يختلف ذور العنكة من أهل الرأي أنهما كانتا مقدماتٍ مسؤولةً عما نعانين اليوم من نتائج."

وتعليه بمفصلٍ موجزٍ كما يلي:

1- أن وراء كل انحرافٍ عن القصد فكرةً في الضمير ما دام الانحراف إسلاميًا!

2- أن كل مجموعة متشابهة من القرارات يُتوقع صدورها عن نفس الخواطر والأفكار ولو اختلف الفاعلون ما دامت محدّات التفكير واحدةً.

3- لا بد من الإحالة في الحكم علي أثر شيءٍ من السياسات المستهجنة في بلوغ شيءٍ من النتائج المستنكرة إلى طرفٍ ثالثٍ، وليكن كلّ قارئٍ أو محمّمٍ.

### مشكلاته:

أولها أن علي الباحث أن يتحصل علي ميزانٍ يزن به حوادث الفترة محل الدراسة وزناً تفي دقته بمعرفة ألقها رحماً بالنتائج المشاهدة في الواقع المصري، لينتقل بعدُ إلي مشكلةٍ أعدد تُفكك بمحاولة ضم الحوادث المتشابهة وإسنادها إلي الفاعلين فيها، واستكناه الدوافع والأفكار التي أنشأتها، ليتمكن من الحكم عليها متميزةً مجردة، بمعايير وبراهين.

وقد تولّد عن ذلك مشكلات يجري تقييدها، هي الجزء المرئي من مشكلات البحث، منها مثلاً:

1- معرفة السبيل إلي كشف الحالات النفسية التي استحوذت علي الفاعلين في الربيع لتفضي إلي التصرفات محل النقد والتفنيد؛ وهي مشكلة يتيح حلها الاقتراب من الأفكار، والتمكن من مواردها ومصادرها، ثم الإغارة عليها ونقضها؛ تتجلي مظاهر حلها في البحث في حل إشكالات يمكن الاستفهام عنها بما يلي:

أ- كيف تفكر النخب في المؤامرة وكيف ينبغي أن تفكر؟

ب- كيف استقبلوا الثورة، ولماذا بحثوا لها عن تأويلٍ، وكيف استساغوه علي فساده؟

ج- لماذا تحركت الأحداث باتجاه تنمية الخلاف العقائدي بين التيارات مع أن الواقع كان يحتم غير ذلك؟

د- كيف استقبلت الجماهير تصحيح التاريخ في أحد منعطفاته الكبرى لصالح الحكام الجدد ولماذا أخروا التصحيح؟

هـ- هل انبعثت اختيارات عظمي في توقيتاتٍ نادرةٍ عن فلسفاتٍ نفسيةٍ فرديةٍ من نوع إنكار

الذات أو ما شابه؟ وما نظائرها في التاريخ الإسلامي، وإلامَ أفضت، وهل طرحت للنقاش من قبل؟

و-هل دفعت الفدائية أقوامًا إلي دخول معارك خاسرة أو الإصرار علي البقاء طرفًا فيها؟ وما الحكم الشرعي في ذلك؟

ز-كيف أفضي الرضا بالبلاء والصبر عليه واتساع الصدر له إلي الاحتجاج به لجواز سلوك الطرق المؤدية إليه؟

ح-هل يُقبل في سياسات الأمم أن يعزّي قائد بمثل قول القائل: ساءك حسن ظنك؟

**2-إشكال آخر من ورائه إشكالات، ملخصه: هل لعب القصور الفقهي وغياب المجتهدين دورًا في الأحداث؟ وحله يتطلب حل إشكالاتٍ أخرى من نوع:**

أ-هل تحملت الأمة اليوم بتخلف الفقه السياسي عن أكثر علوم الشريعة ما لم تتحمله في الماضي؟ وما مظاهر ذلك؟ وما السبيل؟

ب-هل وقعت مغالطة في الموقف من الجماهير؟ وكيف وقف الضعف العلمي من وراء المغالطة؟

ج- كيف خولفت الشريعة في الأخذ بمسالك الديمقراطية؟ ولماذا تحتم بعض المخالفات فساد التصرف عقلاً وشرعًا معًا؟ وما حقيقة تلك المخالفة وما علاقتها بالنتائج؟

د- هل المراهنة علي بلوغ الغايات قبل نفاذ الزمن عمل مشروع؟ وما البدائل المتاحة؟ وما محلها من الشرع؟

ه-هل توقُّع عواقب الحوادث وبناء الموقف منها علي ذلك ضرب من التنجيم، أم بصيرة نافذة؟

### أهمية البحث:

إن إحالة ذلك لتفاصيل البحث أولي من الزعم المجرد، وأصدق من حيث الإثبات



والتحقيق؛ لكنَّ الحديث عن الأهمية هنا يمكن تأسيسه علي ما تقدم من موضوعٍ وحدودٍ ومشكلاتٍ ليذكر فيه:

1-إن العمل الإسلامي يولج إليه بقوانين من العقل لا تنفك عن قيود الشرائع، وعليه فكل بحثٍ أو مراجعةٍ ترده إليهما وتقيمه علي هذين الحدين محاولة جليلة القدر عظيمة النفع في دنيا الله والناس، وهي قبل حِسبةٍ واجبة، ودينٍ للأمة في رقاب أبنائها.

2-إن دورات التاريخ لا تنقطع وعجلته لا تتوقف إلي قيام الساعة، ويأتي في طيات البحث أمارات علي ذلك وحجج غير قليلة، الأمر الذي يخرج بالبحث عن أن يكون تعقيبًا علي أعمالٍ منقضيةٍ ومرحلةٍ مقطوعةٍ، إلي أن يكون مرشدًا في غياهب قادمة لأجيال لم يخلقها الله بعد.

3-إن تحليل النتائج بأسبابها تعليلًا يقطع النزاع في أسباب النكبات والنوازل الكبرى أول مراحل العلاج، وهو أمر ستجري تثنيته في أكثر المباحث بل مضاعفته مراتٍ أحيانًا، بحيث تُسبب الأسباب ذاتها، ويبحث لها عن عللٍ، وتستقصي الدوافع إليها، حتي يصيب اليراعُ فكرةً من وراء ذلك كله أو سامة.

4-إن البحث في موضوعه يمثل دعوةً شديدة الوضوح إلي كل صاحب حجةٍ، وفكرٍ، وبصيرةٍ ليدي في مياه الأمة المكدرّة بدلُو يرخي لها ما يشاء، علي رجاء أن يستخرج بها شيئًا من أسباب التكدير، أو يُفزع من لا يزالون يكديرونها صباح مساءً دون خوفٍ من رقيب.

### منهج البحث:

استقرائي نقدي، يراعي فيه ما يلي:

1-تجلية الفكرة محل البحث، ووصل فروعها بها- أكانت الفروع مظاهر أو أسبابًا أو غير ذلك- ما يمهّد لتقييمها علي أرجي مسلكٍ يمكن سلوكه.

2-ترك الفكرة المشاعة بين أكثر الطيف الإسلامي بلا تلوينٍ أو نسبةٍ- وإن جري التلوين

في أكثره بالإشارة والتلميح- ولو كان المتورط في انحرافاتٍ مدفوعةٍ بها بعض ذلك الطيف، لأن اعتناق الباقين لها يفرض رضاهم عما أفضت إليه.

3-الإعراض عن العزو قدر المستطاع فيما لا يضر البحث ألا يُعزَى من أقوالٍ أو تقاريرٍ يجري تقييمها، تنسب إلي طوائف من العاملين للإسلام من دعاةٍ وسياسيين، وقد ترفع شهرتها وذيوعها التثريب عن البحث أحيانًا كثيرة إذا ما كان القارئ مصريًا أو مُلمًّا بأخبار مصر وأحوال أهلها إلمامًا حسنًا؛ وليس الإغراء والتشهير من أغراض البحث في شيءٍ.

4-إحالة أحاديث الصحيحين إليهما وتخريج ما سواها باختصارٍ غير مخلٍّ، مع نقل الحكم عليها من كتب المحدثين ما أمكن.

5-عزو المنقولات إلي مصادرها عزوًا مفصَّلًا حسب ما تقتضيه قواعد البحث العلمي مع الاحتفاظ بالاستثناء المتقدم.

### خطة البحث:

يجري العمل في البحث وفق الخطة التالية:

1-التمهيد له بما يناسبه، ويراعي فيه تهيئة القارئ لاستيعاب الفصول والحكم عليها حكما عادلاً.

2-ينقسم البحث بعدُ إلي ثلاثة فصولٍ هي ثلاث مراحل في الربيع المصري، فينتهي الفصل الأول إلي حيث تبدأ انتخابات الرئاسة في يونيو 2012، فيطوي مرحلة الربيع الأولي في خمسة مباحث تكشف أهم الأفكار الحاكمة للعمل الإسلامي من مبدأ حركة الجماهير إلي مشارف صناديق الاقتراع؛ ثم يبدأ الفصل الثاني من حيث انتهى الأول ممتدًا إلي نهاية حكم الدعاة وبيان يوليو 2013 ليناقدش في خمسة مباحثٍ أخرى أهم معالم شهر الربيع الثاني، وكيف قضت الأفكار فيه علي المفكرين، وجعلت تصرفاتهم غرضًا لأقلام الباحثين، لا يتعففون عنه إلا لما يكلفهم رميه من برِّي ومدادٍ وقناديل؛ ثم يبدأ الفصل الثالث من تلك

النهاية ليناقدش أفكارًا لم يزل أكثرها حاكمًا إلى اليوم في خمسة مباحث مستقلة. وقد تقدم في مشكلات البحث ما يغني عن تفصيل الكلام في موضوعات تلك المباحث جميعًا.

3-ينهي البحث بتوصياته وخاتمه.

4-توضع فهرس للمراجع والموضوعات.

وعلي الله قصد السبيل؛ مصليين علي المعصومين من بني البشر، عن أباطيل الأوهام ومزلات الفكر، مسلمين علي سنام العبقرية ومطمأن الوحي، محمد وآله وصحبه أجمعين.

تمهيد

## محطات الرحيل إلى "معالم التفكير"

المحطة الأولى: "ما وراء الأكمة":

هما بحثان، أقتت ميقاتها الحدة؛ وهل للحدة أن تغري جهولاً بهذين؟ بل أقتت ميقاتها ذلك المعجم بثلاثٍ علي اثنين، الذي يضطرك- أعيدك- إن سعي إليك أن تسعي بعده بلا نعلين، الذي يحمل اللبيب علي ترك الركوب، ويسكن عينيك- أرقيك- فلا تفتأ تنظر بهما إلي أعلي وإلي أي شيءٍ تنظر أسفل، ولا أسفل! لكنه يظل يصعد بك .. إلي أسفل!

أرأيت كيف عميت عليك؟ لم تُرِع.. هكذا تُهَيِّئاً للإلغاز، فما لنا من سبيلٍ آخر نسلكه.

كان الفراغ من الأول قبل رمضان 1437، وهذا فراغنا من الثاني علي باب رمضان المعقب، وكان الأول في معظمه مما يلائم عموم الخط الإسلامي أن يقرءوه، وليس الثاني من هذا الباب، إنما هو حديث نخبٍ معي، وهاتان علتان، وليس علينا في الأولي سبيل لأن موضوع البحث فرضها، ولا علينا في الأخرى لأن البديل أن يلغى البحث من مبدئه!

أما بحثنا الأول فأغرت به مسابقة تنصر موضوعه فأرسل إليها ثم لم تالكنا برداً! وكأني به مُسترات له رحم مقطوعة ودّ لو عجل إليها لترضي، قضي الله له إليها سبيلاً لكن علي ميقاتٍ، والميقات مسابقةٍ أخرى والرحم بحثنا الثاني؛ وأما ذلك الثاني فقد أرسل ملخصه إلي الجهة التي أعد لها- وما كان له أن يعد لها- فألفته بحث رأيٍ فأنكرته وردته خاسئاً يستمطر الأنواء فلا تمطره- وما للأنواء والمطر؟ ألا يستمطر الله؟- وحسبنا أن ابثلينا بنخبٍ إسلاميةٍ تنكر أن تشرع في البحث إلا علي قوانين الليبرالية المتزهة عن كل دينٍ حتي لا تُصنّف أو توصم بما لا تهوي؛ لكنها "إسلامية"، فما العمل؟ نترك بحوث الرأي إذن لقومٍ آخرين ونشغل أنفسنا والخلائق بما لا رأي فيه، إنما نقيّد في بحوثنا أعداد الطوائف وتوزيعها الجغرافي وأعضاء التنظيمات وأسماء المدن المنكوبة وتواريخ الصعود والسقوط ونتائج الإقدام والإحجام وما شابه، مما لا علاقة له بما يسوء.

وكان في الأولين من يقول: "طلبنا العلم لغير الله فأبي أن يكون إلا الله"، وهذا في الآخرين يقول: هممنا لننفقه لغير الله فأبي أن يؤدّي إلا إليه؛ فله ما أعطي ولله ما أخذ، وأنا لم نزل إلي الله نعتقد: "لو أن رجلاً يجر على وجهه من يوم ولد إلى يوم يموت هَرَمًا في مرضاة الله عز وجل لحقَّه يوم القيامة".<sup>3</sup> فهذه الأكمة وما وراءها.<sup>4</sup>

### المحطة الثانية: ليس في القضاء السابق حجة لأحد:

أما سبق القضاء فصفة ذات لا تنفك عنه، وأما علم العبد به أو جهله فلا يؤثران قليلاً ولا كثيراً في انفعاله له واحتجابه به أو هكذا ينبغي أن يكون:

أما حال جهله به فيقال لمن جاوز حدّه فاحتج به لفعلٍ أو ترك: ﴿هل عندكم من علم فتخرجوه لنا﴾<sup>5</sup>، فعلي قاتلٍ محتج لما تقمّم من مهلكة بقضاء الله السابق ليفلت من القصاص الواجب أن يطلع علينا بمستندٍ من اللوح المحفوظ يثبت به علمه بما قضاه الله عليه قبل أن يقع، نعم به أنما تحرك للقتل إذعاناً للقضاء الإلهي، وليس إرضاءً لشهوة أو جموح.

وأما حال علمه فذلك امرؤ مبتليّ بعلو كعبه وجلالة قدره عند ربه وليس له أن يحتج لتمرده بما أطلعه الله عليه من القضاء السابق ما دام الإعلام مقرونًا بتشريعٍ مقيدٍ ملزم، فإن زعم أنه إن امتثل للشريعة خالفت النتائج قضاء الله السابق قيل له: ﴿هل عندكم من علم فتخرجوه لنا﴾؟ إنك مبتليّ ومن لوازم إذعانك الواجب للقضاء وصبرك الواجب علي البلاء أن تشك في عقلك وحساباتك بدلاً من أن تخالف التشريع الإلهي الملزم، اللهم إلا إذا جاءه الإعلام بالقضاء مقرونًا بأمرٍ واستثناءً ينسخ المشروع في حقه كما وقع لعثمان - رضي الله

<sup>3</sup> السلسلة الصحيحة (807/1)، برقم: 446

<sup>4</sup> أحيل البحث بعدُ إلي مركز دراساتٍ يتبع إحدى مجلاتنا المشهورة لينشره، فأرسلوا إليّ رسالتين: في إحداها موافقة المحكّمين علي النشر، وفي الثانية حجب البيان والاعتذار عن النشر من قبل الإدارة! وخير الناس من لو ضاق عنّا تقول النفس قد رحبت رحاب

<sup>5</sup> الأنعام: (148)

عنه- وسيأتي مفصلاً.

لقد أنبأ النبي ﷺ بأشياء تقع علي خلاف الشرع بقضاء سابق، وكان إنباؤه بها قاطعاً بوقوعها كما أنبأ، وكان فيمن أنبئ بها بعض من تقع منه علي خلاف المشروع، فأبي بلاءٍ هذا؟ واليك مثالين:

**الأول** قوله: **"لتقاتلته وأنت ظالم له"**<sup>6</sup>: قالها للزبير في حق عليّ - رضي الله عنهما - فَنسيها فقاتله فلَمَّا ذَكَرَها بها عليٌّ أنكر عقله! وهو مثال جليل علي خَفَّتْه في اللسان لأنه طوي لنا الحجة علي الخصوم حين أغلق كل بابٍ للجدل أو الاحتجاج بالقدر المعلوم لمخالفة الشرع فقال: **"وأنت ظالم"**، فأثبت القضاء وأثبت الشرع وأثبت تناقضهما يوم الوقوع، ثم قذف بذلك جميعاً في أذن صاحبه بلا تردد.

**والثاني** قوله ﷺ: **"قام من عندي جبريل قبلُ فحدثني أن الحسين يقتل بشط الفرات"**<sup>7</sup>، فما للحسين وأشياع الحسين والمقاتلين للحسين إن سمعوا بذلك أجمعون: أيكون لأحدٍ منهم فيه حجة لطيشٍ أو مواجهةٍ مشؤومةٍ زاعمين أنما يدعون لقضاء الله السابق، لا حجة لهم جميعاً ما دامت الشريعة باقيةً لم يلحقها نسخ أو تعطيل دستوري مجزّر، ولو كان فيه حجة لأحد لكان إبطالاً للشريعة، وتبرئةً للجنة. لكنّه قط ما انتبه أحد لإنباءات النبي ﷺ فاحتج بها، واذكر عائشة - رضي الله عنها - يوم نبحتها كلاب بني عامر: هل احتجّت بموافقة فعلها قضاء الله لتوغل فيه أم روعها وقوعه.<sup>8</sup>

<sup>6</sup> النص لم يثبت من جهة النقل - انظر ضعيف تاريخ الطبري (8/93-692) - وإنما نذكره تمثيلاً لصورة مسألتنا لا علي سبيل الاحتجاج به، وكثير مما يرد في البحث من حوادث التاريخ من هذا الباب الذي يقصد به الإيغال في تصوير الفكرة لا الاحتجاج أو المحاصمة.

<sup>7</sup> السلسلة الصحيحة (3/159)، برقم: 1171

<sup>8</sup> أصل القصة في المسند عن قيس بن أبي حازم: "لما أقبلت عائشة بلغت مياه بني عامر ليلاً نبحت الكلاب، قالت: أي ماء هذا، قالوا: ماء الحوآب، قالت: ما أظنني إلا أني راجعة، فقال بعض من كان معها: بل تقدمين فيراك المسلمون فيصلح الله عز وجل ذات بينهم، قالت: إن رسول الله قال لنا ذات

فإذا كان الأمر علي ما تبين فليس لأحد اليوم أن يحتج قائلاً: لقد اتسقت الحوادث مع الجيل، واشتملت الحكمة الإلهية الجميع اشتتالاً يمنع انفكاكهم عما قُدر لهم وقضي عليهم، فلماذا تناقشه علي حسابات الشريعة؟

إننا سنناقشه لينتفع به جيل آخر لم يسبق عليه القضاء بمثل ما سبق علي الأولين، ولتبتين جيلنا المقضي عليه منزله من الشرع والقضاء جميعاً فيفهم حكمة الله في قضائه فيتضرع إليه أن يعفو عنه وأن يتقبله في المهديين.

### المحطة الثالثة: إلي من تُرحّل الرواحل؟

ترحّل الرواحل إلي من ترحل إليهم فرجو ألا يعجل أقوام فيصمونا بتكلف الرحلة إليهم فليست إليهم، وليست الرحلة إلي من يصمنا قصدهم والنزول بهم والتعريح عليهم واستعتابهم، إنما الرحلة إلي أقوامٍ أوجب الشرع الرحيل إليهم، ولولا ما نبصره من دلائل الوجوب لما تجشمناها مع بصرنا بوعورة الطريق وآفات السلوك وما يترصد بنا علي جانبيه من سباعٍ وأفَاع.

جاء في الحديث: "أولياء الله هم الذين يذكر الله لرؤيتهم"<sup>9</sup> وإنا نُشهد الله أنا لم نزل تذكّرنا به رؤية كل داعٍ إليه بحجةٍ صحيحةٍ، وفي الآخر: "وما ترددت عن شيءٍ أنا فاعله ترددي عن قبض نفس المؤمن، يكره الموت وأنا أكره مساءته"<sup>10</sup> وإنا لم نزل في الإذن عليهم مترددين لما نكره من مساءتهم أجمعين؛ لكن علي كلٍّ ترحّل الرواحل.

ترحّل إلي قومٍ قضي بعضهم عمره لا يحسن في مدارج السالكين إلي الله إلا أن ينشد صباح مساءً:

يوم: كيف يحدانك تنبح عليها كلاب الحوَاب؟؛ وذلك في الطريق إلي العراق قبل موقعة الجمل، وصح إسناده محقق المسند (273/17) ح: 24135.

<sup>9</sup> السلسلة الصحيحة (201/4)، برقم 1646

<sup>10</sup> السابق (183/4)، برقم 1640

يحمي الذمارَ بأرضنا ذو لَكْنَةٍ  
عَضَّ الخليلُ لديه كَفَّ ندامَةٍ  
إن قال لم تسمع وإن تسمع له  
ذُقْ منها كأَسَا وطب نفسًا إذا  
أو علةٌ نُغْضِي لها فتزِيدُ  
واستبَّ فيه النحوُ والتجويدُ!  
ألفيته بولاً عراه صديدُ  
خُبْتُ المحدِّثُ فالشرابُ حميدُ!

وليعذر القارئ فهذا أخفُّ ما يشغلون به أنفسهم، وأرجي ما يعملون للتمكين للإسلام وأهله!

وترحل إلى آخرين لا ينزه أحدهم لسانه ومنبره أن يجتمعا ليعقب علي يتيمة الدهر الواقعة بعد ذكرى ضرب "هيروشيا" بثمانية أيامٍ لا غير وعلي غيرها من "اليتائم" بأبيات شوقي:

أو ما ترون الأرض خُربَ نصفها  
أي ورِيٍّ:  
يرعي كرامتها ويمنع حوضها  
كجنود (عمرو) أينما ركزوا القنا  
وديار مصرٍ لا تزال جنانا؟  
جيشٌ يعاف البغي والعدوانا  
عُفُوا يَدًا ومَهْتَدًا وسِينانا!

11

والنص بين هؤلاء المجذوبين من الفريقين يقتحم النفوس بعنفوان الحكمة قائلاً: " ألا إني أوشك أن أدعى فأجيب، فيليكم عمال من بعدي؛ يقولون ما يعلمون ويعملون بما يعرفون، وطاعة أولئك طاعة، فتلبثون كذلك دهرًا، ثم يليكم عمال من بعدهم؛ يقولون ما لا يعلمون، ويعملون ما لا يعرفون، فمن ناصحهم ووازرهم وشدَّ على أعضادهم فأولئك قد هلكوا وأهلكوا، خالطوهم بأجسادكم، وزايلوهم بأعمالكم، واشهدوا على المحسن بأنه محسن، وعلى المسيء بأنه مسيء" <sup>12</sup>.

وعلي ذكر "هيروشيا" و"ناجازاكي": "ماذا لو كنت يابانيًا؟ من كنت تحمل مسؤولية تدمير

<sup>11</sup> الشوقيات، ص: (219)

<sup>12</sup> السلسلة الصحيحة (819/1)، برقم (457)



مدينتين وإبادة عشرات الألوف من البشر؟ الأمريكان وحدهم؟ أم تري- والأمر إليك- أن جهل اليابانيين بحقيقة ما يملكه الأمريكان من سلاح نووي أو دخولهم الحرب مع العلم بذلك أو استمرارهم فيها ساعة واحدة بعد تجريبه فيهم يفرض علي الناقد الياباني المنصف أن يبدأ بحاسبة قادة أمته قبل أن يلعن الأمريكان؟

ولمنازع لنا في القصد راجبا شوّمه أن يقول: إن الدول لا تقوم أو تنتصر أو تهزم أو تضمحل إلا بمجموع كل إيجابٍ وسلبٍ وكل فعلٍ وتركٍ وكل إحسانٍ وإساءةٍ وكل إصلاحٍ وإفسادٍ، وهذا هو الذي يتناسب مع العقل، ويتناسب مع عدل الله المطلق ﴿ولا يظلم ربك أحداً﴾<sup>13</sup>؛ فلماذا نناقش أعمال النخب وننقدها إذن؟

**نناقشها؛** لأنها ليست أعمالاً خاصة بهم بل أعمال تحاسب عليها أمة أفرزت تلك النخب، وربّت، وعلمت، وأعانت، وهيأت، ثم سكتت، وصققت، ورضيت، واستكانت، وتطاوعت، وتطوعت... فلماذا لم يعقبوا علي التجربة إلي الآن؟ ولماذا يريدون لها أن تمر كما مرت التجربة الأولى في 1954 ثم لا يعقبوا بشيء يكون له في تفكير الجيل أثر يذكر أكثر من مذكرات المعتقلين التي لا تورث أكثر من تحفيز الكراهية والثأر والحقد، لأننا ضحايا أبرياء من كل إثم؟ لعل!

**لعلك بدأت** تدرك إلي من رجّل الرواحل. إننا نعتذر لكل مستعيب لنا علي سوء مطلع القصيد، ولكل منادٍ في آخر صفوف الحاضرين أن أنصف يا رجل! قائلين له:

**زمانٌ أكبر من ناسه؛** أيقنوا ذلك بغير بحث، فقد كان مما لا ينكر بدهة عند إعلان السقوط الأول عام 1924، ووكّلوا حكومات تسيير الأعمال في كل طائفة وفي كل بلدٍ بالعمل إلي أن يخلق الله ناسًا علي قدر الزمان، فكان أن أعجبت بالنتائج والقدرات، وكان أمام كل إعجابٍ واغترارٍ سقوط جديد، يتطلب بعث حكومة تسيير أعمال جديدة، ستعجب من جديد؟ علّها لا تعجب فلا تستأهل سقوطًا آخر.

<sup>13</sup> الكهف: (49)

إن الرحيل إلى أصحاب ثلاثية العلم والقدرة والورع أو الثالث المتغير: تتأرجح القدرة ويتنازع العلم والورع عقول أصحابها فتجد نفسك في الرباط، ويخف العلم قليلاً ويتحرج الورع أمام ارتفاع القدرة فتجد نفسك في الموصل أو الرقة، ويزداد العلم قليلاً وتتحرج القدرة أمام تزايد الورع فتجد نفسك في القاهرة.

### المحطة الرابعة: وقود الرحلة وغاية الوصول:

أما وقودها ف "الحق نسائب"، فإن لم تره وقوداً كافياً فلا ترحل معنا فقد تجد نفسك مضطراً للنزول في منتصف المسافة أو قبل ذلك؛ وأما تفسيرها فتجده في النص النبوي القائل: "إذا سمعت الحديث عني تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم قريب؛ فأنا أولاكم به. وإذا سمعت الحديث عني تنكره قلوبكم، وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم بعيد؛ فأنا أبعدكم منه".<sup>14</sup>، وتفسيرها من الشعر قول القائل:

وإن أصدق بيتٍ أنت قائله بيتٌ يقال إذا أنشدته صدقاً

فلا تعجب إذا رأيتنا في الطريق نصطلي بالتاريخ أو نحتج للبدهيات أو نستوقد ما لا يروق؛ وأما التاريخ فاغفر لنا فيه بقول العماد الأصفهاني: "ولولا التاريخ لضاعت مساعي أهل السياسات الفاضلة، ولم تكن المدائح بينهم وبين المدام هي الفاضلة، وتعذر الاعتبار بمسألة الأيام وعقوبتها، وجمل ما وراء صعوبة الأيام من سهولتها، وما وراء سهولتها من صعوبتها"<sup>15</sup>؛ وأما الاحتجاج للبدهيات أو ما يشبهها فهذا ذنب أقوام كلفونا ذلك وليس عجيباً في عظيم أحوال الأمم والممالك أن يقع الجدل في البدهيات لأن أسباب السقوط والنكبات لا تخرج عن حد المغالطة في البدهيات، ولو كانت تخرج فما بلغت الرسل شيئاً

<sup>14</sup> السلسلة الصحيحة (2/360)، برقم: 732

<sup>15</sup> الفتح القسي في الفتح القدسي، ص: (35)

إذن، ولا نفعتنا بشيء، وما قيمة بلاغها إن لم يعصم من السقوط والخسران، أو كان السقوط والخسران يرتبطان بشيءٍ سوى ما بلغونا به من قطيعات المنقول دون مهامه الخلاف والظنون والاجتهادات؟

**وأما غاية الوصول فتلاثة أمور:**

1- أن يسلم الكافة باحتمال فساد كل فكرة لا دليل عليها، وكل استدلال لا يعرفه السابقون من الأئمة المجتهدين ولا يعيرونه بالألأ.

2- أن يقطع النظار من المسلمين من أهل السياسة ومن عداهم أن لكل دقيقة سياسية أو جلية حكماً في الشرع ومحلاً عند أهل الاجتهاد.

3- أن ينتهي الناس إلي فساد كل تفكير جديد غير متميز عن القديم المراد إبطاله واستبدال الجديد به وأن يعلموا أن "جرثومة الحضارة الجديدة لا يمكن أن تنمو بين الفضلات العفنة التي تبعثها حضارة سابقة في مرحلة الانهيار"<sup>16</sup>.

<sup>16</sup> فلسفة التاريخ، د. عبد الحليم عويس، ص: (177)

## الفصل الأول معالمُ نصفِ ربيعِ أول

تمزيق البروتوكولات

تأويل الثورة

فقه الاضطرار في زمان الربيع

موقف من الجماهير

استعجال الحرب المقدسة

## المبحث الأول

### تمزيق "البروتوكولات"

#### غصن تحت الشمس:

إن استقراء مائة عامٍ أعقبت الحرب العالمية الأولى، وتفتتت دولة العثمانيين، يتمايز به لذي بصيرٍ زمانان متقاربان منفكَّان في آنٍ، بينهما برزخ من سجون عبد الناصر؛ لا يبغيان!

أما الزمان الأول؛ فحقة استبدت بتفسير السقوط استبدادًا زمنيًا، وحملتها جلالَةُ الرزء أن تتمخض عن جيلٍ من الكتاب، والأفذاذ، وساسة الرأي، ليشعلوا للأمة سراجًا تبصر به تلکم التفاصيل المظلمة التي قذفت بهم إلى قاعٍ سحيق.

وأما الزمان الثاني؛ فحقة رعاها جيل آخر، في مرعيٍ تغيرت أرضه وسماؤه: فلا الماء هو الماء ولا التراب هو التراب، فلم يقدر علي ما قدر عليه الأولون، ولا حمَّله التاريخ أحماهم، ولا كُتب عليه إلا أن ينظر فيما كُتب، فيبني علي ذلك عملاً ويقرر قرارًا في الزمان الثاني.

لقد كان الزمان الأول زمان تأليفٍ وبحثٍ وسبرٍ وتحقيقٍ، أريد فيه درس الواقع ما ظهر منه وما خفي، والوصول إلى تفاصيل تفاصيله، ونقله إلى التابعين نقلًا يكشف اللبس، ويبرئ أرباب الأقلام، وحسبنا ذلك بيانًا. وكان الزمان الثاني زمان دعوةٍ وجهادٍ وعناءٍ ومنازعةٍ، بناه الآخر علي رأي الأول- أو هكذا زعم- واستهدي فيه بهداه- أو هكذا رأي نفسه- لكنَّه قرأ حيثيات البراءة علي غير ما كتب الأول!

إن الوقوف علي "النكير علي منكري النعمة" لمصطفى صبري، و"مذكرات السلطان عبد الحميد"، ونظائرهما مما بدد العماية عن المسألة الشرقية والفاعلين فيها، وقوفًا عمي به الواقفون عن مرادات أصحابها من تبرئة ذمهم، وسلِّ أنفسهم من الطين كشعرةٍ من عجين، هو نفسه

ذلكم الوقوف الذي وقفه جيل آخر علي "تكرياتي عن الثورة" لسليمان حافظ، و"مذكرات محمد نجيب"، و"كلمتي للمغفلين" لمحمد جلال كشك، و"هذه المعاهدة" لعصمت سيف الدولة؛ وما انصراف الجيلين معاً إلا بوهمٍ تُوهَّم في الضمير أنما يقرءون حيثيات براءة الأمة جميعاً! عملان: لا ينفكان متلازمةً علاءٍ عقليةً، لولاها ما كان البرزخ الأول، ولا كان لنا اليوم برزخ ثانٍ نستشرف منه زماناً ثالثاً.<sup>17</sup>

لقد أولعوا منذ السقوط بالمؤامرة: شرحاً وكشفاً وتقريراً؛ وأطنبوا فجعلوا منها نظريةً تؤيد وتبرهن، وتعارض وتستنكر؛ وحتى أفرد لها من المؤلفين من أفرد تأليف خاصة.<sup>18</sup> ولم يكن ظهور "البروتوكولات" "بروتوكولات حكماء صهيون"<sup>19</sup> بعيداً أو غريباً عن ذلك "المناخ" الذي أوجده الكتاب والقراء جميعاً، ولا كان الطعن في نسبها والإزراء بها عجباً من الرأي إذ كانوا قبلُ قد اختلفوا في المؤامرة عامةً نفيًا وإثباتاً.

لكنّ لنا اليوم حديثاً جديداً ليس من حديث النفي والإثبات في شيءٍ، علّنه ما خلفته تلكم القراءة، وذلكم الوقوف والانصراف، وذلك الاختلاف من آثارٍ عظمي في واقع المسلمين، أهمها ما استقر في وجدان الكافة أنما نسعي لمواجهةٍ مؤجلةٍ، ومنازلةٍ لم تحن، وأنا نصحب

<sup>17</sup>المذكور بالفقرة جميعه من المطبوع المتداول فلا حاجة لتقييد طبعاته؛ ولا ضير أن يمثّل لقراءات جيل ما قبل "يوليو" بكتب تأخرت ترجمتها العربية قليلاً إن كنا نقصد المحيط الإسلامي الواسع؛ والكتب المشار إليها لمفكرين أو سياسيين عاينوا ما أرخوا له أو شاركوا فيه، وليسوا يتحملون نتائج فهمنا ولا فهم القراء لما كتبوه.  
<sup>18</sup> انظر مثلاً: "المؤامرة علي الإسلام"، أنور الجندي، الاعتصام/مصر: 1977، و "المؤامرات حقائق أم نظريات؟" للدكتور فاروق العُمر- مطابع الأهرام، مصر، ط1: 2007- و"جذور البلاء" لعبد الله التل- دار الإرشاد، بيروت، ط1: 1971- و "دور اليهود في إسقاط الدولة العثمانية" لهيلة السليبي- رسالة ماجستير بكلية الشريعة جامعة أم لقرى بالمملكة السعودية: 2001- وغير ذلك.

<sup>19</sup> كان تنويه العقاد بأول ترجمة عربية لها عام 1951- انظر "الخطر اليهودي"، ص: (11)- وهي ترجمة محمد خليفة التونسي، وتعددت طبعاتها بعد ذلك، ومن كتب معارضاً ومشككاً د.عبد الوهاب المسيري كما في "البروتوكولات واليهودية والصهيونية"، ص: (6) وما بعدها.

في ذلك السعي صك غفران، ومرسوم براءة، أودعنا إياه نخب لم تقصّر في إثبات مؤامرة الداخل والخارج. لقد تأجلت الأعمال الكبرى بحجة متوهمة، واستقر أول ما استقر في الضمائر من نزاع المتنازعين- نفوا أو أثبتوا- أن الفاعل غيرنا!

### جذور مُعرّقة:

أوشك ذو لبّ أن يخرط شوكا عن قتاد، وأن يبّد ما رأي عمّا لا يجهل، وأن يُحيل جمالات الحاضر إلي جمالات الماضي، ف ﴿يَجْعَلُ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلِي بَعْضٍ فِيرَكِّمُهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ﴾<sup>20</sup>. فإنه لو جعل جاعلُ مكان النفاة معترلة، ومكان المثبتة جبرية، ومكان المؤامرة قضاء في الأزل؛ لما كان النزاع اليوم إلا نزاعًا في القدر، وما كان فصلُ خطابه إلا محدثًا من القياس علي هالكٍ من القول:

ما أَرَانَا نَقُولُ إِلَّا مُعَارَاً      أَوْ مُعَادَاً مِنْ لَفْظِنَا مَكْرُورَاً

**وأوشك ثانٍ** أن يجمع به ركابُه، فيدور معترضًا مساق البحث، فيعيرنا بمغالطةٍ متممة، شابت القول، فيسأل: كيف يؤول رأي نفاة اليوم في المؤامرة أو معترلة الأمس في القدر إلي تقريرٍ أو اعتقادٍ يقضي أن الفاعل غيرنا؟ وهل ذلك إلا فرع علي نقيض رأيهم؟

لعلنا بقصدٍ أو غير قصدٍ قد وقفنا علي العلة التي من أجلها وقع النهي الأول عن النزاع في القدر، وكان للسائل علينا حجة لو نصرته علي صاحب الشريعة حجة، ولو استعلي به علي عبقرى برهان. **أجل؛** إن النزاع كله مُفضٍ إلي ذلكم التقرير الباطل ما دام نزاعًا بين باطلين، وأما إفضاؤه إليه علي رأي النفاة فبيانه أن أحدًا من الناس لا يطاوعه عقله أن يحو المؤامرة محوًا كليًا، وأن يجعل نفسه الفاعل الأوحى في الوجود، وأن يحل نفسه الإثم مقتولًا كما يحملها قاتلاً، وأن يجعل كل قتيلٍ جُهلٍ قاتله منتحرًا، وكل... وأن يتصور عرشًا امتد ظله علي العالمين ستة قرون يفني ويتلاشي بأحكام الفناء وعوامل التعرية، من دون

<sup>20</sup> الأنفال: (37)

أن تُثَمَّ به المحابر إلى المقابر، وتتخطفه الخطط، ويغري به الكيد والشطط.

وليس النزاع حينئذٍ مفضيًّا عند التحقيق إلا إلى رأيٍ واحدٍ، وإن أوهمت المناظرة غير ذلك، فإن العقل إذا ضاق عن قرارٍ أغري بالفرار؛ وما دام الأمر كذلك، فقد عادت علةُ اليوم علةُ الأمس، وأن للحق أن يسلك سبيلاً بين باطلين.

**إن سكونًا** يدهش له الجلال فيزيد صاحبه نكالًا مظهرٌ فعلٍ تسميه العرب صبرًا أو خضوعًا، وإن صمتًا يهش له ولي جاريةً فيجيب خاطبها لما أراد مظهرٌ فعلٍ تسميه العرب رضا وقبولًا، وإن قعودًا وقد استصرخت الحرب وألقت قناعها رهنَ متاعٍ وسماحٍ مظهرٌ فعلٍ تسميه العرب هوانًا وخذلانًا؛ لكنه اعتادت الأعين ألا تنسب فعلًا فيها جميعًا إلا لجلادٍ ووليٍّ وداعيةٍ جماد. كذلك الفاعلون في القدر والمؤامرة: فاعلون ومظاهر أفعالٍ لولاها لما قدر ذو قدرةٍ ولا تأمر ذو إحنة.

لقد طوي كلُّ قضاءٍ قضاه الله علي الناس من مظاهر أفعالهم ما لو أزعجتهم معابنته لانشغلوا به عن كل نفي وإثباتٍ وجبرٍ واعتزال، كيف وكل قضاءٍ مؤيَّدٌ بحكمة، وكل حكمةٍ موصولةٌ بسببٍ إلي تلکم المظاهر؟ وهذه نصوص مجملة لا إطناب بتفصيلها، لكنه يُطلب فيها العدول عن القضاء وقاضيه عدولًا لا ازدهاء فيه ولا كفران- كما يطلب في المؤامرة العدول عن الكائد عدولًا لا إزراء فيه ولا إبراء- وأن يُبحث فيها جميعًا عن فاعلٍ متلبسٍ بمظهر فعل، بدا لمفتقرٍ إلي أناةٍ مفعولًا به مجردًا من كل قوة، كما يتصوره من لم يقرأ "بروتوكولات الحكماء" كما ينبغي، وكما لا تتصوره جماهير مزقتها في مصر قبل ست سنوات:

1- ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾<sup>21</sup>، ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ﴾<sup>22</sup>، ﴿وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾<sup>23</sup>، ﴿وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ أَنَابَ﴾<sup>24</sup>، ﴿يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَانِهِمْ﴾<sup>25</sup>،

<sup>21</sup> البقرة: (2)



﴿والذين اهتدوا زادهم هدي﴾<sup>26</sup>.

2- ﴿وما يُضِلُّ به إلا الفاسقين﴾<sup>27</sup>، ﴿بل لعنهم الله بكفرهم﴾<sup>28</sup>، ﴿والله أركسهم بما كسبوا﴾<sup>29</sup>، ﴿ويضل الله الظالمين﴾<sup>30</sup>، ﴿وتقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة﴾<sup>31</sup>، ﴿فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم﴾<sup>32</sup>، ﴿ران علي قلوبهم ما كانوا يكسبون﴾<sup>33</sup>، ﴿نسوا الله فنسيهم﴾<sup>34</sup>.

3- ﴿وما أصابك من سيئة فمن نفسك﴾<sup>35</sup>، ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير﴾<sup>36</sup>، ﴿أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أني هذا قل هو من عند أنفسكم﴾<sup>37</sup>.

<sup>22</sup> المائدة: (16)

<sup>23</sup> التغابن: (11)

<sup>24</sup> الرعد: (27)

<sup>25</sup> يونس: (9)

<sup>26</sup> محمد: (17)

<sup>27</sup> البقرة: (26)

<sup>28</sup> البقرة: (88)

<sup>29</sup> النساء: (88)

<sup>30</sup> إبراهيم: (27)

<sup>31</sup> الأنعام: (110)

<sup>32</sup> الصف: (5)

<sup>33</sup> المطففين: (14)

<sup>34</sup> التوبة: (67)

<sup>35</sup> النساء: (79)

<sup>36</sup> الشوري: (30)

<sup>37</sup> آل عمران: (165)

هكذا يتناول القرآن أعظم قضايا الهدي والإضلال وأنكي تقديرات البلايا والشور، وليس يُستفزع المرء من تفاصيل القدر بشيءٍ كما يُستفزع بما ذكرنا فيطلب له تفسيراً وحكماً، وقد شملت كل آية القضاء وقاضيه والمقضي عليه والحكمة التي ينبغي الركون إليها والتفكير فيها؛ وليست المؤامرات تخرج عن هذا الحد حكماً وأثراً وأهميةً واعتقاداً وسياساً تفكير، ولسنا إن أخرجناها عن ذلك بخارجين عن النص النبوي القائل: "أخِر الكلام في القدر لشرار أمتي في آخر الزمان"<sup>38</sup>.

### عدسة التاريخ :

الدهر أشباه، والدين والهوي يستبدان بمقاصد الخلق جميعاً، والناس في الحوادث مبطل أو محق، ولا ثالث؛ وعدسة التاريخ تقرب النظائر، وتفضح كنه الحاضر؛ والأمر هنا يسير: فليس إلا استدعاء شيءٍ من تلك الحوادث لتمثل بها فنكشف عن الفاعلين، لولا برزخان أشكلا فأوهما غير ذلك.

إن البرزخ الأول- أو الإخفاق الأول في محاولات 1952 وما تلاها- ليجمع باليراع حتي يُجبله إلي لا شيءٍ، فيعتنق فيه شيئاً من عقائد الصدفه ومزاعم التطور، لكن التاريخ لا يريح، ولا يرحم، ولا يسمح بمعاقرة ترفٍ من هذا النوع إلا مكرراً واستدراكاً، كيف وهو يمثل لنا صورة الأندلس، وبالتحديد شمال شرق إسبانيا حيث سرقسطة- "Zaragoza"- ونهر إبره، وبربشت- "Barbastro"- المنكوبة، وحيث يتنازع ولدا سليمان بن هود الملك نزاعاً بلغ بأحمد المقتدر ألا يكتفي بمنعه قوافل أخيه يوسف المظفر أن تمر بأرضه حتي يقطع عليها الطريق في نافر النصرانية بالكيد والرشا، ولا عليه أن تموت نُطيلة- Tudela- المسلمة جوعاً مادامت في حيازة أخيه؛ وحسبك توطئةً بين يدي

<sup>38</sup>السلسلة الصحيحة (116/3)، برقم: 1124

عذابٍ شديدٍ.

لقد حاصر المدينة عشرة آلاف فارس من النورمانديين الفرنسيين، فاستصرخت الأخوين المنشغلين فسلّ عن أيّهما المجيب، ولا مجيب! واستبيحت أيامًا رهن أخلاق المعتمدين، وما تظنهم فاعلين وقد تحمل الصليب آثامهم قبل أن يخلقوا أو يعمّدوا؟ قتل مائة ألف، وبُدِد وشُرِّد وانتهك وأسر واستعبد وما شئت.. ولم يتوقف التاريخ لجبرٍ أو اعتزال، ولم يمنح كُتّابنا وقتًا للجدال: أمّامرة، أمّ مصادفة، أمّ حادثة كونية، أمّ أن للأمة سببًا إليها- ربما!- أم غير ذلك؛ إنما أجب قبل السؤال، ودعا داعي الجهاد، واجتمع المتدابرون، واستنفرت الخلائق، وأفاق المقتدر، وحررت المدينة بعد تسعة أشهر.<sup>39</sup>

وبعد ذلك بقرنٍ ونصف قرنٍ يعكس التاريخ شهادته، ولا ينقضها، ولا يرجع عنها قيد أنملة، فيفتح الله بيت المقدس عام 589، ويموت الفاتح ويُرثه بنوه، ويتنازعون من الملك ما تنازع الأولان، فيستنصر الملك الكامل الإفرنج علي أخيه فيغيثونه علي "شرط اللئيم"، فيسلمهم المدينة المقدسة! يا لله! إنه قدر ومظهر فعلٍ غير مطوي، ولو كان البشر يقضون دون الله لكان ذلك أولي قضاء يقضونه دون الله؛ لقد حقّرت "المؤامرة" نفسها يومئذٍ، وأقسمت بالكتب الأربعة أن الفاعل غيرها!<sup>40</sup>

وكيف تفسر المؤامرة بعد إحجام محمد بن يوسف بن هود مع خمسة وثلاثين ألفًا من مقاتلته عن نجدة كبري قواعد الأندلس عام 633، وسقوط قرطبة بيد قلة نصرانية غيرها تخاذل

<sup>39</sup> كان السقوط عام 456؛ وانظر للتفصيل "دولة الإسلام في الأندلس، العصر الثاني: دول الطوائف"، عبد الله عنان (79:272/2)، "البيان المغرب" لابن عذاري (61:459/2)، و"فتح الطيب" للمقري (54:449/4)، و"التاريخ الأندلسي" لعبد الرحمن الحجي (66:359)

<sup>40</sup> انظر "الكامل" لابن الأثير (481/10)، و"البداية والنهاية"، ابن كثير (173/17)، و"السلوك" للمقريزي (345-353/1) وكان تسليم القدس عام 626، وللدكتور عمار النهار كتاب في الحادثة عنوانه: "هكذا سلم هؤلاء بيت المقدس للفرنج الصليبيين"، طبعته مؤسسة فلسطين للثقافة، ط1: 2011.

المتخاذلين فأرسلت إلي شرادم أهل الملة تستمدهم لغنيمة باردة فكان ما كان، ورفع الصليب علي قمة صومعة الجامع الأعظم؟<sup>41</sup> بل كيف تفسر صنيع أمير غرناطة محمد بن الأحمر دافع الجزية لملك قشتالة النصراني، حين آزره بخمسمائة فارس مسلم خرج علي رأسهم ليطوّق إشبيلية حاضرة الإسلام العظمي خمسة عشر شهراً، لصالح "فرديناند"، حتي تقطعت الأسباب بأربعمائة ألف مسكين، فقرروا الإخلاء والتسليم، بُعيد قرطبة بثلاث عشرة سنة لا مزيد؟<sup>42</sup>

مدائنٌ حلَّها الإشرāk مبتسماً جَذلانَ وارتحل الإيمان مبتئساً

وقبل هذه وتلك انهزم واحد من أكبر الجيوش الإسلامية التي غزت أوروبا، وقتل واحد من أعظم قادة الفتوح، وخسر الإسلام أهم معركة له في أوروبا، واستمكت النصرانية في الشمال إلي ما شاء الله، وغير عجيب أن تهمل المصادر الإسلامية أسباب الهزيمة فلم تكن "بلاط الشهداء" عام 114 في حسابات الخلافة والإسلام حينها أكثر من محاولة قائد طموح من قوم غزاة تمتعت عليهم أوروبا من الشرق- عبر القسطنطينية- فأتوها من الغرب، فنجحوا وأخفقوا؛ ولم يكن الغافقي في حسابات المؤرخين أكثر من عسكري تابع لوالي إفريقية، ولم يكونوا ليبصروا من آثار الهزيمة ما نبصره اليوم ولا شك؛ لكن المصادر النصرانية لم تبخل بالأسباب فأحالتها إلي ما يجزها إلي المبحث جزاً وأوحت إلينا أن ننسج علي تزيب القرآن علي العاجلين إلي الغنائم في "أحد" تزيباً آخر علي قوم أثقلتهم الغنائم المصحوبة معهم من الغزو، حتي نفذ العدو إليها، فشغلهم بها، فانقسم الجيش بين مقبلٍ

<sup>41</sup> دولة الإسلام في الأندلس، العصر الثالث: القسم الثاني، (4/25:417)

<sup>42</sup> السابق (4/474:86)

ومدير، فأرخي الليل سدوله وقد همُّوا بالفرار.<sup>43</sup>

إن استحضار مظاهر أفعالِ مطموسة المعالم أو مغفلةٍ في الحوادث الكبرى لتبرئة العابثين لا يزال يُلح ويستنزف المداد، وهذه حكاية أخيرة يتوجب أن يقال في آخرها لكل مغرورٍ متأمّرٍ أو مرفّهٍ عن الأمة بحكايا المؤامرات أو ساعٍ من إخفاقٍ إلي إخفاقٍ باختلال معرفته بأسباب أول إخفاق: لتَهْنِكِ المؤامرة!

لقد نشب صراع الملك في صقلية الإسلامية في القرن الخامس الهجري فضاعت فيما ضاع، وكانت خاتمة الصراع أن استنجد ابن الثمنة حاكم سرقوسة - "Siracusa" - وقطانية بفرنج مالطة علي صهره ابن جراس في قصر يانة - "Catrogiovannie" - إثر حربٍ سَعَرَهَا خلاف عائلي يُضحك كلَّ عاشقٍ، حيث رفض الأخير تسليمه أخته - زوج الأول - وكانت فارقت إلي أخيها ساخطةً علي ابن الثمنة، إذ اعتدي عليها في حال سُكْرٍ، فلم يُجده المالمطيون إلي علي شرط تملك أكبر جزيرة في البحر المتوسط عمرها الإسلام أكثر من قرنين.. فملكهم إياها!<sup>44</sup>

إن حوادثنا اليوم تاريخ غد، وفي أعقاب الأيام ينجلي كل شيء، وإذا اكتفينا بإحالة نكسات الأمة في الماضي إلي المؤامرات فلنُحِلِّها اليوم، لكننا نحمل المفتشين عن فاعلٍ سوي أنفسهم أن يحدفوا صفحاتٍ من التاريخ تشهد عليهم بسوء القصد. لقد نقضت الجماهير

<sup>43</sup> دولة الإسلام في الأندلس (111:92/1) وقد قدرت المصادر النصرانية جيش الغافقي بأربعمئة ألف مقاتل، ونقل عنان كثيرًا من تعليقات الأوروبيين علي نتائج ذلكم اللقاء منقطع النظير بين الإسلام والنصرانية هنالك، وفي كتابه: "مواقف حاسمة في تاريخ الإسلام"، ص (75-76)

<sup>44</sup> الكامل في التاريخ، ابن الأثير (74:471/8)، تاريخ ابن خلدون (268-69/4)؛ تذكر بعض المصادر: "حواس" بدلًا من "جراس"؛ وكانت فعلة ابن الثمنة بداية رحلة السقوط الكامل عام 484، ولن أراد أن يعرف فداحة الخطب وجلالته أن يقلب عينيه في رسالة دكتوراه عنوانها: الحياة العلمية في صقلية الإسلامية، د.علي بن محمد الزهراني، مركز بحوث العلوم الاجتماعية/جامعة أم القري/مكة المكرمة: 1417.

"المؤامرة"، وحمّلت نفسها ما لم تُحملها النخب، وما لم تتحمّله، فلم يرض أقوام، فطلبوا للثورة تأويلاً، وذلك مبحث يتلو.<sup>45</sup>



<sup>45</sup> وقفنا بعد الفراغ من إنشاء مبحث "تمزيق البروتوكولات" علي تميم هام آثرنا أن نهّمشه بدلاً من التشويش علي القارئ بتهرئة سياق الحديث؛ وهو تميم يشهد لسلامة رأينا في الموقف الذي يجب أن نقفه من المؤامرات: ذكر د.سعد الغامدي في آخر كتابه: "سقوط الدولة العباسية"، تحت عنوان: **دور العناصر المسلمة من خارج أراضي الدولة الإسلامية في إسقاط الخلافة في بغداد**- ص: (351)- أن بعض السلاطين السلاجقة إضافةً إلي حاكم كرمان وحاكم فارس ويدر الدين لؤلؤ حاكم الموصل بل أفراد من الفلاسفة والمؤرخين المسلمين قد انتظموا في سلك الخيانة العظمي وأعانوا المغول خوفاً أو تزلقاً بالرأي والجند ضدّ دار الخلافة حتي مُحي رسمها من الوجود، حتي ختم المؤلف بقوله: "من الخطأ أن نقول بأن سقوط بغداد، ونهاية الدولة العباسية، كان قد قام به المغول فقط، إذ أنه لولا تعاون، ومشاركة أولئك المسلمين في الإطاحة بحكومة العباسيين لوجد المغول من الصعب جداً أن يحققوا ما حققوه في حملتهم تلك، ولربما أخذت مجريات الأحداث التاريخية سبيلاً غير السبيل الذي نعرفه". الكتاب، ص: (369)

## المبحث الثاني

### تأويل الثورة

#### كيف يفكرون؟

معلم جديد من معالم التفكير لكنه يبدو أكثر جلاءً مع أنه في أحلك ليالي الربيع! وهذا عجيب.

إن انبهام وجه الصواب في مسألة، وانغلاق الرأي علي صاحبه، وتشدت السبل به يحكم عليه بأحد أمرين: إما الصمت والتوقف والانكفاء علي النفس؛ وإما مواصلة البحث والنظر والتأمل لتحصيل ما ينبغي تحصيله، سيّما إن خشي مغبة الجهل، أو أنف وضمه، أو أغرت به نازلة أقواماً فأرهقوه سؤلاً، أو كان إدراك الحق في مسألة ما واجباً وجوباً آتياً في حكم الشرع أو العقل كما هو الحال في حركة الجماهير ورأي أهل الرأي فيها.

لقد ذم القرآن قومًا عاملوه معاملة الرؤي والأحلام، واحتجوا للحيرة فيه والنكوص عنه بأنهم لم يعاينوا مآل تهديداته، ولا عاقبة الصد عنه والإضرار به، فقال: **﴿أهل ينظرون إلا تأويله﴾**<sup>46</sup>؟ كأنما يستنكر علةً عقليةً، وهي كذلك ولا شك؛ لأن الحكم في قضية الإسلام لا يحتمل إرجاءه أو تعليقه بحركة الشمس والقمر، كيف والتدافع بين المعسكرين متصل اتصال الملوئين، والناس بين غزوة في الصباح وغارة في المساء، وهم في الرأي والحكم بين سيد مطاع ومتبوعٍ مقدّم لا ينبغي أن يرسل الرأي جزافًا كما يرسل ريحًا في الهواء، ولا أن يؤخره لأجل فييديه وقد قُضي القضاء.

لقد عشنا وقائع لا تحتمل أكثر من قول القائل: **﴿شدّب يراعك واتل ما خطت يدك﴾**، حيث لا وقت ليضيع، كأنما هو يراعٌ يشدّب وبيان يخطب؛ ووجه العجب المتقدم أن من

<sup>46</sup> الأعراف: (53)

ذوي الواجهة الفكرية في زمن الربيع من خالف ذلك كله، ثم قرر قراره وألبسه أبهي حُلَّةٍ لديه وأظهره للعالمين، لا يري رغم ضعف التفكير إلا أنه قد ألح للناس نجمًا في ليلٍ مُدْهم، وقد كان، إلا أنه أحرق به نفسه!

يا لها من **رؤيا عجيبة!** اختلف فيها أهل التأويل، حتي أنكر الناس أن يكون للإسلام رأيٌ في الربيع: **مفسّر** من ذوي الرأي، تمتد إليه من كل بقعةٍ أذن - ليتها من طين - قد رَوَّض نفسه حتي حبَّب إليها الحبس وطول المكث، وحتى أعيته حيل "الحركيين" فسَمَّاهم بأعجب ما يمتازون به عنه، قد أُلْع بتراب الوطن حتي بلغ به الولع أن يصنّف حِفْنه ويستمسك بإحداها إلي سبع أرضين؛ لا عجب إن أوهمه طول الحبس أن له علمًا بالتأويل، وهل أول يوسف - عليه السلام - رؤيا الملك في خمسة عشر عامًا طواها الغيب إلا سجيئًا؟

ذلك؛ أولها **"فوزي خلّاقة"** يراد منها تقسيم المقسّم، ثم بني الرأي علي ذلك، ثم عاد فأنكر كما ينكر محمودٌ بعض ما يهندي، فأولها ب **"تحطم جدار برلين"**<sup>47</sup> يراد به نقل العلمانية من الغرب إلي الشرق حتي "نأكل" البيتزا" ونترك "الشاورمة"، ونلبس "الجينز" ونستبدل بالأيدي شوكةً وسكينًا! "وكأننا في مصر نمرح في حكم الرشيد، وكأن حدود الله لم تعطل، وشرائعه لم تبدل؛ وكأن الجماهير راحت تنصب الأوثان حول البيت العتيق!

**وآخر** في محفل يضيق به الأفق، يضيق أفقه عن التفكير حتي لا يجد للرؤيا تأويلًا إلا أن يعتبرها **حدثًا كونيًا** وآيةً كبري، وكأنها بذلك قد خرجت عن حد التأويل، أو أنه فر إلي حيث لا يطالبه مُطالب بمزيد بيانٍ أو بحكمٍ مدفوعٍ ببرهان؛ فيا له "سلفيًا" لم يزل فاعرًا فاه بالتفريق بين "الإرادة الشرعية" و"الإرادة الكونية": يُسأل عن الأولي فيجيب عن الثانية!

**وثالث** يوغل في سردابه شهرًا - ممن تتقطع إليه الأعناق في "المحروسة" - ثم تجمّع له الخلائق

<sup>47</sup> وهو "كلاشيه" مبتذل تعقد عليه المقارنة دومًا حتي في الأدبيات الغربية - انظر "ما بعد الربيع لعربي، جون آر برادلي، ص: (10) - في كل حدثٍ يمكن أن يمد جسرًا بين الشرق والغرب؛ وليس إلا زعمًا تنقصه الحجة.



ليكشف للشبيبة تأويله، فهبياً له مسجد في قلب القاهرة، فينجلي مغفر عن عثير، فيقول: "لم أفهم حقيقة ما يجري فسكت"، وكان الملاء أجراً منه عليها وأحق بها، إذ لم يماطلوا مطاله: ﴿قالوا أضغاث أحلام وما نحن بتأويل الأحلام بعالمين﴾<sup>48</sup>.

## أسباب التأويل وفساده:

لقد عوتب أحدهم يوماً علي سوء تصرفٍ وشي بجهله بالواقع أو غفلته عنه فأنكر أن يكون ذلك حقاً وقال: "كيف وأنا أستمع نشرة الأخبار يومياً من إذاعة القرآن الكريم؟!" إن سكون الجماهير في بلدان الربيع عقوداً من الزمان أحوج إلي التأويل من كل تحركٍ، لكنّ دعاة لم يطلبوا لصمت الأمس تأويلاً جديرون أن يطلبوه اليوم للكلام، ومن ألف العوج أنف الاستقامة؛ فلهذا وقع التأويل. وإن آخرين لم يحرروا مسائل من الشريعة جديرون أن يجعلوا منها خلقاً آخر إذا ما ألبسوا للكلام فيها، علّها تنقلب في مسوخ الأفكار مسخاً يحسنون الكلام فيه؛ فلهذا جاء التأويل فاسداً.

إن الجهل بالواقع علة كبري، وإثم عظيم، في جنب قوم يفنون الأعمار ابتغاء تغييره، أو يُستفتون في أحكام التغيير فيفتون؛ وليدفع دافع ذلك بأن الإحاطة بالواقع من تكليف ما لا يطاق، وأن تكليف ما لا يطاق محال، وبأن حوادث الداخل نتاج علاقات دولية أعقد من أن يحيط بها باحث سياسي فضلاً عن مفتٍ أو فقيه؛ والجواب أن ذلك دفع عن مغالطةٍ بمغالطةٍ جديدة؛ وجه ذلك أن فيه تعليقاً للفتوي بالإحاطة، وهذا مسخ جديد لشرطٍ لم يحصل يراد قلبه شرطاً لا يحصل!

وسبب آخر لفساد التأويل موصول بفتور علاقة القوم بتاريخ الإسلام ونزاعاته، وهو فتور ابتلي به سياسيون جعلوا عام 1928م ميلاداً للتاريخ الإسلامي فلم يكن لهم كثير شغل بما سبقه، ولم يسلم منه أرباب محابر وقراطيس تتلمذ أكثرهم لأساتيد يُنزلون كتب التاريخ منزلةً دون كتب الضعيف والموضوع في الحديث، ولا يشغلهم في كتب السياسة الشرعية

<sup>48</sup> يوسف: (44)

أكثر من تقريرات السمع والطاعة ومعاملة البغاة؛ وقد اختل النظر وفسد التأويل بهذا الفتور من طريقتين:

**الأولي:** مؤداه إلي غفلة عن أهم العوامل التي تعمل في الحوادث الكبرى وتؤثر فيها نُجْحًا أو إخفاقًا؛ بيان ذلك أن السادرين محلّ النقد لو دققوا النظر في نماذج من البرديات المهمة لعلموا- مثلاً- كيف تسبّب إغفال الواقع وإهمال تفاصيله في تمكين الخارجين علي عثمان في جيش عليّ من إشعال معركة كبرى لم تزل وصمتها بادية علي تبدل الدهور وتعاقب الأحقاب هي **معركة الجمل** عام 36، وقد زهقت فيها عشرة آلاف نفسٍ مسلمة، بعد أن كاد الجمعان يصطلحان أو يفترقان، ولكن هيهات! وقد نسيا معًا أن بينهم من لا يريد صلحًا ولا افتراقًا؛<sup>49</sup> وليس عنها بمبعّدٍ خروج الحسين- رضي الله عنه- وآل البيت إلي **كربلاء** علي أوهامٍ ووعودٍ زائفةٍ بالنصرة والتأييد، وعلي تحذير الناس له من الاغترار بمن لا يعلم طواياهم، وهو إهمالٌ آخر للواقع، وقرارٌ آخر علي أساس غير متينٍ ونهج غير مستبينٍ؛ وثالثة كان لهم بها اعتبار- إن صدقًا وإن كذبًا- فقد نقلت كتب التاريخ المطروحة علي الأرصفة بكل سبيل أن المأمون لم يجد عقوبةً لوزير الدولة الأعظم الفضل بن سهل حين بلغه ما يخفيه عنه من حقائق ما وقع ببغداد عام 202 من بيعةٍ وقتالٍ أقلّ من قتله!<sup>50</sup>

**الثانية:** مؤداه إلي اغترار المرء بعقله، واقتصاره علي تجربته، حيث يُختصر الدهر في تفكيره ويُختزل فيما عاين من حوادث وما عاصر من خلائق، فلا غرو إن صادف بديعًا من الحوادث أن يحسبه بديعًا علي الدهر، فيدهش له، فيخرس عن أن يستفهم عنه فضلًا عن أن يُفسره ويكشف للجاهلين كنهه، ولا عجب حينئذٍ إن سُئل عنه فاصطنع له تأويلًا أو تطلبه، وكان يرفع عنه الدهش والخرس والتأويل- في مسألتنا- لو وقف علي بحثٍ من نوع "الثورات الشعبية في مصر الإسلامية" لحسين نصار، وهو استقراء يرفع كلفة الاستقراء عن الكسالي لتاريخ معارضة الولاة والامتناع عن طاعتهم في القرون الثلاثة

<sup>49</sup>البداية والنهاية (10/454:69)، ومن المحققين من أنكروا ما نقله ابن كثير وغيره عن قتلي المعركة، ووقف بالعدد عند المائتين، كما في "صحيح تاريخ الطبري" (3/394)، ولعل الحقيقة وسط بين القولين فلو كانت مائة أو مائتين لم يكن للمعركة كل ذلك الأثر في التاريخ الإسلامي ولا شك.

<sup>50</sup>الكامل في التاريخ (5/445)

الأولي من عمر الإسلام في الكنانة،<sup>51</sup> يبتدئه صاحبه من أول مشاركة المصريين في الخروج علي عثمان مروراً بالانتفاضات العلوية التي آزرتها طوائف من المصريين من دعوة محمد النفس الزكية عام 143 إلي محمد بن علي بن الحسين عام 248 إلي بغا الأكبر والأصغر عامي 254، 255 إلي ابن الصوفي العلوي بين عامي 255 و 260؛ ثم مروراً بجرعة دحية بن المعصب الثائر الأموي علي العباسيين عام 165، وهبّات الأقباط من غير المسلمين، وانتهاءً إلي مجموعةٍ تستحق التوقف والدرس والتأمل من مظاهر الاحتجاج التي أذكتها المكوس وتقديرات قيم الخراج وأرزاق الجند خلعوا فيها بيعة مروان بن محمد عام 127، وحاصروا والي خراجهم عمر بن غيلان عام 173، ونازعوا إسحاق بن سليمان عام 177، والليث بن فضل عام 186، والحسين بن جميل عام 190، وهلال بن بدر عام 309، ومحمد الماذرانيّ عام 321، بل اقتضت إحدي المرات أن يبعث الخليفة بالمعتصم علي رأس جيش من أربعة آلاف مقاتلٍ ليخمد نيرانها عام 214.<sup>52</sup>

ولقائل أن يقول: إنما كانوا كذلك أول الدهر، ثم تغيرت الأحوال، وتبدلت الأجيال، واستحالت الطبائع، وصاروا أقزاماً قلّ ما يكون لغير حبّ لائع وشباب ضائع؛ فهب هذا صحيحاً وهب قرونًا لم يستقرها "نصار" وتكاسلنا معاً أن ننظر فيها كانت خلواً من كل عُرفٍ أو إنكار، وهب "1919" بريطانيةً و"يوليو" أمريكية، وهب القوم كما ترميم الأعلام "عبيد من غلب"، أيمع كل ذلك- إن صح- من مثويةٍ أو نازلةٍ يتوجب علي "مجتهدي الزمان" أن يحسنوا استقبالها والعمل فيها، وأن يبينوا فيها حكماً ويكشفوا جهالة؟

ليس يُبكي في مرثي الأمم والدول والممالك علي نهزةٍ مضّية فتبدل أحوالها أجلُّ شأنًا من أن يتوقف علي اغتنام فرصةٍ أو فواتها، وليس في عدل الله المطلق أن تفسد قرون متطاولات بفساد التفكير في يومٍ أو يومين ولا أن تصلح قرون بعكس ذلك، لكن في عدله المطلق أن

<sup>51</sup> نُشر للمرة الأولى عام 1969 ثم أعادت الهيئة العامة لقصور الثقافة بمصر نشره عام 2002

<sup>52</sup> نقل تلك الأحداث مفرقةً د. نصار في كتابه المذكور ويمكن مراجعة تفاصيلها جميعاً في تاريخ السنين المذكورة في الأجزاء الثلاثة الأولى من "النجوم الزاهرة" لابن تغري بردي، عدا ما يخص الليث بن فضل فقد ذكره في أحداث عام 183.

يتيح نهجًا ﴿فينظر كيف تعملون﴾<sup>53</sup>؛ وذلك مبحث يتلو.



---

<sup>53</sup> الأعراف: (129)

## المبحث الثالث فقه الاضطرار في زمان الربيع

### الفقه السلطاني قبل الربيع:

لقد فتح الربيع أبوابًا طالما رفّعت بغلقها أقوام، وألزمهم بمعاودة النظر في مهمّلاتٍ من الأصول والفروع غَضُّوا الطرف عنها أحقابًا، ليس ذلك إلا لأنهم أَلْفُوا ترويض الخلاف في أزمّة الاضطرار، ثم ابتلوا بزمانٍ جديدٍ وعهدٍ لا اضطرار فيه.

إن القانون العام، أو الفقه الدستوري، أو السياسة الشرعية، أو الأحكام السلطانية، أعلام علي فنونٍ متشابهة الموضوع، يجري تقريرها والنظر فيها بمقيداتٍ غير مجهولةٍ تفرضها أحوال الأمم والممالك وعصور التدوين والتأليف، ولعله مما سُنَّ في الأزمنة الغابرة أن يُهدي الأدباء والمؤلفون شيئًا من كتبهم إلى الولاة والأمراء رعايةً أو تملقًا، وأحوال الشعراء في ذلك مع النَّظْم أكثر شهرةً؛ لكنه عزَّ- والعلم لله- أن تقف علي نظيرٍ لـ "غياث الأمم في التياث الظلم" يُهدي إلي وزيرٍ أو ملك!<sup>54</sup>

ومنشأ فقه الاضطرار قديم وللضرورة أحكام، وإن العازفين عن التأليف في تلك الفنون فرارًا بدينهم أحسنُ حالًا من المداهنين المتاجرين بالعلوم في أسواق السلاطين؛ وإنه لم يلج الباب فيشرح أحكام الاختيار في أثناء التغلب والاضطرار دون التعرض لسخط أميرٍ أو وزيرٍ إلا سعيدُ الحظ أو عبقرٍ. ولعل إلحاق أحكام الإمامة العظمي وقواعد الملك في كثيرٍ من كتب الفقه بإمامة الصلاة أشبه بالفكّه والملح منه بالمجانسة و المشابهة وحسن

<sup>54</sup> "غياث الأمم" من أهم كتب الباب إن لم يكن أهمها بإطلاق، وقد ألفه إمام الحرمين في القرن الخامس، وأهداه لنظام الملك وزير ألب أرسلان السلجوقي، وأقرب كتاب من جنسه يُهدي إلي حاكمٍ كتاب الماوردي "درر السلوك في سياسة الملوك"، وضعه في مقتبل عمره وأهداه لأحمد بن عضد الدولة بن بويه أمير بغداد (403:379) ومداره علي الأخلاق والحكم النافعة في سياسة الملك ما يجعله أقرب إلي "مرايا الأمراء" منه إلي أحكام الدولة؛ ثم كتاب أبي بكر الشاشي "حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء" وألفه للمستظهر العباسي لكنه في الفقه العام؛ وقد نشرته مكتبة نزار الباز/الرياض، 1418؛ وأعرضنا عن إهداء الماوردي "الأحكام السلطانية" للقادر أو القائم لأن الخلفاء حينها كانوا مجرد صُور، وسيأتي تفصيله.

التقسيم، لكنه "للضرورة أحكام".

وقد حاول بعض المستشرقين أن يضع تراتبيةً يفسر بها كيف انتهى التأليف في الفقه السياسي الإسلامي إلى تفرعات لا تناسب مبادئه ولا تشبهها، وكيف استحالت تفريراته إلى ما يشبه أن يكون إضفاءً للمشروعية علي الواقع السياسي مهما تغيرت ملامحه وشاھت قسامته، محاولاً في الوقت ذاته إنصاف الفقهاء، فجعل مبدأ ذلك انحراف المجتمع الإسلامي ككل بعد العهد النبوي انحرافاً تدريجياً عن أخلاق الإسلام وقواعده، وطأً لتحريف نظام الحكم تحريفاً وجد به الفقهاء أنفسهم أمام خيارين أحلاهما مر:

**أولهما** الطعن في صلاحية نظام الحكم والذي يعني - مع العجز عن إيجاد بديل - الطعن في الجامعة الإسلامية القائمة، ما يشبه أن يكون طعنًا في الولاء الواجب لها، بل وفي مبررات الولاء ذاتها وعلي رأسها وحدة الشريعة والعقيدة.

**والثاني** تغييرهم أساس فكرهم السياسي ما داموا غير قادرين علي تغيير حقائق السياسة، وهو أمر لن يستحله قوم يعتبرون أساس فكرهم السياسي جزءاً من شرع الله المقدس، فكان أن سلك الفقهاء مسلكاً ثالثاً.

**ذلك المسلك** هو ما نعاني مظاهره اليوم وما سماه "برنارد لويس" تفسيراً أو تأويلاً للشرائع،<sup>55</sup> ولم يكن في النظر الإسلامي أكثر من اجتهاد يُراد به بلوغ الحكم الشرعي الذي ينبغي اعتقاده واتباعه في لوازم عهود الاضطرار؛ فكان أن نوقش التغلب، وإمارات الاستيلاء، والموقف من تسلط الفسقة والجورة بل وأهل الكفر، ووجد بعض الفقهاء بين ذلك سبيلاً لافتراض ما هو أسوأ ووضع أحكام له، فافترض الجويني خلو الزمان عن إمام، وافترض تعطيل الشرائع، وافترض غياب المجتهدين وحملة الشريعة، وغير ذلك.

وعليه فقد كانت مواد القانون العام غير المقيدة بسياق الضرورة في الفقه الإسلامي - علي عظيم الأهمية - أندر من كل نادرٍ في تراث التأليف والكتابة، وقد حاول بعضهم حصر المؤلف في هذا الشأن فبلغ خمسين كتاباً ضم فيها القديم إلى الحديث وأضاف إليها ما ليس

<sup>55</sup> انظر تفصيل رأيه في "تراث الإسلام" (193-94/1)

منها<sup>56</sup>، لكنه عليّ كلّ كانت محاولته دليلاً آخر لما تقرر؛ ولعل ضخامة المكتبة الإسلامية واتساعها ومحاولات التجديد والإضافة في السياسة الشرعية دليل جديد، فلو لا النقص ما طُلبت الزيادة، ولا ألفت مؤلفات من نوع "تجديد الفقه السياسي في المجتمع الإسلامي" <sup>57</sup>، "أزمة الفقه السلطاني" <sup>58</sup>، وغيرهما.

**ثم إن لهذا العوار سبباً آخر** غير بعيد عن الإلجاء والتقييد يفني بتخلف الفقه السلطاني جملةً عن سائر علوم الشريعة، هو عدم اختباره بالعمل به والاحتكام إليه، فقد دُوّن بعد الخلافة الراشدة كأنما يستخلص التجربة ويقيّد أحسن ما فيها، ولم تصادف قواعده من يُدعن لها أو ينظر فيها بعد زمان الراشدين نظراً يراد به بلوغ الحق في دقائقه وجلالاته، تفتّح به أبواب البحث فيه والكلام عنه والإضافة إليه ونشره وتعليمه، وليس عجيباً والحال تلك أن تتناقض بعض مباحثه فتري ابن حزم مثلاً ينقل إجماعاً بأن الإمامة لا تتوارث،<sup>59</sup> ثم تري النووي وغيره ينقل إجماعاً آخر بصحة الاستخلاف<sup>60</sup>، وهما- أي توارث الإمامة والاستخلاف- أمران متطابقان في أرض الواقع وإن أوهمت الصحائف أنهما مختلفان، ولو قُدِّر لهما أن يناقشا في محفل سياسي لأفزع هول ما فيهما من تناقض، فإن إجماع النووي يقضي أن يلحق بإجماع ابن حزم استدراك يقول: ولكن تجوز الوصية بها!

كان لذلك النقص أثره ولا شك في ثقافة المسلمين علي العموم، وفي تصور العاملين للإسلام علي الخصوص، وجري عليهم من أحكام التقييد ما جري علي السابقين أو أشد،

<sup>56</sup> انظر المقال علي <http://www.alukah.net/culture/0/51656> وفي "الفقه السياسي الإسلامي" للفهدوي قائمة أخرى، ص: (89:77)، ولحققي "الغياثي" قائمة ثالثة في مقدمة الكتاب ومحاولة للفرار مما انتهينا إليه في المسألة.

<sup>57</sup> طبعته دار ابن رجب بالقاهرة، عام 2013 تأليف: د. أحمد بن سعد الغامدي.

<sup>58</sup> صدر عن المركز الموريتاني للدراسات والبحوث الاستراتيجية، عام 2012 م، لمحمد المهدي ولد البشير.

<sup>59</sup> الفصل في الملل والنحل (12/5)

<sup>60</sup> انظر نقل النووي الإجماع علي جواز الاستخلاف في الروضة (264/7)، وابن حجر الهيتمي في "تحفة المحتاج"، علي هامش حواشيتها (77/9)، والكمال بن أبي شريف في "المسامرة"، ص: (281)، وقد جعلوا إجماع الصحابة علي جواز عهد أي بكرٍ لعمر- رضي الله عنهما- إجماعاً علي انعقاد الإمامة به؛ مع أنه لا تلازم بين الأمرين.

حتى صار أحسنهم حالاً من يحسن ترويض الخلاف الناشئ بين قوم لا يرون الإكراه والإلجاء مبرراً لقبول مرجوحات الفقه السلطاني أو العدول فيه عما يجب إلي ما لا بأس به وما به بأس، وبين آخرين لم يذهبوا مذهبيهم.<sup>61</sup>

كذلك كانت الحال قبل الربيع، يمكن تجليتها بالتدقيق في تفصيلاتها، وتأمل موقف أكثر الدعاة من مسائل أرفقهم فيها وكلفهم المقاربة والمواربة شحُّ المعارف وقيودُ الزمان؛ فماذا ينتظر إذا ما رُفعت القيود؟ إن بعض نهر الزمان شركٌ لبعض عقول أهله!

### المال والسبيل:

لقد دخلوا الربيع بفقه الاضطرار وخلافاته المرؤضة- في نظام الحكم وشكل الدولة والموقف من الديمقراطية والدستور والبرلمان والتشريع الوضعي والعلاقة مع الغرب والشرق ووضع المرأة ومشاركة غير المسلمين.. إلخ- فإذا بالربيع يختزل الإسلام اختزالاً، ويطويه جملةً في الدولة وأحكامها، وإذا به يخاطب المختلفين والمرؤضين جميعاً أن أبنوا لنا الإسلام، لا يقصد شيئاً سوي الدولة؛ فإذا بفقه الاضطرار لا يفيد، وإذا بالخلافات المرؤضة تفضح أصحابها! لقد قلب بعضهم حركة الجماهير في رأسه، علّه يصادف لها تصريحاً في فقه الاضطرار، فألفاها خروجاً، فقال: "هي خروج؛ وهؤلاء خوارج"، فقبل له: "إنهم لم يستبيحوا دمًا، ولم يكفروا مسلماً"، فاستفتح لهم أبواب فقهه يطلب لهم أنساباً فإذا هم طائفة من البغاة؛ ولا عجب، فإن فقه الاضطرار يفصل في مسائل الخوارج وأهل البغي ما يجمله في مسائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

واحترار قوم، فاستهّموا!<sup>62</sup> فاختاروا المشاركة في الانتخابات، وعلّقها آخرون بتقييد الدستور تشريعات البرلمان بالشرعية، وأنكرها أقوام فخرّموها، وأحلها أقوام وعزفوا عنها؛ وتتابعت القضايا، وألقي الربيع لهم في كل خطوة نازلة- حكمت بذلك دفاتر خلت منها- فلم يزالوا مجتمعين منفضّين لا عمل لهم إلا في حل مُعوصات النوازل، وما أكثرها!

<sup>61</sup> انظر- لشيء من التفصيل- مبحث "المشاركة في الحكم حال الاستضعاف" من رسالة "الاستضعاف وأحكامه في الفقه الإسلامي"، د. زياد المشوخي ص: (47:337)

<sup>62</sup> وقع ذلك حقيقة، وسمعت من بعض من شاركهم تلك القرعة الفقهية والسياسية علي السواء!



لقد عدوا نهضة الربيع شرًا فجنّوا عليه كما جنّ عليهم، أو هكذا بدا الأمر؛ وكان لهم عملٌ آخر لو أنّ لهم في الخميّة أسوة!

لعل الفارق بين ما وقع في إيران عام 1979 وما وقع في مصر عام 2011 أن الأول قد دفع بطائفة من الإثني عشرية إلى الصدارة وملّكهم زمام الأمور وسلّطهم علي كل شيء في البلاد فلم يكن عسيرًا أن يتدعوا نظامًا سياسيًا شاملًا علي غير مثال سابق يحتم بقاءهم طرفًا مهميّنًا في الدولة إلي يعز الله أقوامًا بذل آخرين. لم يحدث ذلك في مصر، لكن لم يحدث أيضًا ما يمنع تقديم مشروع سياسيّ كاملٍ يرسم صورةً مفصلةً لدولةٍ يمكنها خدمة الشريعة والتمكين لها في البلاد.

إن الإماميّة لم يرضوا أن يعيدوا التصويت علي القديم أو يستوردوا غيره ليصوتوا عليه أيضًا فيقبلوا ويقاربوا، ويقيدوا أنفسهم بقيود المواءمة، والملاءمة، والمسايرة، والمجاراة، وغيرها من مرادفات يورّي بها عن الإكراه وسلب الاختيار؛ لكنهم جعلوا الإمامة هدفًا، والمذهب علةً، والنيابة عن الإمام الغائب عصمةً وحمايةً، وأسسوا عليه ذلك النظام "الفريد" في الحكم والتملك والإدارة، لن نعرج عليه إلا لنضرب مثالًا يتجلي به كيف يمكن أن تتبدع الأنظمة لخدمة العقائد.

لقد حُبك النظام الإيراني بحيث تجتمع خيوطه في يد المرشد الأعلى بوصفه نائبًا عن الإمام الغائب، فريئس الجمهورية يجري انتخابه من الشعب لكنّ التصديق علي تعيينه والحكم بعزله من صلاحيات المرشد، ورئيس الهيئة القضائية الموكل إليه تولية القضاة وعزلهم ومراقبة أموال القائد والرئيس والوزراء يعينه المرشد، وأما السلطة التشريعية ممثلةً في مجلس الشوري المنتخب فلا تكتسب تشريعاتها صفة القانون إلا بموافقة مجلس صيانة الدستور الذي يعين المرشد نصف أعضائه فإن وقع نزاع بين الطرفين أحيل الفصل فيه إلي مجمع تشخيص مصلحة النظام الذي يعين المرشد جميع أعضائه!

وأما مجلس إعادة النظر في الدستور فقامة طويلة ثلاثها بيد المرشد أو يزيد، وعدّ علي ذكر الجيش والحرس الثوري واتحاد الإذاعة والتليفزيون وما شئت؛ ثم يأتي مجلس خبراء القيادة الذي ينتخب أعضاؤه كل ثمانية أعوام كوشي مستقطع من ثوب الإسلام الدارس، ليمثل

أهل الحل والعقد في الجمهورية الإسلامية المنوط بهم عزل المرشد أو إبقاؤه، وأني لهم ذلك؟<sup>63</sup>

إن استلهاهم الرشد من ذلكم التراث القديم- علي قَلْتَه- كان حتمًا لازمًا، وإن تكليف أهل الاجتهاد بإعادة النظر فيه وصياغة دولةٍ وغايةٍ ودستورٍ صياغةً فصيحَةً مفصَّلةً مكتملةً المعالم يدعن لها المتنازعون في تاريخ الخلفاء وحقيقة الحكم، أمرٌ لو قضاه الله قبل الربيع لكان لنا اليوم حديث آخر؛ وإن أول ما يجب البدء به وأهونه أن يعاد تعريف الفقه السياسي ليشمل كل ما يخص حركة الدولة ككيان جماعي لبلوغ مقاصد الشريعة، ما يسلط الاجتهاد والنظر والتأليف والبحث علي كل التفاصيل الواقعة تحت ذلك.

**وأخيرًا** فليست أزمة الفقه السلطاني حجةً للبائسين الذين حادوا عن قواعده المدونة فسقطوا، أو أحيل إليهم تجديده والاستهداء به فعموا وصموا، ولا حجةً لمن جهلوا مبدأ العمل فيه ومحطات التأليف وأصول استنباط المجتهدين ومبلغ السعي من ورائه، فزعموا الإسلام خلوًا منه عطلًا عنه، فاستبدلوا به سواه، فالقصور فيه مهما بلغ فليس يبلغ دعواهم.<sup>64</sup>

لقد أسقطت "دولة الخلافة" علي شرط تخليف "دولة الاستعمار"، ثم أسقطت "دولة الاستعمار" علي شرط تخليف "دولة الاستقلال"<sup>65</sup>، وإنما سعي الساعين اليوم لإسقاطِ ثالثٍ لم يشترطوا له شرطًا صحيحًا بعد.



<sup>63</sup> انظر بحث: "النظام السياسي الإيراني"، د.مدحت حجاد، ص: (87:71) من كتاب "إيران جمهورية

إسلامية أم سلطنة خمينية" مؤلفه مع د.وحيد عبد المجيد وآخرين.

<sup>64</sup> انظر الإسلام وأصول الحكم، لعلبي عبد الرازق ص: (22)، ولعله أول من ادعي تلك الدعوي من الكتابين، وقد كشف بطلانها محمد الخضر حسين في "نقض كتاب الإسلام وأصول الحكم"، ص: (42) وما تلاها، ودون هنالك محاولةٍ أخرى في حصر كتب السياسة الإسلامية.

<sup>65</sup> اعتاد المؤرخون أن يُعبروا قائلين: مُنحت استقلالها عن دولة كذا، وهو كذلك، لكن علي شرط اللئيم.

## المبحث الرابع موقف من الجماهير

قضيتان عادلتان؛ إحداهما أن للجماهير حقًا علي أولي الرأي وأرباب المحابر يزيد وينقص بقدر ما فضّل الله الآخرين علي الأولين، والثانية أن التترس بهم في صراع غير مأمون جناية لا تحل؛ وعليه فتحت المبحث مطالب:

### كيف سألوا؟ وكيف أجيبوا؟

قلّمًا تحفظ الذاكرة انتباهةً بين إغفاءتين، لكنّ هذا ما وقع؛ لقد انتبه المغفون علي وقع حدثٍ عظيم، ثم أشارت إليهم الدنيا: إنكم أتمم الفاعلون، فمسحوا النوم عن أعينهم ثم قالوا: فماذا بعد؟

إن الجماهير تحسن أن ترمي في عمّاية، وأن تخبط خبط عشواء، وأن تصيب في الحالين معًا ما لا يحسن فرد من الناس؛ لكنها لا تعمي في الجملة عما تكلفها تلك الحركة العشوائية- وإن أنجحت- إذا لم يضطرها الإخفاق للتوقف.

لقد نجحت الجماهير- أو أنجحت إلي حين- فغمرها من الرضا عن النتائج ما عزف بها عن الخبط وتكليفه، ولم يقعد بها عن أن تطلب عملاً منظمًا له معلمه وخططه وغاياته، أقل كلفةً وأخف علي النفوس؛ لقد اتجهت بهم تلك الانتباهة إلي من يرجون عنده جواباتٍ ناجزةً عن أسئلةٍ من جنس "ماذا حدث؟ وكيف حدث؟ وهل انتهى الأمر؟ وهل يمكن أن نفعل شيئًا آخر؟ وماذا نترقب من الغرب والشرق؟ وهل زال ما خرجنا لزواله؟ وماذا نرجو من ثمرات؟ ومتي قطافها؟ وهل صادفنا ميلاد تاريخٍ جديدٍ وأمةٍ طامحةٍ وقائدٍ مظفرٍ؟ وما الغاية التي يجب بلوغها؟ وهل للإسلام مشروعٌ معدٌّ مؤيدٌ بالبراهين تجب الدعوة إليه والدفع عنه؟ وما موقفه من كذا وكذا؟ وما قيمته؟ وما خطره؟ وهل يحتمل الإخفاق؟ و..".

لقد غصّت المساجد بأهلها، وكانت تلك أسئلة السائلين أو ما يتحتم افتراضه من ولع الناس إبان ما وقع بالمنابر والمحافل والشاشات والأنديّة والندوات، واقتضي "جواب

الحكيم" أن يجابوا عنها وزيادة؛ لكن ذلك لم يكن.

لقد استغل "المستفتون" فتح الباب المغلق لينشروا ما لم يغلق لأجله، واحتشدت الجماهير لتسمع ما لم تبحث عنه، وما لم يحجب عنها؛ وليس عجيباً ممن لا يحسن غير الكلام في التوحيد والاعتقاد أن يطنب فيه إذا ما استجلب ليتكلم في ظروف كتلك، لكن العجيب أن يتكلم!

إن بعد العهد مملكة؛ لقد ضيق عليهم دهرًا حتى لا يخوضوا فيما يعكر صفو المالكين، فلم يتكلموا إلا فيما يروق، فتطاول عليهم العُمر، فأنتجوا جيلاً من التلامذة لا يحسن الكلام إلا فيما يروق!

لقد أسلم الناس للأحداث اللاحقة تبعاً دون إجابات تحدد لهم كيف يجب أن يفعلوا لها أو يتفاعلوا معها، وأني لهم ذلك وقد انفك الأساري من أصحاب الدعوات والمذاهب، فانطلقوا في البقاع يشرحون المصطلح وأنواع التوحيد ومدارج السالكين، وكان أحسنهم حالاً من راح يعيد شرح الديمقراطية وموقف العلماء منها، وانشغل آخرون بتدوين التاريخ، تاريخ "الدعوة" أو الجماعة، وأخذوا يشرحون كيف كان أبيض كالثلج، وكيف كان للجميع نكوص وتوبة ومراجعات وكيف تنزهوا عن مثل ذلك.<sup>66</sup>

لقد انتبته الجماهير بين إغفاءتين أغري بهما اليأس: من أهل الحكم في الأولي، وفي الثانية من آخرين.

### فكرة أوفت علي فعلة:

إن عاقبة عمل العاملين من أجل الجمهور يتحملونها هم ولا يتحملها الجمهور، بدليل من الوحي لا يحتمل التأويل يقول: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾<sup>67</sup>، وليس العاملون وإن خالوا أنفسهم وكلاء بوكلاء علي الحقيقة حتى يوكلهم من له الحق توكيلاً يرفع شيئاً من إثم المغامرة وسوء التصرف؛ لكن طريقة في التفكير لا يعرفها أهل الورع أحلت لطوائف من العاملين أن يسلكوا إلي مصلحة الجمهور ما شاءوا أو

<sup>66</sup> ليس المراد الإضرار بجهود الأفراد في الدعوة لكن نقد فروض الكفاية المهذرة.

<sup>67</sup> الأنعام: (164)

شاءت لهم المسالك غير آبهين لعواقب السلوك ومغبة الخطط، كأنما جعلوا عموم البلاء وشموله لهم حجةً لما يطال الجماهير من ذلك البلاء.

الولوج إلى النيات أمرٌ عسير، وهو بالرجم والتنجيم أشبه منه بالظن الغالب واليقين، لكنّ الواقع يجعل لذكّم التنجيم وجهةً وأي وجهة!

إن محاسبة قادة العمل الإسلامي على الممارك الخاسرة أمرٌ لا يعرفونه، وسيُفرد له مبحث في الفصل الثالث تعليقاً على المنازلة الأخيرة وما خلفت من ضحايا، وستُبحث كحادثةٍ منفردةٍ جليّةٍ للشرع فيها حكم؛ لكنّ الحديث هنا عن فكرةٍ عامّةٍ دفعتنا كثرة الوقائع إلى الرجم بها، والإعراض عن التفصيل والتعرض للفاعلين في كل مجزرة والداعين إلى كل تحرك غير مأمون- لغرضٍ تقدس أو تدنس- والمتخلفين عن حمايةٍ واجبةٍ ودفعٍ مستحق. ولقد استفاض العلم بال"مواقع" وضحايا كل "موقعة" حتى ليحسب الحاسب أن الجماهير قد صارت تروساً أو دروعاً تتلقي الضربات عن الدعاة وإن كانوا بعض أبناءهم.

إن تكليف الجماهير الواهمة بسوء التصور في المكلف أنه لا يكلفها بغير مشروع أمر محكوم بما قرره مؤمن آل فرعون- تقريراً عقلياً لم ينكره الشرع- في حق دعوة موسى والرسول كافة حين قال: ﴿ **وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ** ﴾<sup>68</sup> ، وليس المحيد عنه إلا إلى منطق الشيطان في الجحيم حين يدفع عن نفسه معرّة ما دعا الناس إليه وما أوقعهم فيه فيقول: ﴿ **وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلَوْ مَوَّأْتُمْ فَأَنْتُمْ أَنْتُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِحٍ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِحِينَ** ﴾<sup>69</sup> ، وإنه لو سلم له دفاعه، وقامت له به عند الله حجة فلم يضاعف له العذاب بعدد من دعا ومن أضل، لما استقام القياس عليه لمجادلٍ في المسألة من وجهين:

**الأول:** أن الناس مأمورون بإجابة الداعين إلى الخير على العموم- ﴿ **الَّذِينَ يَسْتَمْعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ** ﴾<sup>70</sup>- فوجب على الداعي أن يراعي تأهيبهم للإجابة فلا يدعو إلا إلى ما يقطع بخيريته، وليست دعوته كوسواس شيطانٍ سبق تحذيرهم منه.

<sup>68</sup> غافر: (28)

<sup>69</sup> إبراهيم: (22)

<sup>70</sup> الزمر: (18)

**والثاني:** أن الداعين قد جروا الجماهير إلى منازلٍ فسبقوهم إليها، فحملوهم إلى الاعتبار الشرعي اعتباراً آخر عقلياً، فقالوا: لو كانت محض مجازفات لم يسبقونا إليها؛ لكن النتائج قد قضت أنها كانت محض مجازفات!

### ضوابط الضبط المهمة:

ليت حركة الجماهير لم تضبط، وليتها تُركت لعشوائيتها إذن لتحمل كل امرئ حمالته، ولباء كل ثائرٍ بثورته: أكدت أو أثرت، وعلت به أو هوت، وملكته أو سحقته؛ أما أن يتولى تصريفها غير كفاء فيوجهها ويحكم عليها ويتحدث باسمها فقد أساء إليها وحق لها أن تكافئه إساءةً بإساءةٍ، وقد كلف نفسه ما لم يكلفه الله، وحق له أن يصبر علي عاقبة ذلك أو يموت منفجراً.

إن تقدم حركة عشوائية كبرى أنشأتها الملايين في يناير وما تلاه بغرض ضبطها وإيصالها إلى غايتها عبر سبل يحددها المتقدمون تهور لا يحل الإقدام عليه إلا بضامنٍ يضمن ألا تنبعث أثناء المسير المطمئن انبعاثات عشوائية تدهس رؤوس المتقدمين وبطونهم، وهو أمر انتبه له النظام القائم حينذاك- في الأيام الأولى- لما سمح لنفسه أن يقدم علي الحركة في عنفوانها من يشاء ليفاوضوه باسم "حركة الجماهير" لتدهسهم قبل أن تدهسه، ولتمر علي جثثهم قبل أن تثير الغبار عليه، ولعللةٍ أخرى أبصرها وعشوا عنها، هي أن الحركة العشوائية أخطر ألف مرة من حركة لها نظام وإدارة لكنهما دون مستوي الحدث والغاية، فكان أن انقلبت كما شاء النظام من حركةٍ عشوائيةٍ غير مأمونة إلى حركةٍ بل حركاتٍ منظمة.

لقد حصل بعد آخر نجاحٍ للحركة العشوائية أول إخفاقٍ للحركة المنظمة، فقد كان بيان التنحي نعيًا لإحداهما وكان إخلاء الميادين احتفالاً بميلاد الأخرى. إن مركز قوة الأولي هو نقطة ضعف الثانية، فإن أهم ما في الحركة العشوائية تحررها عن الضوابط وأرداً ما في الحركة المنظمة حاجتها للضوابط؛ ولقد كانت محطات الإخفاق التي تلت الإخلاء- من انقسامات النخب والجماهير إلى تصارع الجميع إلى ضحايا اعتصامات الأقليات إلى إذكاء الطائفية واستغلالها إلى استمساك الساقطين وتوحدهم إلى حل برلمان كذا إلى غير ذلك من محطاتٍ عنني عليها فوز الدعاة- دليلاً لنا ولكل معاصرٍ للشأن المصري علي أن الضوابط قد أهملت!

إننا علي وشك تقييد ثمانية عشر ضابطًا مهملاً في قيادة الحركة الكبرى من المبدأ حتى نهاية مرحلتها الأولى تكفي لمعرفة صحة التفكير الإسلامي حينذاك أو فساده؛ هي كما يلي:

1- "رؤية الذات ورؤية الحركة"، ومعناه ألا يتباهي القادة في الجمهور بحجة اتحاد القضية والغاية، حتى يتجنبوا ثلاثة أمور: الأول توريط الجمهور وحركته في مجازفات لا يري القادة بأسًا أن يورطوا أنفسهم فيها؛ والثاني ضبط إيقاع الحركة الكبرى وفق إيقاع حركة القادة وذلك أن العكس هو الصواب فالقائد يستمد قدرته علي بلوغ أهداف الحركة من الحركة ذاتها وعليه فكل فعلٍ يتلبس به لتواكب الحركة بطء القائد أو سرعته مغالطة وسوء فهم مرده إلي الخلط بين الذاتين والجهل بأبيهما أعظم تأثيرًا في النتائج؛ والثالث الخلط بين العدوان علي القيادة بغرض إسقاطها أو بغرض إسقاط الحركة، سيّما إذا كانت محاولة الإسقاط من داخل الحركة لأن عدم تمييز المقصود حينئذٍ سيؤدي إلي اتهام جزءٍ من الموالين للحركة بالخيانة أو العمالة أو الانقلاب علي المبادئ والأهداف ما يعني ضرب أجزاء الحركة ببعض وتفتيتها آخر الأمر.

2- "مشروعية أولويات الحركة شرط لجواز التقدم لقيادتها"، لأن تقدم حركة هائلة في أوج قوتها علي أمل تغيير أولوياتها مجازفة لن تؤدي إلا إلي نتيجة واحدة هي إطاحة الحركة بالقائد وتدميره.

3- "قيادة الجماهير عمل تتعاوره الأحكام الخمسة" فقد يكون مباحًا ومستحبًا وواجبًا وقد يكون في آنٍ آخر مكروهًا ومحرمًا، وعليه فقد يكون هلاك القائد في سبيل ذلك شهادةً في أحيان وقد يكون في أحيانٍ أخرى ميتةً جاهليةً، ما يحتم عليه كل حين أن ينظر في حكم بقائه أو تخليه عن موقعه فقد يصير الواجب حرامًا بين عشية وضحاها، ثم إن كانت تلك القيادة محل تنازع كانت معرفة حكمها مفيدةً لتحديد الموقف من هذا النزاع.

4- "كراهية الحركة للمتقدمين لقيادتها إشارة بالتأخر لا يحسن تجاهلها"، وذلك لأن غايته مشاققة القواعد وتمردها علي اختيارات المتقدمين، وفي الحديث: "ثلاثة لا يقبل منهم صلاة، ولا تصعد إلي السماء، ولا تجاوز رؤوسهم: رجل أمّ قومًا وهم له كارهون، ورجل صلي علي

- جائزة ولم يؤمّر..<sup>71</sup>، وفي غيره: "آمروا اليتيمة في نفسها.."<sup>72</sup>
- 5- "كل تصرف عن الغير محكوم بمصلحته وإلا كان تجاوزًا في حقه واعتداءً عليه" وهذا ينافي اعتراض من يغتر بشعبيته فيظن أنه موكلٌ توكيلاً مطلقاً ليفعل ما يشاء.
- 6- "اختيار الجماهير قائدًا وكالّة لا يجوز توكيلها لمن لم ترغب الجماهير في توكيله ابتداءً"، لأن عزوف الجماهير عن شخصٍ إلى سواه- مع الإمكان والاختيار والتنافس- يعد نهياً للثاني عن توكيل الأول، أو هو في حكم النهي، وإذا نهي الموكّل وكيله عن التوكيل فلا يجوز له ذلك بغير خلاف<sup>73</sup>؛ وصورته في شأن حركة الجماهير أن تستر قيادة من وراء القيادة ضعفاً من الثانية أو خذلاً أو حماقةً أو مخادعة.<sup>74</sup>
- 7- "التقييم المتكرر لحركة الجماهير ضرورة لتقرير البقاء أو التخلي" لأن الحركة بالنسبة إلى قادتها مبرر وجود، فلو ضعفت أو تلاشت لزمهم إعادة التفكير في أعمالهم، وتكرار تقييمها يكفل لهم ألا يكتشفوا يوماً أنهم يتقدمون وهمًا أو ينتصرون لسرابٍ أو يستقوون بعدم.
- 8- "النظر الدائم في قدرات الحركة وأهدافها شرط لتحقيق أفضل النتائج" وذلك أن حركة الجماهير تقذف القيادة حينًا حتى تطعمهم في النجوم، وتخفضهم حينًا حتى يياسوا من أنفسهم فهي موج كالجبال يبدو ويزول لاعتبارات الواقع وليست عبقرية القيادة شيئًا غير حسن اغتنام الفرص متى لاحت وأمكنت.
- 9- "تمكين كل أطراف الحركة من بلوغ غاياته المشروعة ما أمكن"، وذلك لأن القدرة الكلية للحركة والتي تحقق بها أهدافها إنما هي مجموع قدرات أطرافها ومجموع ما يولونها من رعاية وتأييد، وليس أقل من أن تكافئهم بالمثل، وأما بالنظر إلى المخاطب بالتمكين أو المكافأة فإن ما حُوّل من قدرةٍ وتقدمٍ يجعلان في عمله نوع رئاسةٍ وإمامةٍ لا يأمن بها أن يشمله حديث:

<sup>71</sup>السلسلة الصحيحة (250/2) برقم: 650

<sup>72</sup>السابق (258/2)، برقم: 656

<sup>73</sup>المغني، ابن قدامة (207/7)

<sup>74</sup>ولا حجة لأحد فيما سكت عنه العلماء مما وقع علي حد الإكراه كتفويض الطائع العباسي عضد الدولة بن بويه بالتصرف المطلق في سلطان الخلافة من وراء دار الخليفة، وهو إن لم يكن إكراهًا تامًا فهو أشبه به وأقرب ولا شك. انظر "تاريخ الخلفاء" للسيوطي، ص: (322)



"ما من إمام يغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة والمسكنة؛ إلا أغلق الله أبواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته"<sup>75</sup>

10- "تقدم حركة الجماهير مشروط وفق آخر منزلة يمكن الوصول إليها" معناه أن شروط التقدم لا تحددها مهام أولى درجات القيادة، بل إن علي المتقدمين لما الحديث عليه أن يفترضوا بلوغهم أعلى مكانة يمكن لأمثالهم بلوغها- في مراتب قيادة الحركة- وأن ينظروا مهامها وما يمكن أن تكلفهم فيحققوا شرطها قبل أول خطوة يتقدمون بها الصفوف، فإن اقتضت كونهم من أهل الاجتهاد فليكونوا أو ليعرفوا أهل الاجتهاد حتي لا يورطوا أنفسهم ويورطوا الجماهير إذا ما عجل بهم سلم القيادة فلم يمهلهم حتي يستوزروا ويستعينوا.

11- "مسؤولية القائد عن جنایات الجماهير محكومة بمدي قيامه بما يجب عليه تجاههم"، فقد ترتكب الجماهير حماقات باسم الحركة، فإن كانت عن تقصير مقدّميا في نصيحة واجبة أو أمر أو نهى أو تعريف أو معاقبة أو غير ذلك لحققتهم معرفة جنایاتهم في الدنيا وإثما في الآخرة.<sup>76</sup>

12- "مراعاة نظر الجماهير إلي القادة واجب يزيل الرياء"، وأصل وجوبه أن الجماهير لا تستقبل أعمال القادة مجردة بل تقيّمها وتحدد موقفها منها وفق معرفتها بالعمل وصاحبه، وعليه فالنظر بعيونهم يتيح التنبؤ بما يستقبلون به تلك الأعمال من قبول أو رفض ما يعين القادة علي الملاءمة بين ما يرضي وما ينبغي؛ ويتفرع علي ذلك وجوب كشف كل شبهة تجعل القادة محل ظن واتهام، ومن الباب الكشف عن ثروات القادة قبل التقدم حتي لا تتناول أعراضهم بعد الرحيل.

13- "تبصير الجماهير المتحركة شرط استمرار التحرك"، وذلك لأن أول ما تشعر الجماهير بفقده إذا انتقلت من حركة عشوائية إلي حركة منظمة في حال كتلك هو حاسة الإبصار،

<sup>75</sup>السلسلة الصحيحة(205/2)، برقم: 629

<sup>76</sup> تحصيل النخب والقيادات كثيراً من مظاهر إخفاق الجماهير مبني علي التسليم بانتقال الحركة في مجملها من عشوائية إلي منظمة، وبه يمكن إجابة السائلين عن سر سلبية الجماهير في حوادث مهمة كان يمكنهم مواجهتها من قبيل حل البرلمان قضائياً وصدور الإعلان الدستوري المكمل وكلاهما وقع مسابقةً لانتقال السلطة التنفيذية وكلاهما مما يمس اختيار الجماهير بصورة مباشرة.

فقد كانت تتحرك ثم أضحت تُحرَّك، وعليه فإنها تستعلي جدًا وتنشط إذا ما صورحت بالحقائق أو ووجهت بالخطأ والصواب أو أفهمت أسباب القوة والضعف ووسائل النجاح والإخفاق.

14- "انفعالات الجماهير "شيك" علي بياض لكنه مجهول المصرف والرصيد" فلا يصح أن تقرّر قرارات عظمي اعتمادًا علي استجابة لحظية ربما أغراهم بها بعض الجهل أو التعجل أو حماسة الميادين، حتي يختبروا ويجربوا مرةً بعد مرة، مع العلم أن القائد الذي يتأثر بصخب جماهيره لا يصلح للقيادة.

15- "توجيه الحركة الكبرى نحو الرشد رشد لا ريب فيه"، شرط حل وسائل التوجيه؛ وسنفضله في الفصل التالي.

16- "معرفة أعداء الحركة معرفةً تامةً واجب وشرط غير كافٍ"، لأن سلامة الحركة أو انتصارها علي أعدائها أمران لا يكفلها العلم المجرد بهم إذا لم يتأيد بوسائل المغالبة.

17- "لا فرق بين التنحي لمصلحة الجماهير أو لمصلحة النفس"، فقد تتغير أمزجة الجمهور وغاياته تغيرًا يفرض تخلي القائد إقرارًا بعجزه عن مساندة عظماء أو تقويم عرجي.

18- "ربما تكون قيادة حركة الجماهير مرحلةً بين مرحلتين"، ومعناه أن ظروفًا ما قد تفرض علي قادة أو تتيح لعباقرة أن ينقلبوا علي الحركة بما تمنحهم من قدراتٍ، نجاهًا بها وحمايةً من السقوط، فتستحيل حركة الجماهير إمامةً عاضةً أو حكومةً دينيةً أو ما شئت، ما داموا تحت سمع المجتهدين وبصرهم.

ليس أماننا إلا الاكتفاء بما ذكر، وليس لنا أن نضرب لكل ضابطٍ مَهْمَلٍ مثلاً، إذن لخرج الأمر عن حد النقد الأدبي ولأوشك أن ينقلب تشفيًا أو ازدراءً؛ لكننا نقول في النهاية: إن غفلة أقوامٍ عما يجب فعله قد أغرتهم بما لا يجب، وذلك مبحث يتلو.



## المبحث الخامس

### استعجال الحرب المقدسة

#### من معالم البعث الإسلامي:

إن قصر الصراع البشري علي أسبابه الدينية مما تنتزه عنه مدارك المنصفين من أهل الرأي، لكنّ عدوًا تخذناه في الضمير، قطعنا العمر متربصين بنهزة تجمع بنا لمنزلته، لا يزال يلهينا عن كل عدو.

ذلك الذي في الضمير، والذي أودعته هنالك أحكام الديانة وحوادث التاريخ، هو نسيب ينسب إلي الصليبية حينًا وإلي الصهيونية حينًا، وإلي العلمانية حينًا وإلي الشيوعية حينًا، وإلي الإثني عشر حينًا وإلي عبّاد البقر حينًا!

"لقد اجتمع الأمران، وصادفت القاعدة مثالًا، فلتكن حربًا مقدسة إذن! إن الهمم أشد ما تكون إذا استنهضت لدفينة دينية أو ثارٍ قديم!"

هكذا أُبهم الصواب وأغلقت أبوابه وقُطعت أسبابه في القديم والحديث؛ بيان ذلك أن نهايات الصراع قد تحكّم علي مقدماته بل تتحكّم وتتعتت، ومظهر ذلك التحكّم أن يستبد بالعقول اعتقادها أن كل نزاع بشري فرع علي اصطراع الكفر والإيمان فيبرر لها ذلك الاستبداد وتبرر به تعجّلها إلي تطهير كل نزاع وتقديسه وتسويته بديرٍ أو حطين، واتخاذ ذلك حجةً للاستصراخ، والاستنجاد، والاستنصار، وشخذ الهمم العليلة التي يستحيل شخذها وتحريكها لصراع أقل قدسيةً في نظرها، وأخف وجوبًا وفرضيةً في تصورهما، وأقل في عقولها غايةً وغنيةً.

كان أول تعجّلٍ أغرت به الغاية في الإسلام فوق مخالفاً للغاية والإسلام جميعًا تعجل عمر-

عليه الرضوان - لمبايعة أبي بكر - رضي الله عنه - في السقيفة، وكان من نهبي الفاروق بعدُ عن التشبه به ومعاقرة صنيعه حجة لنا للتثريب عليه لولا ما احتج به من أمرٍ له وجاهته عند الجدل؛ بيانه أن عمر - رضي الله عنه - خطب الناس فكان مما قال: "إنه بلغني أن قائلًا منكم يقول والله لو قد مات عمر بايعت فلانا، فلا يغترن امرؤ أن يقول: إنما كانت بيعة أبي بكر فلتةً وتمت، ألا وإنما قد كانت كذلك، ولكن الله وقي شرها، وليس فيكم من تقطع الأعناق إليه كأبي بكر، من بايع رجلاً من غير مشورةٍ من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تعزّة أن يُقتل" <sup>77</sup>.

وقد بقي لنا من قول عمر - ولو صححنا مجازفته بإطلاق - رده للمسلمين إلى طريق الصواب في مبايعة الخلفاء، بإعلامهم أنها لا تكون إلا عن أناةٍ واجتماعٍ ومشورةٍ واتفاقٍ، وإلا كانت سبيل مغالبةٍ وشقاقٍ، ووقع بالعجلة إليها ما ينقض الغاية منها كما كانت مبررات العجلة ودوافعها.

**ثم لا يحزنك** ما تكافه في صفحات التاريخ بعدُ من مشاهد لم يحفل الفاعلون فيها لقواعد عمر ونصائحه، فسهم من التعجل ما مسّه، دون حجةٍ صالحةٍ تستقيم عند الجدل، كان أول دليل لنا علي فقدانها فسادَ عواقب التعجل في تلك المشاهد كلها وشناعة نتائجه؛ **فسل برّيك** عن حجة الخارجين إلي **"الجمّل"** - عام 36 - مع احتمال نشوب معركةٍ بين أمتين عظيمتين من أهل العدل من المسلمين، وهل كانت إلا الغاية المقدسة التي تُصوّرت ساعتها في صورة الثأر للخليفة الشهيد؟ وهل أدي استبداد تلك الغاية بالرووس إلا إلي استعجال نزاعٍ مقدسٍ أوهمت العجلة إليه أنه وافي طرفيه الحقيقيين؟

**وسل برّيك** عن تعجل الحسين بغايته المقدسة حربًا مقدسةً لم يكن له بها جند يدفعون

<sup>77</sup> البخاري: عن ابن عباس، ك الحدود، ب رجم الحبلي من الزني إذا أحصنت، ح 6830 (257-58/4)

عنه ويكفلون له بلوغ غايتها، **وسل بربرك** عن تعجل أهل المدينة خلَع يزيد بغاية مقدسة مضمونها إزاحة إمام ماجنٍ أضحت مظاهر مجونه- إن صحت- بعدُ من شعائر أكثر الحاكِمين في تاريخ الإسلام، وكيف كلفتهم العجلة حربًا مقدسةً لا عدة لها لديهم، كان أخف نتائجها استباحة المدينة الشريفة؛<sup>78</sup> **وسل** كيف انتهى نزاع ابن الزبير وعبد الملك برمي الكعبة بالمنجنيق في حربٍ مقدسةٍ أُوريت باسم الخلافة وانتهت بصلبٍ في الحرم،<sup>79</sup> **وسل** كيف تعجل ابن الأشعث وفضلاء التابعين خلع الحجاج ومبارزة ابن مروان في أشرس معارك قدّستها الغاية وأغرّت بها وأوحت لنا بفضح العجلة وازدراءها؛<sup>80</sup> **وسل.. وسل..!**

إن الذين حولوا تهارش الظلم والعدل في بلدان الربيع إلي صراعٍ إسلامي صليبي، أو سلفي علماني، أو سُني شيعي، تحويلاً شرذم أهل العدل شيعاً، وبدّدهم أحزاباً ومملأ، استحضروا شيطان العجلة فأخروهم، وأخطأوا من وجوه:

**أولاً:** أنهم عكسوا قضية الربيع عكسًا كاملاً، وأحالوه صراعًا عقديًا، مع أنه لم يكن كذلك ابتداءً.

**ثانياً:** أنهم خذلوا العقائد من حيث أرادوا نصرها؛ يشهد لذلك سير الأحداث في مصر قبل استفتاء مارس وبعده، وكيف استدعي الإسلام خصمًا في تهارشٍ أقدم في الكنانة من كل دينٍ- بين الظلم والعدل- استدعاءً حمّله آثام وكلائه، وأبرد أكباد المحمومين بغيا به من أعدائه، في موقفٍ هو فيه أضعف ما يكون، وإن بان للأعين في ثوبٍ قشيب طُنّ ساعتئذٍ من نسج داود!<sup>81</sup>

<sup>78</sup> راجع "البداية والنهاية" (609-619-620/11)

<sup>79</sup> السابق (185:178/12) و"الكامل في التاريخ"، لابن الأثير (122/4).

<sup>80</sup> البداية والنهاية (316/12) وما بعدها. وراجع "حركة النفس الزكية" لمحمد العبد، وهي إحدى أمثلة تعجلات آل البيت أو إخفاقاتهم، دار الأرقم/بريطانيا، ط3: 1993

<sup>81</sup> استفتاء 2011/3/19 من المضحكات المبكيات في نصف الربيع الأول، حيث أجري علي تعديلات أقل من عشر مواد أساسية من الدستور، ثم أتبع في 30 مارس بإعلانٍ دستوري- لا يخضع للاستفتاء- من

**ثالثاً:** أن تطهير الصراع- أو زعم ذلك- سيكلف المطهر أن يقاتل وحده أو يستقوي بأهل بيته، ويفرق عنه أيادي "غير متوضئة"، لن تبرح مكانها من الصف إلا إلى قتاله هو، قلقاً وقلقاً من غدٍ تجهل معالمه، وتخشي قدومه.

لقد كان بعثاً إسلاميًّا الغاية كما كان إسلاميًّا الفكرة والجذور، لكنها جذور ضاربة في تاريخ المسلمين، منفكة عن قواعد الإسلام ذاته؛ استعجلوا به منابذة أقوامٍ لو انتبهوا أن الثورة تجمعهم بهم لما نزلوا إليها ابتداءً! فماذا كان الواجب في استفتاء مارس إذن؟ كان الاتفاق واجباً علي ما لا يثير الحفاظ ويستحضر شحنة العقائد، وإلا كان الإعراض عنه جملةً واجباً، وعلي هذا فليكن قياسك في كل منازلةٍ أعقت.

## "الموردي" سيد إدارة الصراع:

### الفرع الأول: معالم عصره:

عاش أقضي القضاة أبو الحسن الموردي سنّاً وثمانين سنة بين القرنين الرابع والخامس، في أكثر أيام الخلافة العباسية ضباباً، حيث كان الشيعة يسيطرون علي أهم العواصم الإسلامية، وعلي رأسها بغداد والقاهرة، حتي كاد يخطبُ علي منابر بغداد للخليفة الفاطمي.<sup>82</sup>

ستين مادة أو يزيداً، وكان أهم ما في التعديلات تقييدها المريبة فيما يخص جنسية زوج المرشح ووالديه والتي أقصي بها أقدر ليبرالي وإسلامي علي إطالة الصراع من انتخابات الرئاسة، ثم تحصين اللجنة القضائية المسؤولة عن إعلان النتائج ضد أي طعن؛ وكان الاحتشاد لتأييده رغم رداءة المادتين المشار إليهما من أعجب ما يكون لتتحول ماهية الصراع المصري الدائر بين سلطةٍ ومعارضةٍ إلي صراع معارضتين كانت مزحة "غزوة الصناديق" - علي فساد القياس - أدقّ تعبيرٍ عن بدايته.

<sup>82</sup> راجع في ذلك ما ذكره ابن كثير: "وقد امتلأت البلاد رفضاً وسباً للصحابه من بني بويه وبني حمدان والفاطميين وكل ملوك البلاد مصرًا وشامًا وعراقًا وخراسان... وكذلك الحجاز وغيره وغالب بلاد المغرب.." البداية والنهاية (201/11) ط: الصفا/ القاهرة/1423

كان المبدأ دخول البويهيين إلى بغداد متملكين عام 334، وخلعهم "المستكفي" به ضربه وسجنه وسمل عينيه ونهب دار الخلافة، وتعيين "المطيع" من ورائه. ومن هنا لا يتعاقب علي عرش الخلافة غير أربعة عباسيين هم المطيع والطائع والقادر والقائم حتي خروج بغداد من قبضة بني بويه عام 447، فيا له من استقرارٍ لدولة الخلافة لا مثيل له، غير أنه لا قيمة له أو حقيقة!

لقد تحول منصب الخلافة إلى صورةٍ يستتر بها الملك الحقيقيون، وقرأ مثلاً جواب المطيع لعز الدولة بختيار البويهي حين طلب منه إمداده بأموالٍ يجاهد بها تحت راية الخلافة فأجابه: "الغزو يلزمني إذا كانت الدنيا في يدي وإيَّ تدبير الأموال والرجال، وأما الآن... فما يلزمني غزو ولا حج... وإنما لكم مني هذا الاسم الذي يخطب به علي منابركم تُسكّنون به رعاياكم فإن أحببتم أن أعتزل اعتزلت.."<sup>83</sup>، وفي عهد المطيع يقول ابن الأثير: "وازداد أمر الخلافة إدباراً ولم يبق لهم من الأمر شيءٌ البتة.."<sup>84</sup>، وحسبك من خلافة الطائع بعده كبه لوجهه ونهب داره، وحسبك من طموح بني بويه عزمهم نصب خليفةٍ من الشيعة لولا تخويف بعض العقلاء لهم من مغبة ذلك.<sup>85</sup>

**وأما نصف الصورة الثاني** فمعالم ومظاهر لا يفني مجموعها بتحقيق أي توازنٍ نسبيٍّ بين طرفي الصراع، حيث تشاهد فيه خلفاء يملكون ولا يحكمون، اعتبروا التسلط البويهي امتداداً للنفوذ التركي السابق له، فاحتجوا بالعجز كأحسن ما يحتج عاجز بعجزه، واحتفوا به احتفاء كل ذي علةٍ مزمنةٍ ترتفع بها عنه التكاليف وتخف الفرائض، فلم يعودوا يطبقون من واجبات الخلافة أكثر مما أنبأهم البويهيون بإطاقتهم له كتخطيط مراسيم بتعيين القضاة

<sup>83</sup> تجارب الأمم، مسكويه (392/5)

<sup>84</sup> الكامل (207/7)

<sup>85</sup> السابق (208-449/7)

وأمرء الحج وأئمة المساجد ونظائر ذلك؛ وتشاهد فيه أمماً من العائمة لا يكفون عن تسعير المعارك المذهبية بين السنة والشيعة، مما يسميها المؤرخون فتنًا، وإنما الفتن اختلاط حقِّ بباطل، ليست نزاعًا معلوم البواعث والحوافز والمآلات؛ كما تشاهد أيضًا فقهاء ومجتهدين وأدباء ومحدثين في بغداد وما حولها جعلوا القرن الرابع شاممةً في خد الزمان.<sup>86</sup>

### الفرع الثاني: منافذ العبقرية إلى غايات الشرائع:

كان يمكننا أن نضرب المثل بأيّ دولةٍ أُخري من دول المبتدعة والزنادقة لبنين كيف كان أئمة الاجتهاد في كل عصر يديرون الصراع، لكننا آثرنا دار الخلافة ودولة البويهيين لأن قراخ المجتهدين لا تسيل بما ينبغي عمله في عصرٍ من العصور كما تسيل بعصرٍ أوشكت فيه الخلافة أن تزول و أوشكت فيه الديانة أن تحرف وتبدل.

لقد جرَّ القرن البويهِّي إلى البحث إمكانُ تقليب الصراع فيه علي سائر وجوهه، وتمكَّن الأسباب المنشئة له من النفوس تمكَّنًا لا يزيده تجددُ الحوادث وانتقالُ الملك واستعارُ الفتن وامتهانُ العباسيين وتوطيئُ البدع إلا قوةً ورسوخًا، وهما أمران يكفلان إتاحة كل الخيارات أمام الطامحين إلى تغيير الواقع من "إسلاميِّ" ذلك العصر، خاصةً إذا علمت توفر الوسائل اللازمة لكل طيش، وهل كانت صدمات العامة غير المتناهية في ذلك القرن إلا دليلًا علي وفرة الوسائل، وهل يكفيك أن تجيل النظر في بغداد فتطلع علي مجلس الإسفراييني وحوله سبعمائة من الفقهاء وأصحاب القراطيس- وما أوراه مجلسًا لو احتاج ربه أن يقتبس!- وهل يكفيك من جرأته علي المهالك فتواه بحرق "مصحف ابن مسعود" في دولة البويهيين، وهل يكفيك من قعود المفتين علي جمرٍ ملتهبٍ مطاوعة الإسفراييني

<sup>86</sup> انظر علي سبيل المثال لا الحصر ما ذكره ابن كثير من معارك ومقاتل ومناوشات بين السنة والشيعة في حوادث سنوات (346-348-351-353-354-361-363-381-389) في الجزء الخامس عشر من "البداية والنهاية".



والباقلاني للخليفة، وسعيهما لتحليف الشريف الرضيّ آدب أدباء الشيعة علي انتفاء أبياتٍ تظهر ميله للحاكم الفاطمي؛<sup>87</sup> وهل جمع فقهاء السنة لوجهاء العلويين وعلمائهم ليلزموهم فتواهم بالطعن في نسب الفاطميين وعقائدهم إلا دليل علي التهاّب آخر؟<sup>88</sup> وهل.. وهل..؟ لقد كانت غايات الحروب المقدسة في ذلك الزمان أعظم من أن تعدم مبرراً لأي تعجلٍ مهما كانت نتائجه، وكان من قرب الماوردي من دوائر السياسة والقضاء والفتوي والتأليف جميعاً ما يكفل له أن يقود تيار التعجل عن جدارةٍ واستحقاق، لكن الله قد وهب الرجل من مواهب العبقرية ما مكّنه أن يزن الواقع وزناً دقيقاً وأن يدير الصراع فيه ولا يقوده ولا يجمع به عما ينبغي أن يكون.

إن صاحب "الأحكام السلطانية" وغيره من مؤلفاتٍ لا تغيب عنها السياسة وقواعد الحكم، عرف موقع العباسيين من التاريخ وعجزهم عن تحمل أمانة ذلك الموقع، ولاحظ في تسلط البويهيين حقيقة سقوط الخلافة المروّج، فعزم قراره أن يعيش علي شرط حياة الإسلام، وأن ينفذ من أباطيل النزاع والكيد والعبث والمخاتلة والتفريط إلي غايات شرائعه، وما فائدة إشعال صراعٍ يعجز عن توجيهه لصالح السّنة مجتمعةً وعقيدة؟ وما ضره إذا عجز أن يرفع "عُمراً" إلي سدة الحكم أن يرقّع خروق الحكم بالإسلام حتي تغلب رُقعه علي حقيقته يوماً من الدهر مادامت شعائر الإسلام غالبهً وما دام إلي مقاصده وغاياته مسالك لم تُسدّ.

هكذا عاش القاضي المجلّ يؤلف أحياناً في خفاء ما يصلح به الآخرة، فلا يخرج "الحاوي" المنتظم في أجل كتب الشافعية إلا بعد وفاته،<sup>89</sup> ويكتب أحياناً في النور ليصلح الدنيا،

<sup>87</sup> مصحف ابن مسعود نسبه بعض الشيعة إليه- مع مخالفته للمصاحف- في صدام مع الإسفراييني وغيره عام 398 ، وخبره وخبر مجلس الإسفراييني وتحليفه للرضيّ في البداية والنهاية(15/568-564-519) علي الترتيب.

<sup>88</sup> السابق (15/38-537)

فيلخص الفقه في "الإقناع" ويقدمه للقادر العباسي وكان خليفة متفهماً<sup>90</sup>، ويكتب "درر السلوك" في أخلاق الملك وسياسته ويقدمه ليهاء الدولة بن بويه وكان شاباً يرجي صلاحه<sup>91</sup>، ويؤلف "الأحكام السلطانية" مصباحاً في كل ليلة محاقٍ لا يعرف أهلها كيف يلتصون الشريعة، ويقترّب من جلال الدولة بن بويه فلا يمنعه قربه أن يعلن فتواه الشهيرة بتحريم التلقب بملك الملوك علي عكس رغبة سلطان الوقت فلا يجد جلال الدولة بدءاً من أن يدعن ويتراجع، ويمضي سفيراً بين الخليفة وأبي كاليبج البويهبي حين يتمنع الجند علي جلال الدولة وتضطرب بغداد، ويصلح بين أبي كاليبج وابن عمه جلال الدولة حتي يتصاهرا، ويتوجه إلي طغرل بك السلجوقي ليذهب دخن ما بينه وبين بني بويه بأمرٍ من الخليفة القائم؛ ويمضي الماوردي في سياسته إلي أن يتلاشي سلطان شيعة بني بويه، ليس لصالح العباسيين ولكن لصالح السلاجقة.<sup>92</sup>

"أفسد فإذا سقطت فداهن!!... لا، بل لا تُفسد، فإذا سقطت فأنت- مع مسؤوليتك عن توريط المسلمين بقدر تفريطك- مطالب بمحاولة النهوض علي شروط محاولة القادرين، أو حسن التصرف في السقوط علي شروط تصرف العجزة والمضطرين، وكذلك كانت فلسفة الماوردي- رحمه الله.

<sup>89</sup> طبقات الشافعية الكبرى، السبكي (269/5)، ولعله أفضل من ترجم للماوردي.

<sup>90</sup> معجم الأدباء، الحموي (1956/5)

<sup>91</sup> "درر السلوك في سياسة الملوك" طبعته دار الوطن بالرياض 1417، بتحقيق: د. فؤاد عبد المنعم، وقد ربح هنالك- ص(36)- أن الكتاب أُلّف ليهاء الدولة المتوفي عام 403؛ وطبعت "الحاوي الكبير" دار الكتب العلمية بيروت 1414 في ثمانية عشر مجلداً، وحقّق د. أحمد مبارك كتابه "الأحكام السلطانية والولايات الدينية" ونشرته دار ابن قتيبة بالكويت 1409.

<sup>92</sup> وساطة الماوردي بين الخليفة وأبي كاليبج، وإصلاحه بين الأخير وجلال الدولة، ثم فتواه في التلقب، ووساطته بين البويهيين والسلاجقة في "البداية والنهاية" (15 / 642-661-670-690) علي الترتيب.

## الفصل الثاني معالمُ نصفِ ربيعٍ آخر

تصحيح في الربيع

فقه الإقدام والإحجام

عملٌ أم رهان؟

ترويض الشَّرسة

إنكار الذات أم إنكار الواقع؟

## المبحث الأول

### تصحيح في الربيع

إن أحدًا من أقصي الصين لو أُغري بما سطرته الأقلام العفيفة من تاريخ مصر ما بعد الملكية، ثم أتيح له بعد أن يزور الكنانة فيري كيف انفعَل أهلها لما سيموا من خسفٍ وما أشربوا من زيفٍ لهان عليه أن يلقي نفسه في النيل من هول ما يشاهد.

إن انقلاب مارس 1954، وانفصال السودان، وحرب الأيام الست، ونهاية معارك أكتوبر، ومفاوضات "كامب دايفيد" صفحات مكتظة بالتفاصيل من تاريخ مصر، من راح يقلب فيها عيّنًا ويقلب في مصر أخري لم تعوزه الحجة علي أن بعض فواصل آي القرآن تأخر نزولها أربعة عشر قرنًا بعد انقضاء النبوة: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

لقد زُيف من التاريخ ما لو صُحح في أوانه لم نتورط في تواريخ آخر تحتاج إلي تزييف، وذلك هو الضابط فيما يحتاج التصحيح، أي: أن كل حادثة وكل فاعلٍ رأي المتلاعبون بالعقول حتمية صرف الناس عن حقيقتها يجب كشفها للناس وإبطال ما ألحق بهما من تلبيسٍ ومخاتلة، وفي ذلك قطع لنصف المسافة أو يزيد، فإن أكثر الجرائم مما تنكره الخلائق بما جبلت عليه، دون حاجةٍ إلي وحيٍ أو كتابٍ أو تشريعٍ، فإن وقع الإنكار لم يهلك الآخر بما فعل الأول.

### "معالم" في طريق التصحيح:

إن أكثر الناس لا يتجشّمون غسل ثيابهم النظيفة، وهل غسل ثوبٍ نظيفٍ لا عيب فيه إلا آية حمق أو سفه؟ لقد عاش في مصر أقوام سنين عددًا، جاوزت الستين، كلما أبصروا فيها شبح شخصٍ قادمٍ قد اتسخت ثيابه قلبوا أبصارهم عن شمالٍ ويمين ثم استوقفوه فهمس

أحدهم في أذنه علي وجلٍ أن اغسل ثوبك، إن في ثوبك شيئاً؛ ولماذا يغسل ما لا يري؟ هلاً أشار إلي بقعة بعينها، ثم رفع صوته في غير حذرٍ، وشرح لصاحبها سبب غفلته عنها، وعلمه كيف يغسلها؟ وهلاً إذا جهل صاحب الثوب قذارة ثوبه مما أحاطت به البقع حتى صبغته لوناً آخر ذكره الناظر إليه بحقيقة لونه القديم وزيف لونه الجديد؟ وهلاً إذا ألف الناس تلك الألوان المزيفة فلم يعودوا يغسلون أو يخلعون لم نصبغ نحن ثيابنا ألواناً تضاهي ألوانهم المزيفة إرضاءً لهم ونزولاً علي أهوائهم وتنزهاً عن التنزه عما يجهلون.

لم يكن كثير مما أولع به المتكلمون في استقبال نصف ربيعٍ آخر من ذكرٍ للتاريخ وحوادثه وأشخاصه وعجائب تلفيقاته إلا دليلاً علي أن تصحيحاً واجباً لم يحصل، ولا كانت تلك القيلة التي طارت مثلاً مذ سقطت من صاحبها في التحرير "وما أدراك ما الستينات؟" إلا دليلاً آخر علي أنها صادفت أقواماً لا يدرون.

يقولون: أن تأتي متأخراً خير من ألا تأتي؛ صحيح، ولكن أن تجيء متأخراً فيطعن الطاعنون في مقصدك من المجيء شر من قعودك عنه. كان تأخير التصحيح إلي الربيع ذنباً، وكان التكفير عنه بالشروع فيه في الربيع ذنباً أكبر منه، وكان التوسل به لنصف ربيعٍ آخر ذنباً أكبر منهما معاً.

لقد أخرجوا من سجون عبد الناصر علي شرط السكوت، أو كأن هذا كان شرطاً سكوتياً! وإن أحداً لا يسلم أن الاكتفاء بسياسة المذكرات وأخبار الآحاد وأهاجي القريض كانت عزوفاً عن التصحيح المخطط المدروس إلا إن كان ذا بصيرةٍ ثابتة وحساسيةٍ عالية لكل ما يري ويسمع، لا ينفذ إلي حواسه شيء من أفكار الجماهير أو تصوراتهم أو خلافاتهم أو إقبالهم وإدبارهم إلا تساءل في الضمير: ماذا لو كانوا يعلمون ما يجب أن يعلموا أكانوا يقيمون علي ما هم عليه أم كانوا..؟ فإن هدي إلي رشده في الجواب كما هدي في السؤال علم أن

التصحيح لم يقع، وأن تأخيره إثم كبير يضاعف عدد كل تصرف تتصرفه الأجيال في إفساد الحاضر بحجة من الماضي المزيف.

وأما الخوض في التصحيح في زمن الربيع بل في الحين الذي نقصد منه، فقد أوحى به ودفعت إليه نظرية سيأتي التعقيب عليها مفصلاً في آخر مباحث الفصل، مضمونها أنهم المجنّي عليهم في الحوادث المراد تصحيحها جملةً وتفصيلاً، وأنهم المقصودون بالانقلاب علي نجيب، والمنقلب عليهم من ورائه، والمعذبون في السجون، والمسلوبون في "النكسة"، والمحيدون بكامب دايفيد، والمحجور عليهم في زمان مبارك، وأن التاريخ المزيف مجرد سلسلة من الجنايات علي أعيان من الناس عفوا عنها دهرًا واستصوبوا تصحيحها اليوم، ليحمد لهم العفو ويُسْتبدلوا بقوم آخرين جنوا وزيفوا؛ وتلك النظرية هي عار الأبد، وستناقش في محلها.<sup>93</sup>

### ضوابط التصحيح المهمة:

كان كثير من مظاهر النشاط السياسي في الربيع أو أكثرها لا يخفي عبارة تقول: "كنا ممنوعين من هذا قبل الربيع"، لا بأس، لقد منعوا كل شيء، ليكن الأمر علي إطلاقه، ولنلحق بالأباطيل زعم زاعم أن أكثر جماهير نخبنا الإسلامية قد التحقت بقواعدها قبل

<sup>93</sup> هي رؤية عجيبه لا تتخلف عن أي استبدادٍ سياسي يتدين أحد طرفيه بمثالياتٍ مضطربة، وانظر مثلاً ما نقله السيد ولد أباه في فصل "الثورات العربية ومحاطر اللحظة الانتقالية" عن مؤرخ الثورة الفرنسية "جول ميشليه" وعن الفيلسوف الألماني "كانط" من تعريف الأول للثورة بأنها صراع مبدئي العدالة والرحمة، ومن انتقاد الثاني- في نفس الإطار- لما يسمي لاهوت الرحمة المسيحي، ثم المثال الجنوب أفريقي لأسس المصالحة السياسية الممكنة، وكيف بُرر له، وكيف ينبغي تقييمه- الثورات العربية الجديدة المسار والمصير، ص: (93-94)- وهي رؤية فردية ضيقة لقضية جماعية كبرى لعل الدافع إليها طبيعة الجرائم السياسية التي يكون جناتها وضحاياها أفرادًا مع أن أهدافها أم ومجتمعات وحضارات! يختلط بدافع آخر هو التدين بتلك المثاليات المضطربة التي لا تقوم علي أساس ديني سليم رغم مشابقتها للشائع الديني أكثر من أي شيء آخر.

الربيع بسنين، في زمن المنع! ولنتخذ الشروع في التصحيح في الربيع دليلاً علي عجزهم عنه قبل الربيع! لكن هذا وذلك لا يبرران إهمال ضوابط للتصحيح لا يكون التصحيح بدونها سوي عملٍ مشوّه يراد به كشف أحقابٍ مشوّهة، كأنما كان إهمالها دليلاً علي هوان مسألة التصحيح علي المصححين ولحوقها أبواب المندوب والمستحب، كلكوق تعليم التاريخ الإسلامي كله عند الأكثرين أبواب المندوب والمستحب!

كان العلم برجالات الانقلاب علي الخلافة وحقيقة محالّهم من الإسلام بل من القومية والوطنية والأخلاق التي يجمع عليها الناس في كل زمان كفيلاً- إن أحسن نقله إلي الجماهير- أن يخطو بالصراع الإسلامي العلماني في تركيا خطواتٍ واسعةٍ في سنين قلائل، لكن ذلك لم يكن كما ينبغي أن يكون، ولا زالت صور مقلم أظفار الإسلام في دياره تنصب في الميادين والمؤسسات، ولا زال الناس يتوهمون ويجعلون اختيارات الحاضر انعكاساً لتصورهم عن الماضي، ولا زال من نتائج ذلك ما يرفع الكلفة عن كل باحثٍ يبحث عن حجةٍ ينقل بها تصحيح التاريخ من الندب إلي الوجوب، ويحاول أن يقيده بقيود ويفرض له ضوابط وحدوداً.

### إن من ضوابطنا المهمة:

1- "عشوائية التصحيح لا ترفع مسؤولية الجماعات عنه"، ومعناه أن الفاعل الإسلامي في أكثر الحوادث المراد تصحيحها في التاريخ المصري كان كياناً أو كياناتٍ منظمة ألحقت طرفاً في الصراع بصفتها وحدةً متمسكةً ذات قدرةٍ وأهداف، وعليه فالمسؤولية الأولى تقع علي تلك الكيانات مادامت موجودةً وفاعلة، فلا ترفع الجهود الفردية أبداً فرضية وضع تلك الكيانات قواعدٍ وخططاً للتصحيح تقابل به قدرًا واستيعابًا ما وضع قبل من خططٍ للترفيف من قبل طرفٍ لا يقل تنظيمًا واتحادًا وقدرةً وتسلطًا عن الجماعات الإسلامية

المنظمة.

إن هذا التقابل لو روعي في كل دفعٍ إسلامي- بأن يوازن الدافع بين شوكة العدو وخططه وجهوده وبين حظنا من ذلك كله- لارتفعت الحيرة عن كثيرين لا يزالون ينظرون في كل ميدان صراعٍ بين الحق والباطل ويقولون: ﴿متي نصر الله﴾؟ ولو أحسنوا تلك الموازنة لم ييأسوا أن يقولوا: ﴿إلا إن نصر الله قريب﴾<sup>94</sup>.

2- "كلُّ بُعدٍ بأصول التصحيح ومراجعته عن الإطار الإسلامي يزيده قوةً وقبولاً"، وذلك أن في شهود الحوادث المهمة من المشاركين فيها أو المعانين لها أو الباحثين والمؤلفين من ليس يمتُّ إلى الطرف الإسلامي بنسب، وعليه فشهادته وتحمله- إن صدقاً- أجدر بالقبول لدي عقولٍ لا تعتبر التصحيح أكثر من تزييفٍ ثانٍ للتاريخ لكنه تزييف إسلاميٍّ، والحق- عند هؤلاء- ما شهدت به الأعداء.

وهو أمر يمكن معانيته بتأمل انفعال الجماهير-مثلاً - لسلاسل "شاهد علي العصر" التي يقدمها إعلاميُّ "الجزيرة" أحمد منصور، وكيف يكون أكثرها قبولاً دائماً ما يُجر فيه طرف تتصور الجماهير حياده إلى الشهادة كجمال حماد أو سعد الدين الشاذلي.

3- "كل تصحيح يغلب علي الظن إنكاره وتكذيبه تزييف لا يحل"، وليس هاهنا نشوز في الحكم أو شدوذ لأن مآل كل تصحيح لا تسيغه العقول التكذيب، والرد، وزيادة التمسك بالزيف والأباطيل؛ والتصحيح الذي يؤدي لمثل هذا جناية أخري علي التاريخ ولا شك.

وعليه فمراعاة أحوال المخاطبين بالتصحيح وظنونهم وآرائهم واجب يُبته له أقوام شرعوا في التصحيح في وقتٍ لم تكن العقول لتستقبل التصحيح فيه إلا كما تستقبل سائر فنون الدعاية الانتخابية.

<sup>94</sup>البقرة: (214)



4- "توحيد الموقف الإسلامي من الأشخاص والحوادث من ضرورات التصحيح"، وهو أمر ما كان ينبغي إلحاقه بالضوابط لو كان الأمر بتعرية حقائق التاريخ وكشفها متوجه إلى الجيل عامة، وليس حديثًا إلى النخبة، فإنه لو كان دعوة عامة لكفل لنا اجتهاد الجيل كله في تطلب الحقائق والوقوف عليها بلوغ الاتفاق المقصود أو شيئًا أشبه بالاتفاق، لكنه وحال الجيل كذلك ثقافةً ودرسًا وكفاءةً ونبوغًا لا يمكن توجيهه لغير النخب القادرة عليه، ولا يسعهم فيه أن يتناقضوا أو يقتصدوا أو يتعجلوا أو تقضي عليهم الأهواء والنزعات، فإن المجتهد إذا ضل ضلت من ورائه طوائف وجماعات.

وليُعلم أن ليس اتفاق المصححين في تقريراتهم عن صفحات التاريخ وعظائم حوادثه قيدًا للاجتهاد، ولكنه علامة يعرف بها سلامته ونسبة نتائجه إلى الخطأ والصواب.

5- "الموازنة الدائمة بين نتائج التصحيح ونتائج التزييف أهم وسائل تقييم العمل"، وحجة هذا الضابط أن الدافع إلى التصحيح والمنفر من الزيف والكذب أمر واحد عند التحقيق هو الآثار أو النتائج، فليس التاريخ الحديث بحوادثه وأشخاصه محل اعتقادٍ أو كفرٍ وإيمان، وإنما يهمننا منه ما يؤثر الرأي فيه في الحاضر والمستقبل، ولا علينا أن نطوي الباقي كله ونختمه بالشمع إلى الأبد؛ وعليه فإن إيجابية النتائج أو سلبيتها هو الحاكم علي نجاح التصحيح أو إخفاقه، فليزعم زاعم ما شاء من تصحيح التاريخ الناصري- مثلًا- وليبؤ بزعمه الكاذب مادامت صور عبد الناصر تروح وتغدو في ميدان التحرير!



## المبحث الثاني

### فقه الإقدام والإجماع

هذا المبحث محض مجازة لمن أوغلوا في التمسك بفقه الاضطرار في أيام الربيع، فاختراروا العمل وفق خطط ونظم وتشريعات أُعدت سلفًا، وإن أُدخِل عليها بعض التعديل؛ ثم هم بعد لم يحسنوا فيما أسأؤوا- **(ورهبانيةً ابتدعوها...فما رعوها حق رعايتها)**<sup>95</sup>؛ ووجه ضوابطه الشرعية والعقلية معًا واحدة، لخصها بعضهم في قوله: "إن الحرية المطلقة هي العدم المجرد"<sup>96</sup>، وهي حقيقة تؤيد مبدأ التقييد من أساسه بغض النظر عن علله ودوافعه ووفق أي شيء يكون؛ ومعناها أن تسيير الحياة في ظل حرية لا حد لها يؤدي إلى فناء لا آخر له بما تتيحه وتحفز إليه الحرية من تحاسدٍ، وتباغضٍ، وتنازعٍ، وتقاتلٍ تحت تأثير غرائز جامحة لا لجام لها؛ وكذلك العكس بالعكس فليس حرًا حريةً مطلقةً إلا العدم المجرد الذي لا سلطان لأحد عليه بحكم العدمية، وهذا الأخير أمر يعرفه الإسلاميون من دينهم كما يعرفون أبناءهم، لأن الإسلام لا ينفك مراعيًا له في كل تشريع يقع فيه التخفيف والتيسير وفك شيء من القيود، كلما اقترب الإنسان من العدمية، ولو كان اقتربه منها بمجرد مشقة سفرٍ أو عنت شبقٍ إلى غاية الإكراه والاضطرار اللذين يقف بهما علي مشارف العدم، فيخلي من قيوده جميعًا، فلا يلام إن أكل ميتة أو كفر بالله.

#### ضوابط شرعية مهمة:

1- "أساس الإمامة الاجتماع علي إمام يكون له بمن اجتمعوا عليه شوكة قاهرة لا يعجز بها أن يحمي البيضة ويثبت الشرائع ويُخضع الكافة بغير منازعة"؛ وكأننا بالديمقراطية تحلو وتُمر: تلين

<sup>95</sup> الحديد: (27)

<sup>96</sup> إنسانيات الإسلام، د. عبد الحليم عويس، ص: (23)، نقلها عن "الجبر الذاتي" لركي نجيب محمود.

للتقويم في بابٍ وفي آخر تقسو وتمتّع، تفصيل ذلك أن مدرج الحكم في الإسلام شورى فاجتماع إمامة؛ أما في الديمقراطية فهو استفتاء عام لإمامة فاجتماع!

بيانه أن أهل الاختيار في الإسلام يتشاورون فيجتمعون علي واحدٍ فيبايعونه بالإمامة، أما النظام الديمقراطي فإنه يفرض اختيارًا عشوائيًا لا ضابط له إلا الجنسية والسن في الأغلب الأعم ثم يبني علي ذلك إمامة ثم يفرض علي الكافة أن يجتمعوا عليها، فالاجتماع هنا متأخر محكوم بقانون الجبر والتغلب ولا شك لأمرين:

**الأول:** أن الديمقراطية تعتبر الحصول علي غالبية أصوات الناخبين- علي علائهم- ملزمًا للباقيين بالإقرار بالإمامة والاجتماع عليها، أما الإسلام فإنه يعتبر تجاوز الاجتماع إلي المبايعة لغوًا من القول وسبيل شقاق ونزاع ومغالبة.<sup>97</sup>

**الثاني:** أن من الديمقراطية ألا يُلزم الناس بالتصويت، وألا يساقوا إليه تحت تهديد الحبس أو الغرامة- وإن وقع في مصر تحريفها- وعليه فقد يُعرض الجمهور عن التصويت أو أكثرهم لأسبابٍ وجيهة كرفضهم كل المرشحين، والحكم بإمامة حينئذٍ مبني علي اختيار أغلبية من أقلية، وإلزام الناس بالاجتماع عليها بعد من صور التغلب والقهر وإن زعموها ديمقراطية.

إن الإسلام قدم الاجتماع علي كل عملٍ شرعٍ لأجل ترسيخ الاجتماع وتعزيزه والحفاظ عليه حتي في العبادات والشعائر فقال: "الصوم يوم تصومون، والفطر يوم تفطرون،

<sup>97</sup>المحققون من منظري السياسة الشرعية كالجويني وابن تيمية وابن خلدون جاوزوا كل الخلافات السابقة حول من تنعقد بهم البيعة وانتهوا جميعًا إلي أنها لا تنعقد إلا بمن تجتمع بيعتهم شوكة قاهرة تكفل تحقيق مقاصد الإمامة ولا تورط المبايعين في نزاعات وحروب، ولازم هذا الرأي أن كل بيعة لا تعبر عن اجتماع عاصمٍ من أن يتلوها نزاع ينقضها أو ينقض مقاصد الإمامة مجازفة محرمة لا يحل الإقدام عليها. انظر "مقدمة ابن خلدون" (571/2)، "غياث الأمم" ص: (57:55)، "منهاج السنة" لابن تيمية (1/531-527-356)، وقد نقلنا أقوالهم جميعًا علي التفصيل في المبحث الثالث من الفصل الثاني من الباب الأول من بحثنا: "رؤساء الإسلام"، ولعله ينشر قريبًا.

والأضحى يوم تضحون"<sup>98</sup>، وليست الإمامة بدءًا من الشرائع، وهي أولى بهذا الشرط من تلك العبادات جميعًا، لما يخلفه الاختلاف فيها من عواقب وخيمة لا يخلف الاختلاف في العبادات المحضة عُشرها؛ ولمنكرٍ أن يقول: إذا كانت الإمامة وما ذكرت من عبادات جليلة غير كافية لإنشاء الاجتماع أو صناعته فأى شيء مما جره الإسلام على الناس يمكن أن يصنع الاجتماع أو يؤسس له؟ والجواب: الإسلام ذاته، و فقط!

قد تلين الديمقراطية فيذكر الإسلام باسمه - تصريحًا لا تلميحًا - في دستورٍ ديمقراطي يعتبر الشعب مصدر السلطات! لكنها تتمتع أحيانًا فلا تفلح معها حيلة محتمل. لقد اختلفوا حول من يجتمعون فكان لكل طائفة رأي ولكل فريقٍ مرشح يقسم أنه "الثائر الحق"، فعلموا أنها

<sup>98</sup> أخرجه الألباني في الصحيحة برقم: 224، (440/1)، وذكر: "قال الترمذي عقب الحديث: " وفسر بعض أهل العلم هذا الحديث، فقال: إنما معنى هذا الصوم والظفر مع الجماعة وعظم الناس ". وقال الصنعاني في " سبل السلام " (2 / 72): " فيه دليل على أنه يعتبر في ثبوت العيد الموافقة للناس، وأن المنفرد بمعرفة يوم العيد بالرؤية يجب عليه موافقة غيره، ويلزمه حكمهم في الصلاة والإفطار والأضحية ". وذكر معنى هذا ابن القيم رحمه الله في " تهذيب السنن " (3 / 214)، وقال: " وقيل: فيه الرد على من يقول إن من عرف طلوع القمر بتقدير حساب المنازل جاز له أن يصوم ويفطر، دون من لم يعلم، وقيل: إن الشاهد الواحد إذا رأى الهلال ولم يحكم القاضي بشهادته أنه لا يكون هذا له صوما، كما لم يكن للناس ". وقال أبو الحسن السندي في " حاشيته على ابن ماجه " بعد أن ذكر حديث أبي هريرة عند الترمذي: " والظاهر أن معناه أن هذه الأمور ليس للآحاد فيها دخل، وليس لهم التفرد فيها، بل الأمر فيها إلى الإمام والجماعة، ويجب على الآحاد اتباعهم للإمام والجماعة، وعلى هذا، فإذا رأى أحد الهلال، ورد الإمام شهادته ينبغي أن لا يثبت في حقه شيء من هذه الأمور، ويجب عليه أن يتبع الجماعة في ذلك ". قلت: وهذا المعنى هو المتبادر من الحديث، ويؤيده احتجاج عائشة به على مسروق حين امتنع من صيام يوم عرفة خشية أن يكون يوم النحر، فبينت له أنه لا عبرة برأيه وأن عليه اتباع الجماعة فقالت: " النحر يوم ينحر الناس، والفطر يوم يفطر الناس ".

قلت: وهذا هو اللائق بالشرعية السمحة التي من غاياتها تجميع الناس وتوحيد صفوفهم، وإبعادهم عن كل ما يفرق جمعهم من الآراء الفردية، فلا تعتبر الشريعة رأي الفرد - ولو كان صوابا في وجهة نظره - في عبادة جماعية كالصوم والتعبيد وصلاة الجماعة..".

ديمقراطية، فقرروا أن يبايعوا ثم يجتمعوا، فلم يجتمعوا.<sup>99</sup>

لقد تمتعت الديمقراطية، وغُيب الإسلام وأهملت ضوابطه، فركبوا رؤوسهم عليهم إن فاتهم الاختيار لم يفْتهم التغلب، فلم يُحرموا التغلب!

2- "طلب الإمارة مذموم"؛ جاء في الحديث: "ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله عز وجل مغلولاً يوم القيامة يده إلى عنقه فكه به أو أوبقه إثمه، أولها ملامة وأوسطها ندامة وآخرها خزي يوم القيامة"<sup>100</sup>، وفي غيره: "ليوشك رجل أن يتمنى أنه خَرَّ من الثرى، ولم يل من أمر الناس شيئاً"<sup>101</sup>.

وذلك ضابط يثرب به علي قومٍ دون قومٍ: فقد سُلم لبعض المتقدمين أنهم دُفعوا إليها كما دفع عليٌّ - رضي الله عنه-؛ لكن التثريب علي من تقدموا ليتنافسوها، ممن لا يجهلون ذم الشارع ولا تحذيره- "فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها"- أفأغرت بها "يوسفية" في أرض العزيز، أم أن الديمقراطية تجبُّ ما قبلها؟

لا هذه ولا تلك بل كان نسجاً إسلامياً علي منوال سلف الأمة المتنازعين! ليكن كذلك، ولتكن لهم في ضحايا النزاعات الإسلامية الإسلامية علي لجام راحلة الدنيا حجة لقرايين جديدة يذجونها؛ لكنها حجة لا تدوم علي حال؛ وكيف تدوم حجة تقويها الآمال وتعظمها وتزينها في أعين المحتجين حتي إذا خابت الآمال واستقبلوا النتائج صارت حجة الأمس علة اليوم، وهل تنوزعت الإمارة من لئن مقتل عثمان إلي اليوم واستهين بما يبذل في سبيلها

<sup>99</sup> ستأتي الإشارة آخر المبحث إلي نوع من الاجتماع وقع اضطراراً في جولة إعادة علي شروطٍ ووعودٍ، كان الدافع إليه الهلع من فوز ممثل الدولة حينها، وكان من آفتي الاضطرار والاشترط فيه ما حكم عليه بعد بنتائج بأنه لم يكن الاجتماع المقصود بالحديث.

<sup>100</sup> السلسلة الصحيحة (685/1)، برقم: 349

<sup>101</sup> السابق (703/1)، برقم: 361

من مُهَج وما يقتحم من مهالك إلا علي أمل بلوغ غاياتٍ هي أعظم في خيال الطامحين من كل روح تزهق وحي يباح حتى إذا لم يصادف ذو خطةٍ غايةً أمسي يعاتب نفسه ويؤنبها كما تؤنب بكر مكرهه وليًا أنكحها لمحبوب؟

**وإنًا للمنازعين واليهيم:** فهذا أشرف من نازع علي إمارةٍ ونوزع ينقل ابن كثير في حقه نصًا يقول فيه: "قَالَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ يَوْمَ الْجَمَلِ: يَا حَسَنُ، يَا حَسَنُ، لَيْتَ أَبَاكَ مَاتَ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً. فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَهُ قَدْ كُنْتُ أَنَّهُكَ عَنْ هَذَا. قَالَ: يَا بُيِّ إِنِّي لَمْ أَرَنَّ الْأَمْرَ يَبْلُغُ هَذَا. وَقَالَ مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: لَمَّا اشْتَدَّ الْقِتَالُ يَوْمَ الْجَمَلِ، وَرَأَى عَلِيُّ الرَّءُوسَ تَنْدُرُ، أَخَذَ عَلِيُّ ابْنَهُ الْحَسَنَ، فَضَمَّهُ إِلَى صَدْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّا لِلَّهِ يَا حَسَنُ! أَيُّ خَيْرٍ يُرْجَى بَعْدَ هَذَا!"<sup>102</sup>

وذلك مروان بن الحكم مؤسس ملك الأمويين وزعيم القوم في "مرج راهط" ينقل في حقه: "وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ وَذَكَرَ مَرْوَانَ يَوْمًا، فَقَالَ: قَالَ مَرْوَانُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ أَصْبَحْتُ فِيمَا أَنَا فِيهِ مِنْ هِرَاقَةَ الدِّمَاءِ وَهَذَا الشَّانُ!"<sup>103</sup>؛ وفي الخبرين مبتدأ لمن أسخنته أذيال الربيع وبوادى الصيف اللهب.

3- "إن للمقدّم صفاتٍ وشروطًا لا يحل تجاوزها إلا اعتداءً علي الأمة في مجملها"؛ وهي شروط استنبطها أهل الشأن بتأمل مقاصد الإمامة ومهام القائم بها، وقيدوا منها ما لا يمكن تحمل واجبات الإمامة وأداؤها إلا به، وإن النسج علي ذلك يقضي أنها قد تحال لمفضول أحيانًا، و يقضي كذلك أنها لا تحل أحيانًا لغير عبقرٍ.

<sup>102</sup> البداية والنهاية (456/10)

<sup>103</sup> السابق (708/11)، و"مرج راهط" إحدي المعارك الكبرى التي طرفاها مسلمان، وكان في مواجهة مروان هنالك الضحاك بن قيس، راجع تفاصيلها في (673/11) من نفس المصدر.

إن العجز عن تحمُّل الواجب المشروط يذهب بوجوبه، وإنَّ كل عمل لا يمكن ضبطه بضوابط الإسلام يجب إيقافه فورًا مهما كان جليلًا أو عظيمًا، وقد أمر عمر بن عبد العزيز بإيقاف الجهاد في القسطنطينية والأندلس وخراسان لما خشي أن يتفاني الناس فيه أو يحاط بهم في سبيله<sup>104</sup>، وجاهد من بعده أقوام وفتحت فتوح لم يضبطوها بقواعد الفتح والدعوة أو مقاصدها فلم تدم علي الزمان، وحسبك بفتوح العثمانيين في الشرق الأوروبي وقد أوغلوا حتى حاصروا النمسا غير مرة، وتملكوا دولًا وأممًا أحقابًا متطاولات بغير ضوابط الفتح والتملك فلم ينشروا دينًا ولم يخلفوا عقيدة فكان الشرق الأوروبي زعيم المنقلبين عليهم وحجة المتحالفين ضدهم؛ وتحمل الصحب الكريم من قبل تكليف الجهاد بضباطه وشروطه، فعمر الإسلام بلادًا لم تشرف بميلاده أربعة عشر قرنًا من الزمان منها مصر.

### حسابات أخري:

ليس عجيبيًا أن يغفل عن حسابات العقل من غفل عن ضوابط الشرع، كذلك كل تيهٍ وخبطٍ وتجريبٍ، لا يقضي علي المرء في منزلٍ دون منزل، إنما يستبد به جميعًا. أما الحسابات المهملة:

1- إن اللبيب لا يستدين إلا علي رجاء ميسرة، فإن أيس أن تكون لم تمش به إلي دائنٍ عُسرة، كيف ولو كان لئيمًا يود لو أسلفه فاسترقه. لقد كان اجتماع المضطرين في جولة الإعادة دينًا ينبغي قضاؤه، لكن وهما أوحى لواهم أنه سخاء أو مروءة فلم يُعره بالأ، وكان أولي به أن يوحى إليه أنما هي حال يمكن اصطحابها والاعتصام بها باصطحاب دوافعها ومبرراتها: لقد خاف أقوام من عودة القديم فاجتمعوا لنصرة الجديد فانتصر، وما اجتمعوا إلا مضطرين، وما أسلفوا إلا إلي وفاء، وما كان أيسر الوفاء، لكنه لم يكن، ولم تُصطحب

<sup>104</sup> راجع ما نقله الصلاحي في سيرة عمر بن عبد العزيز ص: (227:225)

الحال ولا دوافعها، وتراخت الأيدي وهووا بافتراق بعد الثاني عشر من أغسطس، حين خدعهم انسلال المشير فظنوه سقوطًا.

2- لا ينتقل الملك في استقراء الماوردي لتاريخ الحكومات إلا بقوة العقائد أو السلاح أو المال، وتلك فائدة جليلة لا يقال فيها: حسبك بالماوردي ناظرًا وقاضيًا، لكن يقال للطاعنين فيها: **«هل عندكم من علم فتخرجوه لنا»**؟

تفصيل رأي أبي الحسن أن الملك يتأسس علي الدين إذا أنف المحكومون أن يدعنوا ملك منحرف عن الديانة أو مبتدع فيها أو كافر بها، "فإذا طرأ علي الدين هذه الأسباب الثلاثة، ونهض إلي طلب الملك من يقوم بنصرة الدين، ويدفع تبديل المبتدعين، ويجري فيهم علي السنن المستقيم، أذعنت النفوس لطاعته، واشتدت في مؤازرته ونصرته، ورأوا أن بذل النفوس له من حقوق الله المفترضة، وأن النصره له من أوامره الملتزمة، فملك القلوب والأجساد، واستخلص الأعوان والأجناد.."105.

أو يتأسس الملك بقوة جبرية شأن الانقلابات العسكرية- وفي الحديث: **"يوشك أن يغلب علي الدنيا لُكع بن لُكع"**106- أو بتطلع أهل الثروة إلي النفوذ والتسلط شأن الإدارة الأمريكية الجديدة؛ وليس ثم طريق رابعة يمكن أن يُقدم إليها مقدمًا، أو يُججم عنها محجم، وحوادث التاريخ قاضية "للقاضي" أو عليه ولا شك: فأبي سبله المسلوكة؟ وأي حجة للسالكين؟

إن الجواب عن السؤالين السابقين يلخص أسباب السقوط، فليس في أحكام انتقال الملك إلا أمة فتت فيها المال إغراءً وتغريبًا ودعايةً كاذبةً وتلاعبًا بالعقول فخذلت وأيدت؛ أو أمة

<sup>105</sup> تسهيل النظر، الماوردي، ص: (155)

<sup>106</sup> السلسلة الصحيحة (9/4) برقم: 1505



قُهرت بأسباب القهر ووسائل الإكراه فخضعت واستكانت؛ أو أمة خفّت أرواحها فتجافت عن الأرض، فاستنفرت للجهاد المقدس، فأجابت داعيه، فمكّن الله له. وإن بين يدي الجواب استفهاماتٍ تزهد في العجلة إليه: هل تأيد بالمال حكم مزقته آلات الدعاية الكارهة ونكلت به مليارات الجنبيات المهذرة فيها؟ وهل ثار الناس علي القديم لأجل ملةٍ وشرعةٍ وديانةٍ حتى يدفعوا في ظهر الجديد نصرَةً له واعتصامًا به؟ وهل تأيد بالعتاد والجند ملك أطاح به ال...؟!



## المبحث الثالث

### عمل أم رهان؟

أجمعوا أو كادوا علي أن الدولة عصت في الجملة، وتمردت علي الحاكم الجديد، وكان عصيانها تمهيداً لأمر يكون بين يدي السقوط؛ كان عليه إذن أن يقوِّضها ليبنى بناءً جديداً، فإن عجز فليس إلا المراهنة علي إخضاع الطوائف الممتنعة قبل أن يبلغ الكتاب أجله؛ كان رهاناً.

### "الحكم" بين مخاطرتين:

يقول ابن القيم: "وَالْمُخَاطَرَةُ مُخَاطَرَتَانِ: مُخَاطَرَةُ التِّجَارَةِ. وَهُوَ أَنْ يَشْتَرِيَ السِّلْعَةَ بِقَصْدِ أَنْ يَبِيعَهَا وَيَرْبَحَ وَيَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ فِي ذَلِكَ. وَالْخَطَرُ الثَّانِي: الْمَيْسِرُ الَّذِي يَتَّصِفُ أَكْلَ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ، فَهَذَا الَّذِي حَرَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ مِثْلُ بَيْعِ ... وَبَيْعِ التَّمَارِ قَبْلَ بُدْوِ صِلَاحِهَا، وَمِنْ هَذَا التَّنَوُّعِ يَكُونُ أَحَدُهُمَا قَدْ قَمَرَ الْآخَرَ، وَظَلَمَهُ، وَيَتَّظَّمُ أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخَرِ بِخِلَافِ التَّاجِرِ الَّذِي قَدْ اشْتَرَى السِّلْعَةَ، ثُمَّ بَعَدَ هَذَا نَقْصَ سِعْرِهَا، فَهَذَا مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهِ حِيلَةٌ، وَلَا يَتَّظَّمُ مِثْلُ هَذَا مِنَ الْبَائِعِ"<sup>107</sup>

أما المخاطرة الأولى فعمل اختلطت به جهالة لا تبلغ أن تخرجه عن حيز المشروع أو المعقول، لا انفكك منها إلا إلي حرج أو ضرورة؛ فليس كل أحدٍ يقدر أن يحرم نفسه نفع كل تصرفٍ تشوبه الجهالة أو يلم به الغرر. وبهذا النوع من المخاطرة أحل الله البيع ورفع الإثم عن باع السلعة بأكثر مما اشتراها، لما تحتمله المخاطرة بشراء ما لا يحتاج إلي الانتفاع به من مصادفة كسادٍ أو لحوق فسادٍ أو انتهابٍ أو ضياعٍ قبل البيع؛ وهي إن لحقت بعض تصرفات الحاكمين لم يحل بها شيء من أعراضهم، ولا اقتضت من محكوميتهم نفرةً أو ارتياباً.

<sup>107</sup> زاد المعاد (5/90-789)

وأما المخاطرة الثانية فعملٌ أشبه بالميسر أو هو هو، استحكمت فيه الجهالة، وأحاطت بصاحبه إحاطةً يتصور بها الإقدام والإحجام ضرباً من المجازفة.

إننا لا ننصب المشانق، لكننا نحاول أن نفسر كيفية نصبت المشانق!

إن المخاطرة بنوعها الثاني عمل أنكرته الشريعة، وإن التمثيل لها إطناب يحيل البحث عملاً فقهياً وليس هو، وإن تقريرها ورمي أقوامٍ بها ليس يفيد البحث أو يضره، لكن المفيد هنا أن يوكل القارئ إلي محدداتٍ للكسب والخسارة تدرك بالتأمل يفتح له الوقوف عليها باباً لتصور حقيقة ما جري إن كان عملاً أم رهاناً، وهي قواعد عامة كانت مراعاتها أمراً واجباً لضبط العمل في المخاطرة، وتقييمها تقيماً يبنى عليه تقرير الموقف منها:

#### أولاً: جدولة الخطط زمنياً:

إن التمرد مجموع عمل أفرادٍ ومؤسسات، يجب النظر فيه متفرقاً كما أن له مظاهر متفرقة، وكما أنه لا ينشأ بالضرورة بفعل الاتفاق عليه، إنما هي مظاهر متباينة يتلبس بها أصحابها استقواءً أو قلة أكراتٍ أو مغالبةً أو خضوعاً لا بتوازنٍ مادي أو مجاملةً أو سوء ظن أو غير ذلك؛ وليس الواجب أكثر من تحليل أسبابه والسعي في إبطالها وجدولة نتائج ذلك بتتبع مظاهر السلوك بين آئين وتقييم العمل نجاحاً وإخفاقاً.

كان تصاعد التمرد العام وتزايد أجنحته وتعاضدها بعد حوادث ديسمبر<sup>108</sup> وإلي نهاية نصف الربيع الثاني حاكماً بغياب أي نية لمواجهةٍ مدروسة فضلاً عن توفر خطة عمل يمكن جدولتها وتقييم نتائجها.

<sup>108</sup> صدر الإعلان الدستوري الشهير في نهاية نوفمبر وتلته مظاهرات قصر الاتحادية التي أخرجت الشرخ الإسلامي الليبرالي إلي العلن ونفخت في نار الدولة المتمردة بقصدٍ أو بغير قصد.

### ثانياً: تعظيم العامل النفسي:

لا يكون ذلك إلا بحسن تقدير أثره والوقوف على محله، فإن وقع ذلك علم أن له دوراً عظيماً في تعجيل الحسم أو تأخيره وإن لم يعمل فيه عملاً مباشراً؛ ووسيلته حسن الاستفادة من المكاسب، بالترويج لها والاستقواء بها ولو تحققت من دون جهد وبتقدير خارجي وكلفة مرفوعة؛ وذلك أمر أهمل جداً بعد الثاني عشر من أغسطس حيث كانت مضاعفة الحدث أمراً ممكناً ولو سلم أنه كان هزلاً لا حقيقة له، لأنه هياً مناخاً مثاليًا لمعاودة الإطاحة والاستبدال كان يسمح- لو وقع- بتعميمه على الكافة رؤوساً وأفراداً بما للحاكم من شرعية تنفيذية في العزل والتولية؛ ولم يكن تمكين النظام بردع مقوماته الطامحة ردعاً مباحاً بالشرع والقانون بدءاً في تاريخ الحكومات والدول، وعبد الناصر غير بعيد، ومصاير رجال مجلس الثورة ذاته- عدا رجلين أو ثلاثة- لا تخفي علي أحد، دعك من مصير أبي عبد الله الداعي أو أبي مسلم الخراساني.<sup>109</sup>

لا تثريب علي فوت جنائية محرمة، لكنه أيضاً لا عزاء لضياع فرص كانت الهزيمة النفسية فيها لتعمل عملها في تحييد مراكز قوي ذات بأس شديد- وهنت مرات في أعين مؤيديها- لو صادفت منتهزاً غير هيّاب.

### ثالثاً: معرفة نقطتين:

1-نقطة اليأس والانسحاب: وذلك أمر واجب ولو لم يخرج عن حيز المعرفة النظرية، لأن

<sup>109</sup>أبو مسلم أعظم دعاة نقل الخلافة إلي العباسيين علي الإطلاق، ولي خراسان حتي إذا استتب الملك لبني العباس استدعاه أبو جعفر المنصور- عام 137- فقتله بين يديه، وأبو عبد الله الشيعي ليس أقل منه أثراً، لكن في إنشاء الخلافة الفاطمية من العدم، وقد بادره المهدي فقتله- بعدما بايعه بالخلافة- عام 298. انظر ترجمة الرجلين في "البداية والنهاية": (313/13)، (772/14) علي الترتيب.

المعرفة وحدها تفي بأن يترصد المخفق بالنتائج بحيث لا يفجؤه وقعها، فلا يكمل بعد بلوغ تلك النقطة عمله إلا علي وجلٍ وترصدٍ وحذرٍ إن قرر البقاء، أو لم يجد للهروب سبيلاً.

2-نقطة المخاطرة الممدوحة: نقطة لا تفي عندها التقييمات بوجوب البقاء أو الانسحاب، وإنما هي حال مبهمة ونتائج متأرجحة، وهي نقطة لا يحسن النظر فيها عند بلوغها إلا عبقرى، يجمع الخيوط إليه ثم يزن ويوازن، ويتقدم ويتأخر، حتى يدرك هدفاً مضمونه حتمية الخروج إلى نقطة نورٍ في أقرب وقتٍ ممكن.

### البديل الخوف:

إن المخاطرة بنوعها تتوسط بديلين: فهي مسبقة بخيارٍ يرفع كلفة الولوج، مثلوةً بخيارٍ يرفع كلفة الاستمرار؛ فذالك برهانان يدفعان كون الاضطرار حجةً لملاسة نوعها الرديء.

**أما الأول** فما أشير إليه أول المبحث وهو خيار **التفكيك والتركيب**: كان الإقدام عليه يتطلب إجراء فحصٍ دقيقٍ كلما بولغ في دقته خفت مؤونة النقص وتكاليف الإعادة، لعلها نفس الدقة التي عمي عنها آخرون فكلفتهم "قصور" عددًا يقصرون عليها من تميضهم حريته من الخلائق.

إن العجز عن النقص والولع بالمجازفة يتناسبان تناسب عكس، وكلما زاد الثاني واشتد أمكن التبرير للأول والجدال عنه والاحتجاج له، ولولا ذلك لما كان للدفع عن إمكان النقص مكان في البحث فالاستدلال للبهديات قبيح. وليس الظن أن تمارى في شرعية النقص أقوام، فقد تلبسوا بشيءٍ منه، وإنما الظن أنه كان أمرًا مخوفًا متهميًا مجهول المورد والمصدر، والإنسان عدو ما يجهل، وفي التنزيل: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعَلَمِهِ﴾<sup>110</sup>، وفيه

<sup>110</sup> يونس: (39)

أيضاً: ﴿حتى إذا خرجوا من عندك قالوا للذين أوتوا العلم ماذا قال آنفاً﴾<sup>111</sup>، وفيه: ﴿لكل نبأ مستقر وسوف تعلمون﴾<sup>112</sup>، وفيه غير ذلك.

إن الخوف من مغبة تفكيك المؤسسات القديمة مبنيٌّ علي ضعف النظر في ماهية التفكيك وطرقه ووسائله، وهو أمر كان يمكن تلافيه بإحالة أمر كل مؤسسةٍ إلى أفراد من داخلها يتولون ذلك موالاةً للحكم الجديد وأهدافه أو وصولاً إلى مآرب شخصية؛ وتلك خطة لا يمكن التثريب عليها إلا بزعم خلاء المؤسسات جميعاً من هؤلاء وهؤلاء، كيف والناس أهل هويٍّ أو ديانة، لا يخرجون عن هذا الحد، ومن لا يمكن إزاحته من الفاسدين بصالح قويٍّ يمكن أن يزاح بمثله ثم يُصنع بالآخر ما صنع بالأول قبل أن تنتشيع له أشياح تمنعه وتعصمه؛ وتلك طريق مفضية إلى حلحلة أي مؤسسةٍ وإخضاعها مهما كانت عتيّةً أو راسخة.

وأما الثاني فيأتي الاحتجاج له في مبحثين من الفصل الثالث يبحثان حكم الدخول في معركةٍ خاسرة، ووجوب إيقاف كرة الثلج؛ وهذا تمهيد له علي عتبة مبحثيه:

إن التسوية بين الاستسلام المهين والانسحاب المخطّط سوء نظر، فليست المعارك إلا كرا وفرّاً، ومن قصرها علي نصفها الأول فقد همّ بشيءٍ آخر سوي الحرب، وقد خرج عن حيز التفكير في صراعٍ له طرفان.

لقد انتهت معارك أكتوبر بما انتهت إليه لأن الأمر النهائي في حينه ضاق عقله أن يعي أن الانسحاب المخطّط أولي من شطط المجازفة، ولم يأنف رئيس أركانه أن يلوك عرضه علي الشاشات غير آبه بما سلف من طردٍ وسجنٍ، وحمل شهادته للعالمين، وزعم أن ذلكم

<sup>111</sup> محمد: (16)

<sup>112</sup> الأنعام: (67)

الانسحاب "المخطط" الذي لم يكن لو قدّر له أن يكون في حينه لكان للصهيونية اليوم شأن آخر.

إن أهم شروط الانسحاب توقيتته، وأن يقوم به القصد لا الإلجاء، فلا يسبق إلي فرضه سابق طوقت أنامله زناد البندقية، وهمّ بما لم ينل؛ وقد تقدم عرض المطيع الاعتزال والتخلي عن الخلافة لصالح المنتفعين ببقائه من البويهيين، ولو فعلها واجتمعت كلمة العباسيين علي ذلك لكانت أول قاصمة يرمي بها القوم ويفضحهم ويجاهر بالموقف السني منهم أمام العالمين وأمام رعاياهم من السنة، لكن البيت العباسي حينها كان أضعف من أن يتفق علي مجازفة لا تلين مبدئاً ومنتهي بدون عبقرية طاغية وتوكل علي الله مطلق.

ومن قبل المطيع العباسي قد نزه ثلاثة من المبايعين بالخلافة العظمي أنفسهم عن أن يتولوا الأمر بسيادة منقوصة لا تمكنهم من المغالبة والاستعلاء بما ينبغي أن يكون علي الوجه الذي يرضونه فقرروا التخلي لغيرهم أو رد الأمر شورى كان أولهم الحسن بن علي، وحسبه بتنزّهه عن معاورة واجبات الخلافة بسيادة منقوصة أن يسميه النبي ﷺ سيّداً، والله ما أجلها من سيادة!<sup>113</sup> ثم كان الثاني معاوية بن يزيد، وقد نبذها لهم لما رأي ضعفه عنها واقتتال الناس عليها،<sup>114</sup> وثالثهم عمر بن عبد العزيز، وقد خطب الناس فخلع ما ألبسه عهد سليمان بن عبد الملك- علي غير رغبة من الأمويين- وردّ الأمر شورى كأنما يستعلي

<sup>113</sup> في البخاري: كتاب الصلح، ح2704(269/2) عن أبي بكر: "رأيت رسول الله ﷺ علي المنبر، والحسن بن علي إلى جنبه، وهو يُقِيلُ علي الناس مرّةً وعليه أخرى، ويقول: "إنّ ابني هذا سيّدٌ، ولعلّ الله أن يُصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين".

<sup>114</sup> هو حفيد معاوية بن أبي سفيان، وقد ولي شاباً، واختلف في سنه يوم توليته، ولم يمكث طويلاً راجع "البداية والنهاية" (663/11)

بسلطان الله أن يحكم بغير سيادة تامة لا مرأ فيها فبايعه الناس كافة.<sup>115</sup>

ومن قبل هؤلاء جميعاً يعلن الصديق رأيه في قيادة الأمة في غير خوف فيقول في حق المانعين: "والله لو منّعوني عقلاً كانوا يؤدّونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منّعه.." <sup>116</sup>، وأي حقّ في إراقة الدماء لعقالٍ إلا أن يكون قصده أنه لا يسعه أن يسوس الناس بغير سيادة تامة، وأنهم لا يسعهم إلا أن يقروا بها؛ وما ضربَ عمرَ سعدًا بن أبي وقاص بعصاه علي الملاء حين يغالب فيتخطي الناس إلي عمر إلا من شجون حديثنا، وقد كلفه بقوله: "إنك أقبلت لا تهاب سلطان الله في الأرض. فأحببت أن أعلمك أن سلطان الله لن يهابك." <sup>117</sup> ولسنا مبالغين لو قلنا إن ردًّا غير متحفظ لو غلب سعدًا- هنالك- لما شقَّ علي مثل عمر أن ينخلع من الخلافة جملة!

وليدفع دافع بأن البحث قد أفضي إلي ملزمة روايات تاريخية ومرسلات لم تطلها أقلام نقدة المحدثين والمحققين، وأنه سلّ من سياسات الأصحاب ومن دونهم سيوفًا من ورق، لا تقطع ولا تصلح للحجاج والمصاولة!

نعم! هي كذلك! فدعك منها! ودعك من حديث السيادة وأباطيله! ودعك من آرائهم في

<sup>115</sup> ذكر ابن كثير من خطبة عمر: "أيها الناس! إني قد ابتليت بهذا الأمر من غير رأي كان مني فيه، ولا طلبه له، ولا مشورة من المسلمين، وإني قد خلعت ما في أعناقكم من بيعتي، فاختروا لأنفسكم.." ، البداية والنهاية (174/9)

<sup>116</sup> البخاري: كتاب الاعتصام بالسنة، ح 7284 (360/4)

<sup>117</sup> أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (267/3)، وعنه في "كز العمال" (564/12) برقم 35768، ولم يكن بين عمر وسعد ما يريب، وهو الذي أثني عليه بقوله لابنه: "إذا حدثك شيئاً سعد عن النبي ﷺ فلا تسأل عنه غيره"، البخاري: ح 202 (86/1)



الانخلاع عن الإمامة وممن أباح أو حظر<sup>118</sup>؛ ودعك من قياس صراع اليوم علي صراعات القرون الأولى! ودعك، ودعك.. لكن؛ قل لي بربك: أو يطمئن قلبك لحديث آخر ترويّه عن قومٍ آخرين؟!



---

<sup>118</sup> ذكر الجويني اضطراب العلماء في ذلك، وأدارها هو مع مصلحة الأمة حيث كانت، وتفصيل رأيه وأدلته في "غياث الأمم"، ص: (99:97)

## المبحث الرابع

### "ترويض الشُّرسة"

#### المتشاكسون في الجمهور:

﴿ضرب الله مثلاً رجلاً فيه شركاء متشاكسون﴾<sup>119</sup>، هذا هو الأصل: أن يشرك رجل فتنزعه الشركاء، هذا يُجِلُّ له وذلك يُجرِّم عليه، هذا يدعوهُ إلى شيءٍ وذلك يزعه عنه وينفِّره، فذلك تشاكس الشركاء فيه، وإن ميلاد أنظمة الحكم حال تصنع التشاكس وتفرضه، لكن في الجماهير؛ بيان ذلك أن الخروج عن حال التمكن والاستقرار إلى احتدام الصراع واضطراب موازين القوي يعني أن الجمهور في برزخ بين التيارات، وأنه مستمسك لسائر الأيدي المضطربة، كلها تتناوشه أو تتشاكس فيه. فماذا لو كان للجمهور دور في إنشاء الصراع أو انفراد جملةً بإنشائه؟ إن للتشاكس فيه حينئذٍ أهمية كبرى وخطراً عظيماً، ثم ماذا لو كانت الجماهير - علي عكس ما عبر النص - متشاكسةً في الشركاء؟

معني الأخير أنها لم تقرر في الشركاء قراراً، ولم تطمئن لشريك فتسلم له دون الباقين - ﴿ورجلاً سَلَمًا لرجل﴾<sup>120</sup> - إنما تتنازع طوائف من الشركاء طوائف من الجماهير فتغري وتطمع ولا تُنيل. فقد آل الأمر إلى تشاكسٍ مركَّبٍ أو تشاكسٍ متبادلٍ.<sup>121</sup>

كان الفوز بالجمهور معلّقاً علي شرطين إذن، وإن شدت فمعلّقاً بمآلي تشاكسين: بيانه أن للفوز في النزاع الأول شرطاً هو اختزال الشركاء في قطبين ليسهل علي الجمهور حسم

<sup>119</sup> الزمر: (29)

<sup>120</sup> تنمة الآية السابقة.

<sup>121</sup> وهو كذلك في الصراعات السياسية ولا شك فإن لكل طرفٍ مصالحه التي يصطرح عليها ولكل طرفٍ أهميته التي يتنافس عليه لأجلها.

التنازع بالميل إلى أحدهما؛ وأما شرطه في التنازع الثاني فتوجيه الجماهير إلى أحد الشريكين ولا بد؛ وإن الخسارة تحتم أن نفترض تخلف أحد الشرطين أو كليهما<sup>122</sup>؛ لقد اختزل الشركاء فترة غير طويلة<sup>123</sup> ثم تفككوا أقطاباً عديدة، وتمزق هوي الجمهور بين الجميع، ثم إنه لم يُبدل في توجيههم جهد يذكر، ووراء هذا الأخير متأمل وشيء من التعليل في المطلوب التالي.

## توجيه الجمهور حق أم نزع استبداد؟

إن الحظر والإباحة هنا سيناقشان وفق قواعد الديمقراطية النظيفة، أو الديمقراطية المطلعة بالإسلام، كما شاءوا أن يهجو أو شاءت لهم حظوظهم من التاريخ؛ فأما الديمقراطية فإن الحال في الدول التي استبدت بدساتيرها تشهد بسيادة الشعب سيادة مطلقة من كل قيد، فليس شيء يمكن أن يقيد النخب الحاكمة أو الطامحة إلى الحكم عن امتلاك أدوات التأثير والتوجيه وصناعة الرأي، وليس من الديمقراطية هنالك أن يعتبر تزيف الوعي والتلاعب بالعقول عملاً غير ديمقراطي، كيف وهو يتم بما تكفله الديمقراطية من وسائل وما تمنحه من حريات.<sup>124</sup> ولم يكن الحكام الجدد بمسيئين إليها أو محرفين أو مبدلين لو سلكوا نفس مسالك أهلها ومُبدئها.

<sup>122</sup> علي المجالد في خسارة الجمهور هنا أن يراجع كيف أخفقت محاولتان للانقلاب العسكري في فنزويلا عام 2002 وفي تركيا عام 2016.

<sup>123</sup> راجع مظاهر الاختزال في أحداث تبدأ من جولة الإعادة في الانتخابات الرئاسية، وتنتهي فعلياً بمظاهرات الشرعية والشرعية في محيط جامعة القاهرة أول ديسمبر 2012، وإن استمر الاختزال أو التوحيد الإسلامي قولاً وادعاءً إلى ما قبل السقوط بأيام.

<sup>124</sup> نشرت جريدة الشروق المصرية علي موقعها الخاص بتاريخ 2014/4/24 ما يلي: "«الدستور يحمي كذب السياسيين؛ لأنه تعبير عن عقيدتهم».. هكذا أعلنت المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية، في حكم تاريخي أصدرته يوم الثلاثاء الماضي. وقالت مجلة «نيويورك» الأمريكية "إن المحكمة العليا ألغت بذلك قانوناً صدر في ولاية أوهايو كان من شأنه معاقبة الكذب إذا مارسه رجال السياسة في إعلاناتهم اثناء

وأما وفق قواعد ديمقراطية جري تهذيبها وتشذيبها وطمس شيء من ملامحها تحت "ضغط" من كان له "ضغط"، فإن الاحتجاج بما ألحق بها من قيود شرعية سوغها الاجتهاد لتحريم سوق الجمهور إلي تأييد نظام حكم شرعي سوغه نفس الاجتهاد أمر عجيب! وكان "المطعم" في عمر - رضي الله عنه - أسوة، وقد سلك إلي توجيه الجماهير وتجنبيهم مغبة العصبية والتغريب وانقسام الولاء مسلماً عجباً، فقد أباح لنفسه وسن للتابعين من بعده أن يفرض حظر سفر علي كبار الصحابة، الأمر الذي عكسه عثمان - رضي الله عنه - فكان ما كان، وهو أمر لو صح عن عمر لكان حجة عند من يحتجون بسنة الراشدين، ولو لم يصح لم يخرج عن أن يكون من تقييد المباح - بالبراءة الأصلية أو بإذن لم يتقدمه منع - بمصلحة معتبرة هي حجز المجتمع الإسلامي عن أن تتفرق كلمته وتتوزع عصبته لطوائف ممن لا يملك حديثو عهد بدين أنفسهم إذا جاورهم أن يتحزبوا لهم ويدعوا إليهم ويجمعوا حولهم.<sup>125</sup>

وقد احتفي بتلك السياسة صاحب "محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية"، وقال في معرض مقارنته بين حزم عمر وتجب عثمان: "كانت روح عمر تخفيف الرؤساء وذوي الرؤوس النابغة فلا يجدون سبيلاً إلي نزاع أو شر"<sup>126</sup>، وليس تخفيف الرؤوس عند التأمل إلا توجيهاً للجماهير المخوفة إلي رأس واحد لا يختلفون عليه ولا يبغون به بدلاً ولا يرغبون عنه

حملات الدعاية". وقالت المحكمة في حيثيات الحكم: "إن أي محاولة لتقييد أو معاقبة سياسيٍ بسبب كذبه هو انتهاك دستوري لعقيدة مارسها السياسيون لعقود طويلة".

<http://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=24042014&id=76dff25-a5f7-46b2-927d-b957900dacc6>

<sup>125</sup> أفاض الطبري في نقل روايات عن عمر تفيد ما ذكر، منها قوله: "كُتِبَ إِلَيَّ السَّرِيُّ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ سَيْفٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَطَلْحَةَ، قَالَا: فَلِمَا وَلِيَ عُثْمَانُ لَمْ يَأْخُذْهُمْ بِالَّذِي كَانَ يَأْخُذْهُمْ بِهِ عُمَرُ، فَانْسَاحُوا فِي الْبِلَادِ، فَلِمَا رَأَوْهَا وَرَأَوُا الدُّنْيَا، وَرَأَاهُمُ النَّاسُ، انْقَطَعَ إِلَيْهِمْ مِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ طَوْلٌ وَلَا مَزِيَّةٌ فِي الْإِسْلَامِ، فَكَانَ مَغْمُومًا فِي النَّاسِ، وَصَارُوا أَوْزَاعًا إِلَيْهِمْ وَأَمْلُوهُمْ، وَتَقَدَّمُوا فِي ذَلِكَ فَقَالُوا: يَمْلِكُونَ فَكُنْ قَدْ عَرَفْنَاكُمْ، وَتَقَدَّمْنَا فِي التَّقَرُّبِ وَالانْقِطَاعِ إِلَيْهِمْ، فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ وَهْنٍ دَخَلَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَأَوَّلَ فِتْنَةٍ كَانَتْ فِي الْعَامَةِ، لَيْسَ إِلَّا ذَلِكَ." وقد قرر محققاً تاريخه ضعفها. انظر "ضعيف تاريخ الطبري" (8/86-585)

<sup>126</sup> محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية، محمد الحضري بك (2/31)، وقد تناول المسألة بشيء من التفصيل عبد الوهاب النجار في "الخلفاء الراشدون"، ص: (296:300).

حولاً، وهو عمل لا يلام عليه حاكم إلا إذا ليم علي بقائه في الحكم، أي أنه يكون حراماً إذا كان تقويةً ودعماً لمن حرمت ولايته ووجب عزله لأي سبب كان وإلا فلا.

"لقد ظلوا بمن ذلك أو مجزوا منه"؛ ليكن حقاً، لكنّه ليس يُعذر بعجزه من لم يُعذر بجعله، كيف وقد أودي بعاجزٍ عجزه، وأسلم جاهلاً جهله، وليس في حكم الزمان أن يترث أو يتجاوز.

"لا؛ ما ظلوا ولا مجزوا؛ أتؤسس علي غير أساسٍ ثم تحبُّك مطلباً لتحكم فيه بما تشاء؟"

أوشكنا..

ألا أيها الباغي البرازَ تقرِّبَ أساقك بالموت الذعاف المقشَّباً!!

أوشكنا أن نخفف علي القارئ وأن ننقِّس عنه بين يدي مبحثٍ وعرٍ طويلٍ يتلو لكنّ قدر الله غالب: بل مجزوا أو ضلُّوا! وإليك مثلاً يكشف لك كيف يجب أن يكون توجيه الجماهير في قضيةٍ ما لتقيس عليه سائر ما يشتهه عليك من أمثلة تزعم أنه جري فيها توجيههم لما ينبغي علي الوجه الذي ينبغي.

لنزعم أن مجتهدي عصرٍ من العصور أجمعوا علي وجوب إسقاط دولةٍ ما حاكماً وحكومةً، ولنزعم أنهم اجتمعوا علي وسيلةٍ مباحةٍ من كل وجه **كتفريغ الجهاز الإداري** الذي هو عمود "فقر" كل دولة والذي من دونه لا يكون للدولة وجود علي أرض الواقع<sup>127</sup>، ولنزعم أننا أمام طائفةٍ مؤمنةٍ بحجّيّة إجماعهم وصحة مسلكهم وتريد توجيه جماهير لا تعرف البكاء علي الأجر، فما المطلوب منها؟

<sup>127</sup> يقصد بالجهاز الإداري هنا معني أوسع من المعني الاصطلاحي للإدارة يشمل كلّ مكوّنٍ يحفظ كينونة الدولة وبقائها بنسبةٍ ما ولو كان طبيئاً في وحدةٍ صحيّةٍ نائيةٍ يتكفل بعلاج خمسةٍ أو عشرة، ويقصد بتفريغه تخليته عن قوته ووقوده- من العاملين والإداريين- اللذين يحولان دون ثورة الجمهور وتهوره بما يقدمان من خدمات مستمرة يرضي بها الجمهور عن الحكومة القائمة أو تقنعه بالسكوت عنها إلي حين.

1-تقييم قدرة الجهاز الإداري العام وأثر كل مكوّن من مكوناته في بقاء الدولة تقيماً دقيقاً لتحديد نسبة التفريغ اللازمة للإسقاط.

2-اختبار قوة الوسيلة قبل توجيه الجمهور إلى التوسل بها، وهو في مثلنا أمر عسير بعض الشيء إذ يتطلب إجراء أمرٍ شبيه بالاستفتاء العام- علي أيّ طريقةٍ صالحة- لمعرفة عدد القادرين علي الاستجابة للتفريغ- أو التخلي أو الاستقالة أو الإضراب- قدرةً تتأيد بوجود مصدر دخلٍ بديلٍ يقوم بهم خلال أقصى مدة تفريغ محتملة.

3-المقارنة بين نتائج البندين الأول والثاني لتحقيق التطابق أو المفاضلة بين النسبة المنشودة والنسبة المتوقعة، فإن كانت نتيجة المقارنة قصور الثانية عن الأولى وجب الإعراض عن الأمر جملةً من أساسه، وإن ارتفعت النسبة المتوقعة عن اللازمة جاز البدء في توجيهه بوسائله.

4-ضبط عملية توجيه بالضوابط التي سبق تقييدها في قيادة حركة الجماهير بشكل عام وأهمها:

أ-عدم الاعتزاز بالانفعالات العاطفية والاستجابات اللحظية وتقييم الانفعال الإيجابي الحقيقي تقيماً دورياً لتحديد الموقف من الاستمرار أو التراجع كل حين.

ب-نقل حقائق سير التفريغ وآثاره الناشئة إلى الجماهير نقلاً يفني بتوجيهها نحو الصواب ويسمح لها بالمشاركة في توجيه ذاته سلباً أو إيجاباً حسب ما تبصره من نتائج وحاصلات.

ج-تقييم الجهود المحتملة والمبدولة لعكس عملية توجيه من أعداء الفكرة تقيماً يفني بالتنبؤ بالنتائج قبل ملابتها.

5-تحديد وسائل توجيه اللازمة والمتاحة قبل الخوض فيه وقيمة كل وسيلةٍ وأثرها في نجاح العمل وقدرة الطوائف الموجهة علي تحقيق أقصى استفادةٍ ممكنةٍ من وسائلها.

لقد وضعنا خمسة بنود تشبه القوانين تحتاج من المنازع في المسألة أن يمثل لها بما يستطيع من صور يمكن تخيلها داخل المثال المضروب لتفضي به إلى إدراك المعني الحقيقي للتوجيه والذي نجادل اليوم في حضوره في المرحلة محل البحث أو غيابه.



## المبحث الخامس

### إنكار الذات أم إنكار الواقع؟<sup>128</sup>

إن الجدل في الأخلاق أمر عسير، كيف ولو اتخذها المجادل رديًا، واصطنع منها درعًا وامتكًا، فجعلها عمادًا للسلوك وأساسًا للمذهب والتوجه، وأقامها حجةً لسلامة القصد وصحة التصرف، وعزف بتسليمه بها عن أن ينازع نفسه فيما أتى إن كان شيئًا أم مكرومة؛ لكننا نقدم بين يدي الجدل قربانًا من الجدل، نتوسل به إليه، ونخفف به شيئًا من وقعه، ونُبْطِئُ عاجلاً عن دفعه، فنسأله أتقبل أن يحتج المفلس لإفلاسه واستجدائه وتسوله بجوده وكثرة تصدقه، أم تقبل أن يحتج العزب إذا ما استولد قبيحةً أو شمطاءً أو ذات فالج بجيائه أن يرجع عنها بعدما أتاها خاطبًا فرأي ما لم يتوقع؟ أو تقبل أن يقري الرجل ضيفه ببعض نسائه إحسانًا واصطناعًا، ويحمّله في الرحيل بعض أبنائه ذكري ومتاعًا؟ أم تقبل أن يتاوت الناس في مشيتهم تواضعًا، ويتهاشون في الطرقات كالحرر بشاشة وتفكهاً، وينامون وأبوابهم مفتحة ثقةً وحسنَ جوار؟

إن حجة هذا المبحث أن بعض الدعاة قد اتُّخذوا مركبًا إلى مُلكٍ لن يحلوا فيه أو يعقدوا، ولن يُعطوا ولن يُستشاروا، فمنعهم إنكار الذات أن يرتابوا في الراكبين، وأبي عليهم حسن الظن أن يشترطوا علي المتوسّلين، واستقامت لهم بذلك حجة لإعانة الراكب والمتوسّل أو السكوت عنه إلي حين؛ وإن حجته أيضًا أن الحاكم الجديد قد أُتيح له أن يهذّب شيئًا من شوكة الإعلام الفاسد فأبي، وعُرض عليه أن يعان بقوة فأغراه إنكار الذات بمصرع ثالث

<sup>128</sup> جاء في الحديث: "إنه لا ينبغي للإمام إذا انتهى إليه حدٌ إلا أن يقيمه" - السلسلة الصحيحة (4/181)، برقم: 1638- فإن العفو عنه بعد أن تبين في إقامته حق الأمة في ردع المجرمين إنكار للواقع الموجب له أو غفلة عن حيثيات وجوبه من أساسه.



الراشدين، وأني له به!<sup>129</sup>

## ثلاث حجج وثلاث حوادث:

لقد طوي ذلك النصف الآخر من الربيع باختياراتٍ لا تُخفي شناعتها صدورها عن ذلك الخلق الحسن، وقد عصمنا أثره السيئ أن نُعيّر بالجدال فيه اليوم، وسنعرض هنا لثلاث حجج في ثلاث حوادث قلّ أن يكون لها نظير في تاريخ المسلمين، نفذ فيها جميعًا إنكار الذات، فصنع منها سمطًا بدا للناس من لآلٍ وبدا لنا من خبال!

أما الحادثة الأولى فانتهدت بعزل رئيسٍ ووضعه رهن الإقامة الجبرية، وأما الثانية فانتهدت بعزل سلطانٍ وطرده من عاصمة ملكه، وأما الثالثة فانتهدت بحصار دار أحد الخلفاء وقتله، والعجيب- فوق ما يغري به السمط من عجب- أن ما تبعها جميعًا من فسادٍ ونكباتٍ طالت الأمة كلها أضعاف ما تعفف عنه المنكرون لذواتهم فيها بإجماع أهل الكفر والإسلام قاطبة! إن أحدًا لا يمكن أن ينكر ما خلفه سقوط نجيب، أو عزل عبد الحميد الثاني، أو مقتل عثمان بن عفان- رضي الله عنه-؛ لكن أحدًا لم يتوقع أن سوء النظر في الحوادث الثلاثة متبعتها بحادثةٍ رابعة يتلوها من الفساد والنكبات ما تلا أخواتها أو يزيد.

إن خواء النفس من خلقٍ كريمٍ كالتواضع بلية كبيرة ولا شك، لكنّ استبداد التواضع بالنفس استبدادًا ينسبها محلها من الوجود وموقعها من التاريخ بلاء أكبر لم يدرك قدره إلا

<sup>129</sup> أما أمر الدعاة فمن شواهد المشهورة أمور تبلغ درجة الهزل كوضع صورهم علي لافتات الدعاية دون علمهم- انظر ملحق كواشف البحث- وأما إنكار الدفع ولو "رأيتم دمي علي بلاط القصر"، وحادثة رفض عرض بعض القضاة استدعاء "سحرة فرعون" من الإعلاميين ومحاسبتهم، فأمران وقفن عليهما هنالك واجتهدت أن أسعف القارئ اليوم بمصادرها فلم أوفق؛ وعلي كلّ ففي شهادة يوسف ندا علي رفض اقتراحهم إمداد القصر بأي قوة ما يكفي، وهي في الدقيقة العاشرة من حوار علي الرابط:

<https://www.youtube.com/watch?v=v7xEPxip5JI&t=598s>

امرؤٌ أباح لنفسه أن يطأطئ رأسه تواضعًا فقُطعت لفعلة رؤوس المسلمين. لقد أفاق اللواء نجيب علي وقع ذلك فأبصر موضع قدمه فلم يشقَّ عليه حينئذٍ أن يقول: "أنا والديمقراطية انتهينا في لحظةٍ واحدة"<sup>130</sup>.

لقد عاد إلي الرجل رشده قبل موته فكفانا مؤونة التثريب؛ تفصيل ذلك أن الصراع قد أفضي بطرفيه إلي نقطة أقرب إلي الحسم من كل نقطة، فقد أثارت مظاهرات الثامن والعشرين من مارس 1953 مدفوعةً الأجر حفائظ ذوي الحفائظ من ضباط الجيش، فاجتمع في بيت نجيب طوائف من جميع الوحدات، وكان علي رأسهم **أحمد شوقي قائد حامية القاهرة**، كلهم ينتظرون أمر الرئيس **باعتقال مجلس قيادة الثورة** وإنهاء الجولة لصالح العدل والحق؛ لكن نجيب لم يفعل، ولندع له تنمة الحديث: "وعندما انتهت المناقشة مع الجميع أيقنت أنني أمام أحد أمرين إما استخدام القوة العسكرية وإما الاستقالة، وأحمد الله أنني اخترت الاستقالة فقد جنبت البلاد الانقسام لكن في نفس الوقت بعد مرور ثلاثين سنة أعترف أنني أخطأت فلو كنت قد واصلت الصراع ولم أنسحب منه تحت أي شعار براق أو عاطفي أو أخلاقي ما وقعت مصر في المصيدة العسكرية ولكانت قد تجنبت دفع الثمن الباهظ الذي دفعته من حرّيتها ومن دماء أبنائها في داخل السجون والمعتقلات."<sup>131</sup>.

وافْتُعل قبلُ في استانبول حوادث مشابهة في الثالث عشر من أبريل 1909، حُرّكت فيها عصابات مشابهة ليسفكوا الدماء باسم حماية الشريعة ولينسب ذلك إلي الممكور به من آل عثمان، حتي يجد الجيش الثالث العثماني- جيش الحركة- المتحرك من "سلانيك" مدعومًا بشذاذ الآفاق من كل حانقٍ وموتور حجةً لدخول استانبول لئيجاد السلطان ويحقرن

<sup>130</sup> مذكرات محمد نجيب: "كنت رئيسًا لمصر"، ص: (266)

<sup>131</sup> السابق، ص: (63-262)

الدماء!<sup>132</sup> لكن قادة الجيش الأول حول قصر "يلدز" كان لهم رأي آخر.

لقد أدركوا حقيقة ما يُكاد للرجل فعرضوا عليه أن يفتحوا مخازن السلاح للجند وأن يصدر أوامره للجيش الأول الرابض في العاصمة ليشنت تلك الشراذم التي اختلطت دياناتها ومرجت عهودها، لكن عبد الحميد فاجأهم جميعًا فقال: "لا يجب لأجل شخص واحد أن يذهب ألف شخص"<sup>133</sup>، ثم أتى بعجوبة أخرى فأخذ القسم من قادة الجيش وعلي رأسهم ناظم باشا ألا يطلقوا النار ضد جيش الحركة<sup>134</sup>، وأمر بجمع السلاح من عسكره؛ وعلي العكس من نجيب لم يخجل الرجل أن يدوّن في مذكراته حجته لما فعل غير آبه بما نكتب اليوم عنه: "لم أرغب في أن أريق دماء جنودي، كنت أري أن الأمة لم تعد تثق بي"<sup>135</sup> وتلك حجة عجيبة احتج نجيب في مثل موقفه لمثل قراره بنقيضها، ورأي أن لا حاجة للسلاح ما دام الشعب معه!

لقد تصوره صراعًا شخصيًا أريد منه التخلص من رجلين فهان عليهما أن يكون، ولماذا لا يهون وقد أنكروا ذواتهم إلي أبعد حد. ثم لم يفت الرجلين أن يخلفا وراءهما دلائل وإشارات يمكن للبحث اليوم أن يقف بها علي معالم التفكير الذي سوغ تلك القرارات في حينها، ولعلها ليست الأخيرة أن تهدي للقارئ "إشارة" أظهر بها الرجلان معًا كم كان العزل

<sup>132</sup> انظر "الدولة العثمانية المجهولة"، ص (458). كانت فلسفة الحوادث المفتعلة واحدة في البلدين: فكما حُطط لإغراق عبد الحميد بإتحاديين يزعمون أنهم أنصار الشريعة عاثوا في استانبول حرقًا وقتلًا، حُطط لإغراق نجيب بمظاهرات منتفعين من هيئات النقل يزعمون أنهم أنصار الثورة والجيش ضد الأحزاب والديمقراطية عاثوا في القاهرة فسادًا لإرغام نجيب علي تأجيل كل مظاهر الديمقراطية.

<sup>133</sup> مذكرات: "والدي السلطان عبد الحميد"، عائشة أوغلي، ص: (234)

<sup>134</sup> الدولة العثمانية المجهولة، ص: (460)، وموسوعة يلماز أوزوتونا (182/3)

<sup>135</sup> مذكرات السلطان عبد الحميد، ص: (194)

أمرًا يسيرًا في جانب ما تعرضا له من مهانةٍ بعد العزل<sup>136</sup>؛ وهل ذلك إلا دليل آخر علي أن عمق استحواذ الذات علي العقل قد أودي بهما حتي صارت الإهانة الشخصية أمرًا في حلقهما من نكبة الأمة جميعًا في الإطاحة بهما؟

**وأما صاحب الدماء الزكية-** رضي الله عنه- فلسنا نحتج للإعراض عن سياسته والعزوف عن مذهبه بإخراج العقاد إياه من زمرة العباقرة<sup>137</sup>، ولكن طول النظر في "يوم الدار" وما تقدّمه من نصوص مرفوعة تنبئ عنه، وما صح فيه من روايات تاريخية وآثار لا تدع منفذًا للتوهم أن ثمت فتنة لا يُدري فيها مبطلٌ من محقٍّ، أو خليفةً مخذولًا ضاقت به السبل وتقطعت الأسباب، أو نازلةً كشفت عوار التشريع وعجز المجتهدين<sup>138</sup> حملنا أن نقطع أنه أمرٌ أراد الله أن يُضيه علي خلاف سنن العقل والتشريع، ابتلي فيه عثمان كما ابتلي الخليل بالذبح، وحمله علي التسليم لما أريد به إفضاءً سابق من النبي ﷺ بسرٍّ يكون ورؤيا متأخرة<sup>139</sup>؛ وعليه فقد قامت لنا بظاهر الأمر حجة كالتّي قامت لعثمان بباطنه، وجاز لنا بما

<sup>136</sup> يمكنك مراجعة الفصل الرابع عشر كله من مذكرات محمد نجيب وكيف كان كل ما يرجوه يوم عزله أن يعاملوه كما عاملوا الملك فاروق. "كنت رئيسًا لمصر" ص: (349)؛ ويمكنك تأمل الحال المستحوذ علي عبد الحميد يوم الانقلاب وهو يفتش القصر عن طعام لأولاده وهو لا يفتأ يردد: "هل من الصواب أن نضحي بألف شخصٍ في سبيل شخصٍ واحد؟". "والدي السلطان.."، ص: (38-237).

<sup>137</sup> "عثمان ذو النورين" للعقاد، ص: (168)

<sup>138</sup> أي أن كل ذلك لم يكن.

<sup>139</sup> صحّت الروايات بتسارع الصحابة وأبنائهم لنجدة عثمان حتي حكي اجتماع سبعمائة منهم في داره للدفع عنه، وعرض عليه أكثر من ذلك- انظر الرواية المسندة إلي ابن سيرين في "فتنة مقتل عثمان" لمحمد عبد الله الغبان، ص: (357) وروايات عرض الزبير والحسن حمايته: ص (18-316) وارتداء ابن عمر سلاحه: ص (351) ورد عثمان لأبي هريرة: ص (370) ومجادلة ابن الزبير له في إمكان الظفر: ص (398) من نفس الكتاب - ولم يبلغ المحاصرون له ثلاثة آلاف- علي أسوء تقدير- فأبي أن يريق إلا دمه؛ ولم تخرج الجيوش لنجدة عن بريدٍ منه بل عن جهلٍ بإصراره علي موقفه، فلم تختلف الصورة هنا- في ظاهرها- عنها عند نجيب وعبد الحميد.

أعقبه من عواقب أن نسلكه ذلك السمط القبيح مع ما يشبهه في تاريخ البغي وسوء تصرف الولاة في الملمات.

لقد ارتفع الإثم عن عثمان - رضي الله عنه - كما ارتفع عن إبراهيم - عليه السلام - لو قدر له أن يذبح ولده، وكما ارتفع عن الخضر حين خرق السفينة وقتل الغلام، ولم يرتفع عن أقوام ضاقت أفهامهم فرأوا إنكار عثمان لذاته وإسلامه لنفسه حجة لسلكه والإراقة علي دمائه، ويالله! كم ألهمت مآثرة عن معزة! فقد كان صبره علي القتل مآثرة علي كافة وجوه تأويلهم لدوافعه فغفلوا بها عن تقييم سياسة تفضي بالحاكم إلي مثل ذلك وتورث المسلمون باختياره فيها ما أورثتهم حينئذ.

### حكم الاشتياك والدفع والمغالبة:

إن منازعة الحاكم لأخذ ما في أيديهم عنوةً وتغلبًا تناقش في أكثر مظانها من جهة واحدة هي جهة المحاربين أو الخارجين أو الباغين أو الصائلين - علي اختلاف توصيفهم - إن كان ما يأتون واجبًا أم مباحًا أم محظورًا، وقل أن يعرض لحكم دفع الإمام عن نفسه إلا لبيان مشروعيته وحدوده ليس أكثر؛ وعليه فليس المراد هنا استجلاب تقارير قديمة في معاملة أهل البغي وغيرهم ولكن المراد هو الكشف عن الضوابط التي ينتقل بها حكم انتصار الحاكم لنفسه من الإباحة إلي الندب إلي الوجوب في غير غفلة عن واقع المسلمين اليوم؛ وهي

ولم يختلط الحق والباطل علي أكثر الصحب الكريم، بل رأوها كما نراها اليوم: إمام عدلٍ وبقاة - انظر قسَم ابن الزبير علي حِلِّ القتال، أمام عثمان ذاته، وعدم إنكاره عليه، السابق: ص (396) - لكنه أعني عثمان أن تتناوشه الأقلام أنه كان مقيدًا بوضعية نبوية خاصة لا حكم لها لكن للتقدير فيها حكمًا لم تزل تتجلي لذوي البصائر منذ مقتل عثمان وحتى يوم الناس هذا - راجع الروايات المرفوعة في ذلك من نفس المصدر، ص (261:248)، وتخرّج خبر الرؤيا في ص (382:375)، وقسم حذيفة أنهم سيقتلونه: ص (393) من نفس المصدر - لذلك لم يكن لحاكم أن يمّي نفسه بمصرعه إلي يوم الدين.

ضوابط فاعلة في الحوادث الثلاثة بل الأربعة لكننا سنضرب المثل في كل ضابط مهممل  
بالصق الحوادث به نسبًا وأقربها رحماً فرارًا من الإطالة.

### أولاً: معرفة غاية المنازعة:

كان ظاهر قضية عثمان يقضي أنهم لا يريدون غيره وأن لا نية لاستباحة المدينة أو الانفراد  
بإمامة وكان عثمان في محاجته للصحابة يقول: دعوهم إنهم لا يريدون غيري<sup>140</sup> وكان إذعان  
أكثرهم وانصرافه عنه حجةً لاعتبار ذلك إقرارًا بسلامة تصرفه وجواز استسلامه مفاداة  
للأمة وتورعًا منه عن أن يتقاتل الناس عليه.

لكن طوائف آخر من الصحابة لم يحفلوا لمزاعم الخليفة في الغاية من النزاع ولا لإقرار  
المقرين بل كانوا يرونها معركة يراد منها النيل من استقرار الخلافة والخروج بها عن أن  
تكون شوري إلي أن تصير غلبة وجبرية<sup>141</sup>؛ وكان النهي المتقدم إلي عثمان ألا يخلع قميصه  
قاضياً بصحة رأي الآخرين في الغاية من النزاع، وإلا فلو كان عثمان وحده هو الغاية فلم  
وقع التشديد النبوي إليه ألا يخلع الخلافة وكأن خلعها أعظم من أن يقتل لأجلها!

"نعم، كان خلعها أعظم من أن يقتل لأجلها، وتلك حكمة النهي عن الانخلاع  
وحكمته معاً"؛ لقد أجاب عثمان نفسه أولئك المخلطين والضالين في فتنته من المتقدمين  
والمتأخرين فقال لقاتليه يوماً: "والله لئن قتلتموني لا تقاتلون عدواً جميعاً أبداً، ولا تقسمون  
فيئاً جميعاً أبداً، ولا تُصلون جميعاً أبداً"<sup>142</sup>، وكيف يكون رد الأمر شوري عند العجز عن

<sup>140</sup> كان هذا ملخص ما يفهم من احتجاجه علي الراغبين في الدفاع عنه وقد ورد بنصه في رواية ضعفها  
صاحب "فتنة مقتل عثمان"، ص: (453-54)

<sup>141</sup> صححت في ذلك روايات عديدة يأتي التعرض لبعضها في مبحث "وجوب إيقاف كرة الثلج".

<sup>142</sup> حسنها بشاهدها في "فتنة مقتل عثمان"، ص: (322)

الدفع أو اعتقاد حرمة أضر وأجرم من عمل تحتلب به العرب دمًا إلى يوم القيامة؟<sup>143</sup> لقد أريد به أن يختار القتل ليبتلي الناس فيه وليس لأن قتله سينهي النزاع الحاصل أو أنه الغاية منه فضلًا عن أن يكون أهون شرّين؛ وكانت غاية النزاع الحقيقية حاكمًا فيما سبق إليه من نهي عن الدفع- لحكمة الحكيم- في باطن الأمر، وحاكمًا فيما يتلوه اليوم من تعقيبٍ علي القضية في ظاهرها؛ وكان نزاعهم في غاية النزاع بين يدي تحديد الموقف السليم منه حجة لنا لكشف ذلك الضابط وتقييده.

### ثانيًا: معرفة حقيقة المنازع:

لقد حفل تاريخ العثمانيين بعد سليمان القانوني بنزاعات داخلية يستقوي فيها أهل البيت الواحد علي بعضهم بالمفتين حينًا وبالإنكشارية حينًا فيؤول الملك إلي آخر أشد عدلا أو فسوقا وأحق به أو أخط عنه لكنه لا يؤول إلي منازعٍ من خارجهم يسعي لتقويض الدولة من أساسها.<sup>144</sup>

هكذا توهم عبد الحميد، بل توهمت الأمة في حينه، أن النزاع عثماني صرف، وأنها سنة آل عثمان يقضون بها وتقضي عليهم، لكن المآلات أبدت شيئًا آخر، وبان لنا بذلك ضابط جديد لو أعطي حقه في نكبة 1909 لما كان للأمة نكبة أخري في 1924.<sup>145</sup>

<sup>143</sup> نقل في "السابق، ص: (304)" عن "التاريخ الكبير" للبخاري- وحسنه- قول أبي موسى الأشعري: "إن قتل هذا- يعني عثمان- لو كان هدي لاحتلبت به العرب لبنًا، ولكنه ضلال فاحتلبوا دمًا".

<sup>144</sup> راجع مثلًا نتائج ترمذ الجنود الإنكشارية علي سلاطينهم وما شملته من عزلٍ وقتلٍ واستبدالٍ في " دور الإنكشارية في إضعاف الدولة العثمانية" لأماني الغازي، ص: (282) وما تلاها.

<sup>145</sup> حسبنا من خطأ حسابات عبد الحميد أن أعداءه أصروا علي الترويج للنزاع بوصفه نزاعًا داخليًا حتي لا يُستفَز المسلمون بل عنون بعضهم تأليفه عنه بعنوان "الانقلاب العثماني" كمحمد روجي الخالدي وجورجي زيدان، ورواية الأخير نشرتها دار الهلال، ورسالة الأول نشرتها مجلة المنار في حينه، وكلاهما من أشد ما تناول الحادثة جهلاً ومكرًا علي السواء.

### ثالثًا: معرفة مغبة السقوط أو الاستسلام:

لقد أهمل نجيب أن يفرض وقوع الدولة بين يدي أولئك المنازعين الذين أبهم حالهم علي كثيرين ولم يبههم عليه، وشهدت فصول ما قبل السقوط من مذكراته بوقوفه معهم في مواقف ومشاهد كاشفة لا تحتمل وجهين، فقامت بعلمه بهم الحجة عليه، لكنه كان أكثر تفاعلاً في لحظة يجب علي المرء فيها أن يكون أكثر تشاؤماً، وظن خروجه من الصراع مفضياً إلي استقرارٍ يهيئ لتحقيق "مواعيد عرقوب"، فكان من تراخيه ما يستفز الحليم، وكان من نتائج عزله ما يشهد أن الاشتياك والدفع والمغالبة- في حقه- كانت أموراً واجبة في العقل والشرع معاً.

### رابعًا: معرفة إمكانية التدراك:

وهو أمر إذا أمكن بلوغ اليقين فيه وتحققت القدرة عليه ارتفعت كلفة المواجهة جميعها، وصار الاستسلام للكيد والمكر خدعةً يستدرج بها الماكرون لمواجهة مؤجلة، ويمكن تقليب النظر فيه بمراجعة حديث "الانسحاب المخطط" من المبحث الثالث من فصلنا.

### موقف الأمة من اجتهادات الحاكمين:

لم يعقد المبحث ليقرر أن رحى الإسلام قد دارت أربع مرات لحساباتٍ خاطئةٍ لأربعة أفراد من المسلمين، وإنما دارت رحاه وانتقل بالأمة من طورٍ إلي طورٍ بفكرةٍ أفضت إلي تكلم الحسابات بآء بها ولاة استحسنوها ورعية أذعنوا لذلك وأقروه.

بيان ذلك أن الاجتهادات الخاطئة لا تلزم الأمة ولا يتوجب عليهم الخضوع لها ماداموا يرون خطأها؛ وتلك مسألة تجر من اللوازم والمهمات في التقليد والاتباع وعلائقها ما يخرج المبحث عن حدّه- وقد أوشك- وعليه فقد نكتفي بما علق به الألباني علي ترمذ أسيد بن



حضير علي معاوية- رضي الله عنها- في خلافته في مسألة تطال جناية السرقة وتوابعها فقال مستنبطاً:

"... والأخرى: أن القاضي لا يجب عليه في القضاء أن يتبنى رأى الخليفة إذا ظهر له أنه مخالف للسنة، ألا ترى إلى أسيد بن حضير كيف امتنع عن الحكم بما أمر به معاوية وقال: " لا أقضي ما وليت بما قال معاوية ". ففيه رد صريح على من يذهب اليوم من الأحزاب الإسلامية إلى وجوب طاعة الخليفة الصالح فيما تبناه من أحكام ولو خالف النص في وجهة نظر المأمور وزعمهم أن العمل جرى على ذلك من المسلمين الأولين وهو زعم باطل لا سبيل لهم إلى إثباته، كيف وهو منقوض بعشرات النصوص هذا واحد منها، ومنها مخالفة علي- رضي الله عنه- في متعة الحج لعثمان بن عفان في خلافته، فلم يطعه، بل خالفه مخالفة صريحة كما في "صحيح مسلم" (4 / 46) عن سعيد بن المسيب قال: " اجتمع علي وعثمان رضي الله عنهما بعسفان، فكان عثمان ينهى عن المتعة أو العمرة، فقال علي: ما تريد إلى أمر فعله رسول الله ﷺ تنهى عنه؟ ! فقال عثمان: دعنا منك! فقال: إني لا أستطيع أن أدعك. فلما أن رأى علي ذلك أهلَّ بهما جميعاً".<sup>146</sup>

وللشيخ بكر أبي زيد بحث طويل في إنكار التقنين يمكن مراجعته،<sup>147</sup> وليس للإنكار مسلك عنده أو عند سابقه إلا لأن الحاكم هنا وهناك يسمح لنفسه بالزام القادرين علي الاجتهاد والنظر ومعرفة الحق باتباع اجتهاده هو ولو كانوا يعتقدون خطأه، وليس زعم خروج مسألتنا عن هذا الحد إلا زعمًا بخلو الأمة جملةً في الحوادث المقصودة من نخبٍ قادرةٍ علي النظر والاجتهاد وإدراك الصواب وتوجيه العامة إليه وتنبيه الحاكم لانحرافه عن القصد.

<sup>146</sup> الصحيحة (164/2)

<sup>147</sup> هو البحث الأول من "فقه النوازل"، طبعته مؤسسة الرسالة طبعة أولى عام 1416

وفي الحديث: "لا طاعة لأحدٍ في معصية الله"<sup>148</sup> وهل المعصية إلا ما يعتقد المرء في لحظةٍ ما- لدليلٍ يتبعه- أنها معصية؟ وهل التلبس بها مع اعتقاد حرمتها أو السكوت عنها مع القدرة علي إزالتها أو الدعوة إليها وتأييد فاعلها إلا أدلة علي وجوب تحمُّل نتائجها؟



---

<sup>148</sup>السلسلة الصحيحة (348/1) برقم: 179

## الفصل الثالث

### منادمة في أعقاب الربيع

حكم دخول معركة خاسرة

وجوب إيقاف كرة الثلج

بليّة في حجة أم حجة في بليّة؟

المجتهد المنتظر

هزل في جد

## المبحث الأول

### حكم دخول معركة خاسرة

ماذا لو همَّ قائد جيشٍ من جيوش المسلمين أن يقذف به إلى حربٍ دون حسابٍ سابقٍ وموازنةٍ منضبطةٍ بين قواته وقوات عدوه، أيجوز له خوضها؟ فماذا إن خسر المعركة، أيبوء الأعداء وهدمهم يآثم القتل والتنكيل؟ وماذا إن عقد الموازنة فأخطأ، فهُزم، أيجوز إبقاؤه قائداً وتركه للتجريب؟ فماذا إن ادَّعي دخول المعركة علي علمٍ بنتائجها؟ وماذا إن كانت حجته لذلك سعيه لكسب تعاطف الشعوب بما تثيره المحارق وأبناء الجثث في الفطر السليمة؟

إنها استفهات إلى أقوامٍ لا يحتملون تبرة عبد الناصر من توريط البلاد في حرب الأيام الست ونصف جيشه خارجها، ولا يرون إغلاقه للمضايق ساعتها إلا ضرباً من الجنون، ولا يرون قرار الانسحاب منها دون تخطيط محكم إلا استخفافاً بالأرواح أو خيائناً، ولا يعتبرون تطوير السادات للهجوم وما أفضي إليه من مصائب رغم رفض رئيس أركانه ذلك إلا مثلاً آخر للطيش أو سوء القصد؛ لكنهم لا يحتملون !!

### حسابات المعارك في الشريعة:

لم يكن تشريع الجهاد لحفظ العقل الإنساني أن يستبد به أولو الشوكة في كل دارٍ فيعبدوه لما يشاءون ليغفل النفقات التي يتكلفها في سبيل ذلك والتي إن خرجت عن حدها أبطلت الجهاد جملةً وحولته ضرباً من العبث يستعجل به إفناء الأنفس ويُسلك به إلى نقض العقيدة مسلماً لا يخفي علي لبيب؛ فكان التكليف الأول بوجود الثبوت في القتال ولو بلغ العدو عشرة أضعاف المسلمين لترسيخ قدسية الجهاد في العقول متبوعاً بتخفيف يبيح النكوص والتخاذل إذا تجاوز العدو الضعف بواحدٍ لترسيخ عصمة الدماء وحرمة الأرواح

وبذلك فتح النص سبيلاً للفقهاء ليبدوا في حسابات المعارك العسكرية رأياً ويجدوا لها حدوداً، فمن ذلك ما قرره صاحب "مغني المحتاج": "إذا زادت الكفار علي الضعف ورجي الظفر بأن ظنناه إن ثبتنا استُحِب لنا الثبات، وإن غلب علي ظننا الهلاك بلا نكايَةٍ وجب علينا الفرار لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾"<sup>150</sup>، وفي "القوانين الفقهية" لابن جُزَيِّ: "وإن علم المسلمون أنهم مقتولون فالانصراف أولى وإن علموا مع ذلك أنهم لا تأثير لهم في نكايَةِ العدو وجب الفرار وقال أبو المعالي [الجويني] لا خلاف في ذلك"<sup>151</sup>.

وفي "السييل الجرار": "وأما إذا علموا بالقرائن القوية أن الكفار غالبون لهم، مستظهرون عليهم، فعليهم أن يتنكبوا عن قتالهم فيستكثروا من المجاهدين ويستصرخوا أهل الإسلام"<sup>152</sup>، فأرشد الشوكاني بذلك لما ينبغي أن يكون، وهو أمرهم به جيش الأُمراء لما وقفوا علي حقيقة إمكانات العدو في "مؤتة"، ثم كان من إقدامهم رغم خطأ الحسابات ما كلفهم الانسحاب آخر الأمر، وكان من هول الهلاك الذي كاد أن يحيط بهم ما جعل النبي ﷺ يعد إعادة السيطرة علي المعركة ونجاح الانسحاب فتحاً من الله.

يقول في "السييل": "وقد وقع الفرار في أيام النبوة في غير موطن، وعذرهم رسول الله

<sup>149</sup> راجع الآيتين (65-66) من سورة الأنفال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ... الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ...﴾.

<sup>150</sup> مغني المحتاج، الخطيب الشربيني (299/4)، والآية من سورة البقرة: (195)، وللعز بن عبد السلام نص مطابق جاء فيه: ".فإذا لم تحصل النكايَةِ، وجب الانهزام، لما في الثبوت من فوات النفوس مع شفاء صدور الكفار وإرغام أهل الإسلام، فقد صار الثبوت هاهنا مفسدةً محضةً ليس في طيها مصلحة." قواعد الأحكام (151/1).

<sup>151</sup> القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية، ص: (262)

<sup>152</sup> السيل الجرار، الشوكاني (499/4)

حيث كانوا قد خشوا من ذلك، بل سمي رسول الله رجوع خالد بن الوليد، واستخراجهم من ملاحمة المشركين فتحًا، والقصة معروفة في كتب السير والحديث<sup>153</sup>

إنه لا حجة لأحدٍ في تصرف الأمراء بمؤتة من جهة العقل فقد أفضت المعركة إلى ما أفضت إليه من قتل أمراءها الثلاثة وكفي بالدهر معلّمًا؛ ولا حجة من جهة الشرع فذلك أمر هدام إليه الاجتهاد، ولم يغلب علي ظنهم فيه الهلاك، ورجوا منه النكاية في قومٍ كافرين قتلوا رسولَ رسولِ الله إلى أهل بُصري، ثم إنهم لم يُكرهوا المقاتلة علي قتالِ فهم أمراء النبي ﷺ وحاشا لنبي أن يتخذ أصحابه تروسًا يتقي بهم مكرهين، وما كانت الأمور تجري هكذا بل هي الشوري في النوازل ونصوص الوحي فيما عرف حكمه.

ولم تكن مؤتة يتيمةً في تاريخ المسلمين، بل كان لها من شكلها أزواج ففي "اليرموك" يجتمع الأمراء علي جيوش لا يبلغ مجموعها خمس عدد الروم المقاتلة- علي أحسن التقديرات- فيرسلون إلى أبي بكر وعمر بخبر المعسكرين قبل أن يغامروا بعشرين ألفًا من المسلمين أو يزيد، فلا يجابون بأكثر من موعظةٍ حسنةٍ بين يدي مدد من تسعة آلاف يسير بهم خالد بن الوليد، ولا يراهم الصديق جبنه ولا خائرين.<sup>154</sup>

وماذا أغني عن المسلمين قطع الجسر في "قس الناطف" شرق الفرات، وهل تتحول المعركة الخاسرة إذا أكره الناس علي الاستمرار فيها إلا إلي معركة أشد خسرانًا، وهل عاقب عمر الفارّين يومئذٍ أم قال لهم: "أنا فئتكم"<sup>155</sup>؟

<sup>153</sup> السابق (500-501/4)

<sup>154</sup> انظر "البداية والنهاية" (549:547/9)

<sup>155</sup> "قس الناطف" أو "الجسر" معركة دارت بين المسلمين والفرس شرق الفرات عام 13 ذكر فيها ابن الاثير: "فلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدٍ التَّقْفِيَّ مَا لَقِيَ أَبُو عُبَيْدٍ {قائد المعركة} وَخُلُقَاؤُهُ، وَمَا يَصْنَعُ النَّاسُ بِأَدْرَهُمْ إِلَى الْجِسْرِ فَتَقَطَعَهُ وَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مُوتُوا عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ أَمْرَاؤُكُمْ أَوْ تَضْفَرُوا! وَحَارَ الْمُشْرِكُونَ

وقبل هذه وتلك انسحب القرشيون وأسلموا البيت الحرام وخرجوا للجبال، وليس لقائل أن يقول ما كانوا يعتقدون وجوب حمايته فلو كانوا كذلك لفضحهم الوحي ولو كانوا كذلك لم يحاول بعضهم عرقلة أبرهة،<sup>156</sup> وقد أراد هدم البيت، فلم يعيرهم القرآن بعد، وكانوا قومًا كافرين، وما كان أحراه أن يوبخ ويعير لو كان لذلك وجه أو حجة مقبولة، لكن كيف يعير قومًا آثروا السلامة علي خوض معركة خاسرة.<sup>157</sup>

إننا لا نبتدع المسائل ابتداءً ولا نبتدع لها شواهد من التاريخ، وإنما عملنا المحض جرُّ تفاصيلٍ مغلقةٍ وإثباتها تحت عناوين لازالت تصدِّع الرؤوس كلما عرضت لها، ولا زالت الرؤوس تتخذ من ذلك "الصداع" المؤرِّق حجةً لتأجيل النظر فيها! ولا زال آخرون لا يحسون بشيءٍ من ذلك الصداع يكافحون كل من عاتبهم علي توريط أنفسهم وتوريط المسلمين بحديث: "إن المؤمن بكل خيرٍ علي كل حال، إن نفسه تخرج من بين جنبيه وهو يحمد الله"<sup>158</sup>!!

### تفنيد شبهة:

"أي قتالٍ وأي معركةٍ؟ إنما كان أمرًا بمعرفة أفضي بقدر الله إلي ما أفضي إليه من قتلٍ وتحريقٍ، وإنا للفقهاء وإليهم: جاء في "حاشية ابن عابد بن" تحت عنوان "إذا علم أنه يقتل يجوز له أن يقاتل بشرط أن يُنكبي فيهم وإلا فلا،

المُسْلِمِينَ إِلَى الْجِسْرِ، فَتَوَاتَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى الْفُرَاتِ فَغَرِقَ مَنْ لَمْ يَصْبِرْ، وَأَسْرَعُوا فِيمَنْ صَبَرَ." الكامل (286-87/2)

<sup>156</sup> الكامل لابن الأثير (342/1)

<sup>157</sup> كان مع أبرهة يومها ستون ألف مقاتل كما في بيت عبد الله بن الزبير السهمي في "البداية والنهاية" (153/3):

بل لم يعيش بعد الإياب سقيمها"

"ستون ألفًا لم يثوبوا أرضهم"

<sup>158</sup> السلسلة الصحيحة (173/4)، برقم: (1632)

بخلاف الأمر بالمعروف " قوله: "فأما إذا علم أنه لا ينكح فيهم فإنه لا يحل له أن يحمل عليهم، لأنه لا يحصل بحملته شيء من إغزاز الدين، بخلاف نهى فسقة المسلمين عن منكر إذا علم أنهم لا يمتنعون بل يقتلون، فإنه لا بأس بالإقدام، وإن رخص له السكوت لأن المسلمين يعتقدون ما يأمرهم به فلا بد أن يكون فعله مؤثراً في باطنهم، بخلاف الكفار"<sup>159</sup>، فهل القمّة حبراً؟"

إن البيان يقضي علي أصحابه بما يشاءون: فلم يكن المطلب الأول إلا وسيلةً إلى تلك المحاولة، وللخوض منها مسالك:

**الأول:** كان للمطلب الفأث أن يصرف لتطلب حكم إهلاك فرد من المسلمين نفسه في سبيل نكايّة متوهّمة، وهي مسألة مفريّة، الفتاوي فيها أكثر من نعي الأموات، وحسبك أن تكتب في محركات البحث كلمة الانغماس أو "الانغماسي" لتري عجباً، لكنه صُرف إلى مسألةٍ أخرى ليست من تصرفات الأفراد في حقوق أنفسهم في شيء.

**الثاني:** إن تحرك الجيوش لمصلحة المسلمين عمل جماعي كُشف لنا بالمطلب الأول أنه يصبح حراماً إذا ما لم تراخ فيه تلك المصلحة بأن أفضي إلى إهلاك أفراد وتكليف الأمة خسائر تقدر بما تكفل الجيوش للأمم من أمنٍ وما تحقق من مكاسب، فلماذا لا يقاس عليه كل عملٍ جماعيٍّ تُستنفر له الطاقات الفردية وتجمع لبلوغ مصلحة الجماعة الكبرى؟ وما الفرق بين معركةٍ تُسلُّ فيها السيوف ومعركةٍ يحتمي فيها بالمولوتوف؟

**الثالث:** كيف يسوّي بين أمرٍ معروفٍ لا يؤاخذ فيه غير الأمر وبين أمرٍ تتحمل الأمة كلها تكاليفه؟ وإذا كان تحميل امرئٍ نفسه ذلك جائزاً، أفيحل له أن يفرض علي الأمة أن

<sup>159</sup> حاشية رد المحتار (206/6)



تتحمل من أمثاله ما لم تُبد فيه رأياً؟

يقول الغزالي في الإنكار علي المقصودين بحديثنا: "وأما التخشين في القول كقوله: يا ظالم يا من لا يخاف الله وما يجري مجراه، فذلك إن كان يحرك فتنةً يتعدى شرُّها إلي غيره لم يُجز، وإن كان لا يخاف إلا علي نفسه فهو جائز بل مندوب إليه"<sup>160</sup>.

**الرابع:** هل كان محض أمرٍ معروف يُستحل بما يترك في نفس المأمور الإقدام عليه وإهلاك النفوس فيه؟ الحق أن حركة الجماهير تدور بين **الموعظة والتضييق** فأيهما غلب كان له الحكم، فإن مضمونها مطالبة الحاكم أن يعزل نفسه أو مؤازرة غيره عليه وإغراءه به، فليستفتِ امرؤ قلبه وإن أفتوه وإن أفتوه: أخرج واعظاً أم مغرياً؟

**الخامس:** إن للأمة حقاً في دعائها وقراءتها وأمتها لم يحط به قوم أسلموهم، وإنه لو سلم بما ذكر ابن عابدين فتتابع أرباب المخابر إلي السلاطين يعظونهم فيقتلون للزم أهل الاجتهاد معاودة النظر في أساس فتواه استدراكاً لما يمكن أن تفضي إليه من نكباتٍ وأي نكبة أنكب للأمة من قطع رؤوسها وفقد مرشديها؟

كان الواجب عقب السقوط أن **يُستنصر ويُستصرخ**- كما ذكر الشوكاني- ثم تحدّد أهداف المعركة حسب ما يحققه استنصار المستنصرين من نتائج، وما يجمع إليهم من قُوي يفرّق بها ذو بصيرة بين ما هو في مرمي البندقية وما هو في أوهام التصور ومزالق التفكير. وكان واجباً آخر ألا يؤسّس العمل في معركةٍ علي دعوة طرفها الثاني إلي الإذعان لمشروع دستوري أو ديني خرج لنقضه من دون أن يُثبت له أن ذلك الإذعان ضرورةً زمانية لا يمكنه أن يتجاهلها.

<sup>160</sup> إحياء علوم الدين (483/2)

إنك تستحق الملك استحقاقاً عقلياً ويجب لك وجوباً زمانياً لا تكفله الشرائع منفردةً إذا استطعت أن تثبت أن وجودك ضرورة لقيام المملكة وأن غيابك يحتم اضطرابها اضطراباً مفضياً يوماً ما إلي زوالها.

"فلماذا لم تعامل عثمان وعبد الحميد ونجيب والرابع علي هذا الأساس في مبحث "إنكار الذات أم إنكار الواقع؟"؟ لماذا لم تعتبر مثلاً أن عبد الحميد ونجيب أدركا أن وجودهما لم يعد ضرورة زمانية لبقاء دولتيهما، وأن الملك قد انتقل بالفعل، ولم يكن تصرفهما إلا إقراراً شكلياً بذلك؟ وهل قدرة الجيوش علي القيام بالدولتين بعدهما إلا دليلاً لما نقول؟"

**الجواب:** لأن للتثريب متعلّقاً آخر تقدمت الإشارة إليه في مبحث "عمل أم رهان؟" وتحت عنوان: معرفة نقطتين؛ وكانت إحداها نقطة اليأس والانسحاب، ولم يكن لتحديدتها فائدة لو كنا نقصد أنه واجب أو حتم للإقرار بانتقال الملك يوم انتقاله! وإنما فائدته أن يحدّد تفاصيل الأيام الأخيرة في عمر الدولة وطريقة التخلي عنها والتسليم للمالك الجديد مالكها الأول الذي كان ينبغي ألا ينظر إلي انتقال الملك علي أنه حادثة وفاة دولة وموت حكم بل كان ينبغي أن يتصرف كراعٍ يجب عليه اختيار أفضل المتاح لرعيته وملكٍ كامل السيادة يري أن ما يترقب وقوعه أمر طارئٍ يجب تقليل الخسائر الناتجة عنه قدر الإمكان بدلاً من تسليم الملك كله "تسليم أهالي" كما تقول العامّة.



## المبحث الثاني

### وجوب إيقاف كرة الثلج

مَن رأي الثلج ومن لم يره:

ليحسب مَن شاء أن توابع السقوط الأخير قد انتهت، وصدق ظنه لو لم يكن لقتل عثمان وعزل عبد الحميد واعتقال نجيب توابع لم تنزل نَجْدٌ منذ كان إلي اليوم؛ إنها كرة ثلج لم تنزل تكبر منذ حُرِّكت ولم يزل إيقافها واجبًا زمنيًّا علي كل قادرٍ، وليس بجثنا اليوم إلا مظهر محاولةٍ واجبةٍ.

إن علي الطاعن في قضية التوابع أن يفسر كيف تأخر تحول الخلافة الراشدة إلي ملكٍ عاصٍ خمسةً وعشرين ربيعًا من قتل عثمان، وقد فطن لذلك وحذر منه طائفة من الصحابة في حينه، وخطب ثمامة بن عدي- أحد البدرين- يومها فقال: "اليوم انتزعت خلافة النبوة من أمة محمد، وصارت ملكًا وجبرية، من أخذ شيئًا غلب عليه"، ومما علّق به سمرة بن جندب: "وإنهم ثلموا في الإسلام ثلمةً بقتلهم عثمان... وإنهم لا يسدونها إلي يوم القيامة"، ومن كلام حذيفة يومئذٍ: "اليوم نزل الناس حافة الإسلام، فكم من مرحلة قد ارتحلوا عنه"<sup>161</sup>؛ لقد رأوا كرة الثلج فانتبهوا إلي محط سيرها فعبّروا بما عبّروا، ثم كانت بيعة يزيد في حياة أبيه أول شاهد لهم بالإصابة.

وعلي المجادل أيضًا أن يفسر كيف تأخر إلغاء الخلافة خمسة عشر عامًا من سقوط عبد الحميد الثاني، مع أن التاريخ يشهد أن الخلفاء من بعده لم يكونوا غير محض صورٍ لا طولٍ لهم ولا قوة، غير أن كرة من الثلج أريد دحرجتها لتبلغ غايتها في وقتٍ مناسبٍ، وقتٍ لا يضير فيه أن يتوب شوقي من مذهبه في "خالد الترك"! فيقول:

أستغفر الأخلاق لست بجاحدٍ من كنت أدفع دونه وألاحي

<sup>161</sup> نقل النصوص الثلاث د. الغبان في "فتنة مقتل عثمان"، ص: (22-21-22) وقوي أسانيدنا جميعًا.

مالي أطوِّقه الملامَ وطالما  
أدُّوا إلي الغازي النصيحة ينتصح  
قدتُّه المأثور من أمداحي؟  
إن الجواد يثوب بعد جراح  
إن الغرور سقي الرئيس براحه  
كيف احتيالك في صريع الراح؟<sup>162</sup>

وكيف يضير وما كانت ثارات شوقي ساعتها إلا بعضًا مما تدوسه كرة الثلج في طريقها فلا تُبقي له ظلًّا؟

وعلي المجادل أن يشرح لنا لماذا نعتبر اليوم هزيمة يونيو وإخفاقات أكتوبر ورحلة كامب دايفيد فروغًا علي سقوط نجيب، ولماذا عُرض علي حزب تشكيل وزارة عقب اعتقال رئيسه وعزله عن رئاسة الدولة، ولماذا استدعي إلي البيان الأول بعض أعداء اليوم وأمس وأول أمس، ولماذا وقف الذئب الأغبر في وجاره يخطب بين يدي ضباطه فلا يأنف أن يقول إن الشيخ فلانًا سألني فأفتيته، كأنما يحتال علي جماهير الشيخ فلانٍ ويستميلهم، وكأن كرة الثلج يومها لم تبلغ أن يدفع بها في وجوه الكافة خشية أن تتحطم.<sup>163</sup>

إن بين بصائر الأولين وعَشِي المتأخرين سرًّا لا تنقصه الطرافة، هو بصرهم بالواقع وسوء إدراكنا له، فقد أتاحت لهم رؤية الثلج أن يرقبوا تعاضم الكرة في مسيرها، ثم يتنبأوا ببعض ما يمكن أن تطاله، وعمي آخرون عن الثلج الممتد تحت أرجلهم فلم ينتبهوا للكرة، ولم يحاولوا تنظيف طريقها من الثلوج ولا حرفها إلي صحراء لا ثلج فيها، بل رأوا السقوط كاسمه سقوط نيزك من السماء بسنة كونية وقضاء غير مدفوع- كما أولوا من قبل- علي رجلٍ لم يخطئه أجله، فوطئت كرة الثلج أعناقهم جميعًا.

<sup>162</sup> الشوقيات، ص: (98-99)

<sup>163</sup> دعك من أن الرسالة لم تبلغ الشيخ فلانًا كما بلغتنا وعلي النحو الذي استدعاها هنا، فقد قرأها كما أحب صاحبها له أن يقرأها، ولم يبصر فيها ما أبصرناه نحن من ضعف الرجل ساعتها وحاجته إلي من يسنده، ضعفًا لم يكن يقتضي من الشيخ أن يخرج بيانٍ يذكره فيه بالله كأنما يصدِّق علي ادِّعائه وتحمُّله، وإنما كان يقتضي الطرق علي الحديد بشدة قبل أن يبرُد.

## كيف نوقفها؟

لن نعيّر أقوامًا بذكر تفاصيل واجباتهم المهمة التي كان ينبغي - ولا يزال - إيقاف الكرة بها، فهو تفصيل مفضٍ إلي ما لا يليق من تعيين المخاطبين والتشنيع عليهم؛ ولن نوغل بعيدًا في التاريخ، بل سنضرب مثلين لكرتين قريبتين، من الثلج، أبصرهما رجلان وتنبأ لهما بمحط المسير وكان لنا من صدق التنبؤ حجة للتمثيل بهما، وكان يصحبهما في المسير من تفاصيل التكاليف المهمة ما يصلح للقياس عليه.

ذكر مؤلف "سرايب الشيطان" حديثًا له مع الأستاذ محمد قطب، تبادلاه في واحدٍ من السجون المصرية عقيب موت عبد الناصر، جاء فيه: "سيقوم السلطان الجديد بإبرام الصلح مع إسرائيل، وإن صدق حدسي فسيتم هذا قبل عشر سنوات، هذا إن ظل علي قيد الحياة هذه المدة.."، وأردف قائلًا: "لقد قامت ثورة 23 يوليو من أجل هذا الصلح مع إسرائيل، ولكنه تأخر بعض الوقت."<sup>164</sup>

لقد أبصر "يوليو" ككرة ثلج، وأبصر الواقع الذي قذف بها، والطريق الذي تسير فيه، وأحسن تقييم سرعة السير بتأمل الوقود المتاحة وحسابه، فلم يعجز أن يتنبأ بآخر محطات

<sup>164</sup> سرايب الشيطان، أحمد رائف، ص: (144)، طبع طبعة ثانية: 1990م، ولعل في نقل جانب آخر من حديث قطب - مما لم يكن وقع إلي سنة الطباعة كما تنبأ به - ما يخفف من غلواء التكذيب تكذيب الراوي أو إنكار روايته؛ يقول: "فهذا الذي تراه في المعتقل من تعدد الجماعات وإن صغر عددها... سوف ينتقل برمته من المعتقل إلي مصر، ويشملها جميعًا بأعداد أكبر ومجدة أكثر، وسوف يشمل كل البلاد العربية والإسلامية، وسوف يكون في أوروبا وأمريكا عبر أفواج المهاجرين إلي هناك، هربًا من الاضطهاد أو بحثًا عن الأمن والأمان... فأنا أتكلم عن جماعات سوف تظهر في المستقبل القريب، فقد وضعت البذور وأثمرت وأخرجت زرعًا، وسوف ينتقل هذا بكامله إلي الخارج، وقد تري واحدًا من نراهم رائحين وغادين هنا وهناك يبحثون عن نصير لهم أو تابع فلا يجدون، ولكنهم خارج هذا المعتقل سوف يتبعهم الكثير، أكثر مما يظن أي أحد، ربما عشرات الألوف أو قل مئات الألوف."، ص: (46-145).

الرحلة مكثاً وزماناً؛ هذا الثلج وهذا من أبصره، وأما إيقاف الكرة فكان أمراً آخر للتصور أن يفرض له واجبات محتمة عند كل خطوة تخطوها "يوليو" في الطريق إلى كامب دايفيد، واجبات لم يكن بلوغ محطة الصلح في الأجل المضروب إلا دليلاً علي تضييعها جميعاً.

خطت "يوليو" إلى كامب دايفيد خطواتٍ بدأت بالترويج لموت عبد الناصر ونظامه ثم استنبت النظام الودود المجاهد الوطني من العدم، ثم إجراءات الصلح الإسلامي العسكري، ثم التسلط السياسي علي سير المعارك، ثم إعلان المفاوضات كرضوخٍ للنتائج الحقيقية أو بناءً علي النتائج المزيفة، ثم إعلان الزيارة في البرلمان في صورة إعلان حرب يستفز المهللين، ثم تسليط برلمان المهللين عليها ليقر بها نهائياً؛ وكانت كل خطوة تقتضي من كل قادرٍ السعي في نقضها أو إبطال نتائجها؛ لكن الماضين تجادلوا في الواجبات كما لا ينبغي أن نتجادل اليوم، فلم تجد كرة الثلج ما يعوقها.

وإليك كرةٌ أخري ومبصرًا آخر في زمان المعتشين: يقول الدكتور عبد الحلیم عويس - رحمه الله - بعد كلام: "فبعد الاتفاق الذي تم بين الشمال والجنوب في مؤتمر "أديس أبابا" الذي عقد في مارس 1972 بإشراف المنظمات الكنسية والفاتيكان. فتح الباب علي مصراعيه للمبشرين، و يقيني الجازم أن المبشرين سيتمكنون من إقامة دولةٍ مسيحية في جنوب السودان تكون إحدي منطلقاتهم لقلب إفريقية- وذلك ما لم ينهض العرب لدرء هذا الخطر"<sup>165</sup>؛ وتنكب كسلفه- وكما اخترنا اليوم- أن يوزع الواجبات وأن يعين المتخاذلين.

لقد أحال مبدأ الكرة إلي تاريخٍ بعيد، وحكم بذلك بتضييع واجباتٍ وفرصٍ لا حصر لها كان يمكن إيقاف الكرة بها، لكن الكرة تركت لتنتقل بالتبشير والتهيئة والاستقواء بالغرب ثم

<sup>165</sup> المسلمون في معركة البقاء، عبد الحلیم عويس، ص: (129)، طبع الكتاب في 2010 طبعةً أولي، قبل الانفصال بعامٍ أو يزيد، ولعله كتب قبل ذلك بمدة.

الاستفتاء من طورٍ إلى طورٍ؛ وإن لنا بكلِّ كرةٍ ثلجٍ عبرةً، وعلي كلِّ واجبٍ مضيقٍ قياسًا،  
وعند كلِّ محطةٍ سيرٍ ندامةً!



## المبحث الثالث

### بليّة في حجة أم حجة في بليّة؟

#### تمهيد:

ليم رجل علي ذنب فقال: قدر قدره الله فأني أدفعه، وليم رجل علي عاقبة ذنب فقال: بلاء ابتليته حبًا وكرامة فأني أرفعه؛ فأني الرجلين أهدي أو أضل سبيلاً؟

إن لأهل الحق لطائف في الاحتجاج بالقدر، لكنهم لا يقصدون منها قطع النزاع ولا فصل الخطاب ولا الانتصار للحق، إنما هو محض دفع بيانٍ ببيان، وبلاغة حجة ببلاغة جدال، وصحة دليل بصحة منطق، كفاً لطول الملام وتخففاً من رهق التأنيب والملاحقة، وفضاً للخصومة بأقل كلفة وأيسر ماحلة؛ وهذا آدم أبو البشر وموسي كلم الله يتحاجان في إخراجهما من الجنة فيستعلي الكلم أن يضيق علي الوالد بذكر ذنبٍ تاب منه، فيؤثر أن يضيق علي نفسه في الحجاج فيعبر بلفظ الإخراج، فيفر آدم فراراً حسناً فيقول: "فما وجدت في كتاب الله أن ذلك كائن قبل أن أُخلق؟" - يعني الخروج من الجنة - فيقر له الكلم، ويشهد له الراوي الأجل عليه السلام بسلامة الحجة فيقول: "فج آدم موسي فج آدم موسي"<sup>166</sup>؛ وما كان اثنان من أولي العزم لينكرا قول قائل: أُصبتُ بقدر الله.

وفي "البخاري": "... أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً، فَقَالَ لَهُمْ: «أَلَا تُصَلُّونَ»، قَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فِخْدَهُ وَيَقُولُ: (وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ

<sup>166</sup> السلسلة الصحيحة (277/4)، برقم: 1702



جَدَلًا" <sup>167</sup>؛ وهو فرار ثانٍ ودفع بمصيبة الموت الأصغر وحُسنُ تخلصٍ بها من حرج العتاب النبوي وقد طوي لنا ضرب الفخذ كل هذا وأكثر. <sup>168</sup>

وهذا مبحث يعقد لمناقشة فرارٍ ثالثٍ ما كان ليناقش لو انتهى إلى غاية الفرارين السابقين، ولم يشطح به الفارون فيحتجوا به ويحتجوا له، ويتخذوه عادةً ويعتقدوه دينًا.

الابتلاء شرط التمكين وبشري بين يديه فهل كل ابتلاء في الطريق إليه دليل على صحة المسلك وسلامة القصد؟

### دحض آخر مظاهر التصوف السياسي:

يقول- جل شأنه:- ﴿إِمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يُؤْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهُ ..﴾ <sup>169</sup>؛  
ومما صحَّ: عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال: قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاءً؟ قال: "الأنبياء ، ثم الأمثل فالأمثل ، يتلى الرجل على حسب دينه" <sup>170</sup>؛ وفي "الفوائد" ما نصه: "سأل رجل الشافعي فقال: يا أبا عبد الله، أيهما أفضل للرجل أن يُمكن أو يُبتلى؟ فقال الشافعي: لا يمكن حتى يُبتلى، فإن الله ابتلى نوحًا وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمدًا صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، فلما صبروا مكثهم" <sup>171</sup>

"أجل! إننا في الطريق لتمكين الإسلام مضطهدون منبذون مسجونون

<sup>167</sup> البخاري: كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة، ح (397/4)7465

<sup>168</sup> نقل الحافظ عن النووي قوله: "المختار أنه ضرب فخذة تعجبًا من سرعة جوابه وعدم موافقته له على الاعتذار بما اعتذر به، والله أعلم؟"، فتح الباري (15/3)

<sup>169</sup> البقرة: (214)

<sup>170</sup> السلسلة الصحيحة (1/273)، برقم: 143

<sup>171</sup> الفوائد، ابن القيم، ص: (294)

منكوبون مُحَرَّقُونَ مُعَذَّبُونَ! وتلك أمارات نعرفها بها صحة الطريق، لا نمر بشيء منها إلا زادنا حماسةً لِعَدِّ السَّيْرِ<sup>172</sup> وقطع المراحل: ألم يقل ورقة للنبي ﷺ: "يا ليتني فيها جذماً، ليتني أكون حياً إذ يخرجك قومك" فقال رسول الله ﷺ: "أو منجبي هو؟"، قال: "نعم، لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي..؟"<sup>173</sup>، أو لم يقل: "إن البلاء أسرع إلي من يعينني من السيل إلي منتهاه"<sup>174</sup>؟

ضلَّت في البلاء طائفتان سخطت إحداها وسلَّمت الأخرى: إن ابتلاء نبي أو ولي حجة لينظر في مقدماته بين يدي عواقب السوء، فإن كان له فيها نصيب من توانٍ أو قعودٍ أو تخاذلٍ أو تقصيرٍ كان البلاء تنبيهاً لذلك وحجة عليه؛ وإن كانت خلواً من كل ذلك كان البلاء قائماً علي أسبابٍ خارجةٍ عنه، وكان حينئذٍ مأموراً بالصبر حتى يستحق لطف الله بعد، وكان ابتلاؤه مع خلوه من كل عارضٍ يوجب عليه أن يعاقب أو يهدَّب بشري بين يدي التمكن، إن لزم الصبر والرضي، وهذا البلاء الذي قصد إليه الشافعي ولا شك.

إن الاحتجاج للبهيات مدعاة للسامة، لكننا سنحاول تخفيفها بتقليب الحجاج علي وجوه:

الأول: البلاء عقوبة وتمحيص يعرف بهما فساد المقدمات واختلاط الصفوف، وقرأ مثلاً الآيات: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾<sup>175</sup>، ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾<sup>176</sup>، ﴿أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يَتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ \* وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا

<sup>172</sup> كذا يقال، والصواب: إغذاذ؛ انظر مادة "غ ذ ذ" من "تاج العروس"، للزبيدي.

<sup>173</sup> البخاري: كتاب بدء الوحي، ح 3 (14/1)

<sup>174</sup> السلسلة الصحيحة (4/114)، برقم 1586

<sup>175</sup> الشوري: (30)

<sup>176</sup> آل عمران: (179)

وَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ ﴿١٧٧﴾، ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾<sup>178</sup>؛ وفي الحديث: "ما اختلج عرق ولا عين إلا بذنب، وما يدفع الله عنه أكثر"<sup>179</sup>؛ وإذا كان البلاء النازل بالدعاة والعاملين للإسلام جملةً من هذا الباب فليس فيه حجة لصحة العمل أو خلوص الجماعات من دخلاء وفاسدين بل هو حجة للضد والنفیض.

الثاني: البلاء تربية وإعداد يعرف بهما التمهيد لأمر ذي شأن، وقرأ مثلاً: ﴿أَنْ أَقْذِفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَاقْذِفِيهِ فِي الْيَمِّ فَلْيُلْقِهِ الْيَمُّ بِالسَّاحِلِ يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِي وَعَدُوٌّ لَهُ وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِمِّي وَلَتُضَعَّ عَلَيَّ عَيْنِي﴾<sup>180</sup>، فقد أسلم موسى - عليه السلام - لعدوه بين يدي النبوة، وجري ليوسف - عليه السلام - قريب من ذلك مرةً تلو أخرى حتى أفضت السورة بالتالين إلي تلك الحكمة الإلهية العظيمة: ﴿إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ﴾<sup>181</sup>، وبين يدي نبوة المسيح بلاء يرهق الحليم ويترك نفسه أنحل من أمسه؛ وإذا كان البلاء من هذا الباب لم يحكم بأنه منه إلا بعد بلوغ الغاية وتحقيق النتيجة التي يمهد لها به، وإلا كان الزعم بدخوله فيه محض كهانةٍ ورجمٍ وتنجيمٍ، وإذا كان الأمر كذلك سقط الاحتجاج به لصحة العمل وسلامة المنهج.

الثالث: البلاء رفع وتكريم يعرف به كلفةُ القرب من الله وخاصةً خلقه، ففي التنزيل: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا﴾<sup>182</sup>، وفي الحديث: "إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط"<sup>183</sup>؛

<sup>177</sup> العنكبوت: (2-3)

<sup>178</sup> آل عمران: (142)

<sup>179</sup> السلسلة الصحيحة (250/5)، برقم: 2215

<sup>180</sup> طه: (39)

<sup>181</sup> يوسف: (101)

<sup>182</sup> السجدة: (24)

<sup>183</sup> السلسلة الصحيحة (276/1) برقم: 146

وإذا كان البلاء من هذا الباب كان الاسترشاد به لمعرفة صحة الأعمال قطعاً أنه منه، لكننا نقطع أن الذين يقطعون أن كل بلاء نازل بهم أمانة علي محبة الله لهم - وحفاوته وتكريمه وجعلهم أئمةً ومُتَّبِعِينَ حتى يصل بهم الحال ليحتجوا به لسلامة الأعمال - ليسوا من أهل ذلك الباب علي الإطلاق، فقطعهم بذلك جرم عظيم من تزكية الأنفس، وافتئات علي الله، والله أعلم بمن اتقي.

**الرابع:** إن للصحة والبطلان في الشريعة موازين ليس البلاء أحدها، فإن أعمالنا ليست كقرايين بني إسرائيل لا نسلم بمشروعيتها حتى تأكلها النار، وإن من يحتج باتفاقات القدر لصحة عمله أو فساده أبعد حالاً ممن يترص برؤيا تطمئنه، وأقرب إلي المتطيرين من أهل الجاهلية: طارت يميناً أم شمالاً؛ لكن الهوان يدفع لتجميل كل مصيبة وتحسينها، وألفان الهوان يجمع بالمرء حتى يحتج للهوان ويحتج به: فيحتج له بأنه من إرهاصات التمكين، ويحتج به بأنه دليل السلامة والقبول وليس أكثر من نار التواييت!

**الخامس:** مبتلي في حجته من يحتج بالبلاء، ومخطئ من يؤخر النقد بحجة البلاء، وذلك احتجاج آخر بالبلاء لترك لا يحل، فتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز إلا لعذر يرفع وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي قصة "أحد" ما لا يُجْهَل، وعليه فقد يكون النقد والتصحيح والمحاسبة أعمالاً واجبةً ولو كان المخطئ فيما يكون من بلايا رتمته بها أخطاؤه، ما تعفف المقوم عن آفات الشماتة والتشفي والإغراء والتشهير والإسراف والمجاهرة بالسوء.



## المبحث الرابع المجتهد المنتظر

### هل كان هنالك مجتهد؟

كانت النبوة بما يصحبها من عصمةٍ معاذًا لجماعة المسلمين في كل نازلةٍ، ولم يكن واحد ليجرؤ علي الاعتراض علي أمرٍ نبويٍّ أو نهبي إلا إن توهم أن له قدرةً تمكنه من الاعتراض علي الأمة جميعًا، وذلك أن الأمة بما يحتمه عليها الإيمان كانت تقدم الرأي المؤيد بالوحي علي كل رأي، وكانت تري أن تقارير السماء أهدي وأرشد من خلاصات التجارب ونتائج المحاولات، ثم ذهب النبوة وبقيت العصمة.

إن الوقوف علي أحكام أفعال المكلفين بعد زمان النبوة وبلوغ اليقين في محل كل فعلٍ أو تركٍ من الشريعة حضرًا أو إباحتًا أو غير ذلك كانت تحكمه النصوص الموروثة وبصائر المجتهدين، وقد حلت الأولي محل النبوة وحلت الأخرى محل العصمة وإن لم تكن هي هي، فليست صحة الاجتهاد حجةً عصمةٍ مطلقةٍ عن الخطأ، ولكنها أنزلت تقارير المجتهدين منزلة المعصوم لعله لزومها للأمة من حيث إنها مأمورة باتباع تلكم التقارير، ودليل ذلك من العقل أن الأمة لو انفكت عن ذلك اللزوم لما كان لها في أي جديدٍ من التصرفات أو القضايا أو لوازم التحضر والانتقال الزماني والمكاني عبر العصور حكمٌ تقضي به أو دينٌ تتدينه.

ولم يكن الأمر بسؤال أهل الذكر وإحالة الأمة إليهم بعد انقضاء النبوة إلا مسبقًا بنصوصٍ لا حصر لها تأمر أهل الذكر أنفسهم أن ينفروا ويتفقهوا ويندروا، وتحذرهم من الانسلاخ من الشرائع انسلاخ أحبار اليهود، ومن كتمان العلوم أو تحريفها تحريف الكتابة الكذبة من زائغي الأمم السابقة؛ وعليه فليس علي المكلف إلا أن يتقي ربه ما استطاع فيجتهد في ألا يسأل

إلا من ساهم الله. فهو إذن نظام قائم علي طرفين من سائلٍ ومسؤولٍ، يصلح بصلاحيهما ويفسد بفسادهما، لا ضمانة لبقائه حجةً علي الخلق إلا قضاء سبق من الله في الأزل أن لا تزال طائفة من الأمة قائمة بالحق ظاهرين إلي يوم القيامة لا يضرهم من خذلهم، يقضي أن لا تجتمع الأمة جميعها علي ضلالة.<sup>184</sup>

إن النظر وفق ما تقدم في كل حادثة ضلت فيها الأمة رشدها، وشهدت عليها النتائج بذلك، وقامت عليها بما أنكبت من نكباتٍ فيما قصدت الشريعة إلي حفظه من مقاصد جزاء اختيارٍ ما حجةً علي خطأ ذلك الاختيار- نظرٌ يفضي إلي القطع أنها لم تصادف عصمة التوفيق ولا عصمة النبوة.

كان يفرض أن يكون ذلك المجتهد موجودًا أو منتظرًا، لكنه لم يك ساعتئذٍ كذلك، ولم يبحث عنه، وهذا الذي ألحق المبحث بمعالم التفكير.

## أعمال المجتهدين في التاريخ الإسلامي:

### 1- الاحتيال لنصر السنة علي سائر الطوائف:

وهو أمر يلزم كل من له بالسنة نسب، وهو للعلماء منهم أشد لزومًا، لأن العلم يفتح لأصحابه كل مغلق، ويبسط لهم ما يقبضه عن سواهم، وقد جمح بنا أن تقدم هذا العمل علي أشباهه توفرننا علي مثالٍ فذ في التاريخ الفاطمي للشمال الإفريقي خلاصته ما أشار إليه ابن عذاري أن الفاطميين تلقوا أشد ضربة لهم خارج مصر علي يد المعز ابن باديس، الذي خلع اعتقاد آبائه وأجداده من الشيعة الصنهاجيين، وقطع علاقة القيروان بالمستنصر الفاطمي، وحمل المغاربة علي مذهب مالك بن أنس، وكان وراء هذا التحول وزير ورع

<sup>184</sup> في "السلسلة الصحيحة (760/1)، برقم: 403" حديث: "إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم، لا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة".

متسنن أديب لسن هو أبو الحسن بن أبي الرجال الشيباني يكفي لمعرفة مكانته من العلم والأدب ما طرز به ابن رشيق إهداءه إليه كتابه الفخم المسمي "العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده" حيث يقول:

"ولم أسمى كتابي هذا باسم السيد- زاده الله تعالى سموًا- لأكون كجالب التمر إلي هجر ومُهدي الوشي إلي عدن. ولكن تزيئًا باسمه الشريف، وذكره الطيب، واستسلامًا بين يدي علمه الطائل وأدبه الكامل.."185

وقد تربي المعز- الذي حكم في سن مبكرة- في حجر أبي الحسن علي تعظيم طرائق التسنن ونبذ البدع والضلالات، علي عكس مراد بيت الإمارة وأنصار الرفض، حتي كان من أمره ما كان.186

## 2-رياسة مدارس المقاومة وإدارتها:

يقصد بمدارس المقاومة هيئات علمية ذات نظمٍ وأدواتٍ ومجال تأثير، تأسست في عهود التحول وعقود التصحيح والانتقال الثقافي المصري الذي كُن سرًا حضاريًا وراء كل ربيع إسلامي علي طول التاريخ وعرضه.

كان نظام الملك في الربيع السلجوقي وصلاح الدين في الربيع الأيوبي أهم من اعتني بمدارس المقاومة ونمائها، وكانت أسماء خالدة لعلماء كالموردي والجويني والغزالي وأبي إسحاق الشيرازي والحافظ السلفي وابن عقيل الحنبلي وابن الجوزي وعبد الغني المقدسي وابن

قدامة وآخرين أبرز ما تصدّره الدراسات التاريخية المخصصة بهذا الشأن.187

<sup>185</sup>العمدة، ابن رشيق القيرواني، ص: (15-16)

<sup>186</sup> انظر "البيان المغرب" لابن عذاري (298/1)، وفي "تاريخ الفتح العربي في ليبيا"- ص: (221)- للظاهر الزاوي ترجمة مبسطة للمعز بن باديس.

وأما رئاسة مدارس المقاومة العسكرية وتخطيط الجهاد الإسلامي فعمل آخر يتفرع عن الأول، البحث في أمثلته التاريخية يكشف لنا قانونًا عجيبًا جديرًا بالتقيد والتأمل نصه: **تنتقل واجبات الجهاد الزماني جميعها إلى دوائر المجتهدين انتقالًا يتناسب تناسب عكس مع رغبة سلطان الوقت وقدرته علي تحملها؛ ومعناه أنك لا تجد غيرهم يتحمل عن الأمة تلك التكاليف في أعصار ضعف السلاطين أو فتورهم وتخاذلهم؛ واستقراء التاريخ علي رجاء إثبات ضد ذلك متروك إليك.**<sup>188</sup>

### 3-تولي القضاء تمكينًا للشريعة وتأييدًا لأصحابها:

إن بين فرار المجتهدين من تولي القضاء في أزمان الرخاء والنشاط والفتوة والجدّة- ورعًا وتعففًا- وبين اطّراحهم أنفسهم علي كراسي القضاء في أزمان القحط والضعف وشرح المعارف ونقص الخبرات- إشفاقًا وتخوفًا- نسبًا أقرب إلي المساواة ووحدة المعني من سواهما؛ فإن الديانة التي تحكم علي صاحبها بالهرب من المنصب مع جُود الزمان بالبدائل القادرين والصالحين للأمر هي نفس الديانة التي تفرض عليه مساندة أي إصلاح إسلامي يحتاج إلي دعائم في القضاء ومؤسسات الحكم إذا لم تنكشف الضرورة بغيره.

إنه عمل جليل من أعمال المجتهدين ينبغي الوقوف أمامه طويلًا لتأمل ما يمكن أن يخلفه غيابهم من نكبات في الأربعة والمحاولات المرهقة، يقول الصلاحي: "وإذا نظرنا في النُظم القضائية التي لا بد منها في أي دولة دينية أو علمانية وسألنا أنفسنا ما حظ الحركات الإسلامية من هذا الفقه؟ وما هي الخطط التي وضعت لإيجاد هذه النُظم القضائية

<sup>187</sup> يمكن الوقوف علي أحوال تلك المدارس بشيء من البسط في "أعياد التاريخ نفسه؟" لمحمد العبدية، ص(96:91)

<sup>188</sup> نخيل القارئ هنا إلي كتاب شريف الزهيري: تاريخ الحروب الدينية المعاصرة وحركات التحرير الإسلامية، دار الصفة/القاهرة، ط:1: 1430.



الشرعية التي لا بد منها في أسلمة الدولة؟ وما هي الوسائل التي اتخذتها؟ وهل بدأت في إيجاد الكوادر التي تجمع فقه الشريعة والنظم المعاصرة بحيث تستطيع أن تقدم نموذجاً حياً لقدرة الإسلام على مواكبة التطور والتقدم بمفهومه الصحيح المنبثق من عقيدة الأمة ودينها وشريعتها فكانت الإجابة محزنة.<sup>189</sup>، ولقد سمعت ذلك التقرير بأذني ممن دفع بأكثر من مائة معتمٍ إلي برلمان الثورة، قبل زمان، حيث كشف لنا مرةً أنه لو أُحيل إليه شخصياً أمر عشرات الآلاف من المناصب القضائية والإدارية في مصر لعجز عن أن يوجد لكل منصب مسلماً صالحاً يرضي سلوكه واعتقاده وكفاءته!

#### 4- معاضدة صالحى الحكام مشورةً ووزارةً وإفتاءً:

وفي علاقة القاضي الفاضل بصلاح الدين الأيوبي خير شاهد لما تقرر، ولعله أنصح شاهد لذلك في التاريخ الإسلامي، فقد بلغ بالعماد الأصفهاني أن يقول: "ما افتتح الأقاليم إلا بأقاليد آرائه"<sup>190</sup>؛ بل بلغ بصلاح الدين نفسه أن يقول: "لا تظنوا أنني ملكت البلاد بسيوفكم، بل بقلم الفاضل"<sup>191</sup>؛ وقد أحسن الذهبي إلينا حين سماه "يمين المملكة".

#### 5- فصل الخطاب في مسائل المصائر:

ومسائل المصائر هي ما يتوقف علي الرأي فيها مصير أمة عظيمة من المسلمين ساعة من الدهر، وإليك مثلاً واحداً لا مزيد: كتب فقيه إشبيلية عبد الله بن العربي -ت 493- والد القاضي أبي بكر إلي أبي حامد الغزالي يستفتيه في أمراء المشرق الأندلسي الذين رفضوا مبايعة يوسف بن تاشفين أمير المرابطين الذي عبر البحر وانتصر في "الزلاقة" ليحمي الأندلس من السقوط؛ فما كان ممن لم تطل يده من أمراء الطوائف الشرقية سوي أن ظلوا

<sup>189</sup> صفحات مشرقة من التاريخ الإسلامي (339/2)

<sup>190</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي (340/21)

<sup>191</sup> النجوم الزاهرة (157/6)

علي سابق عهدهم يتسمون خلفاء ويستنصرون النصاري علي ناصرهم من المسلمين، ويؤدون إليهم الجزية عن يدٍ وهم صاغرون، ويحتجون علي ابن تاشفين بأن الخليفة العباسي لم يولِّه ما تولى.

كان استفتاء ابن العربي في حلِّ قتالهم من عدمه، وكان رد الغزالي باعتبارهم بغاة علي عصمة الخلافة التي ينوب عنها يوسف، يجب دفعهم ونقض شوكتهم علي قوانين معاملة أهل البغي؛ وكان لنا من رحلة الإمامين الجليلين عبد الله وولده أبي بكر إلي المشرق العربي لتحصيل فتوي الغزالي في مُلَمَّة كتلك حجة للإلحاق والتمثيل.<sup>192</sup>

### 6-شفاعة الأقاليم وولاتها وقاطنيتها إلي دار الخلافة:

ومثالها غير بعيدٍ عن الغزالي وفتواه، فقد كانت رحلة ابن العربي الوالد لغرضٍ آخر هو التوسط بين دولة المرابطين والخليفة في بغداد ليجري الأخير علي ابن تاشفين ولايته إجراءً كتابياً يتضمن إقرار الخليفة له بما تحت يده؛ وقد نهينا بذلك لعملٍ آخر من أعمال المجتهدين هو التوسل بجاههم العلمي ومكاتبتهم في أوساط المسلمين لشفاعة الأمة إلي حاكمها، بما يفرضه ذلك الجاه لهم من ثقة وتصديق وقبول، يشهد لذلك ما حملت شهادة العلمين الغزالي وأهل الحرمين من ود وغرام بالمرابطين.<sup>193</sup>

### 7-ضبط اندفاع الجماهير في النوازل العظمي:

وهو عمل يفرضه عليهم وجوب الأمر بالمعروف، ويكفله لهم دون سواهم تأييد الجماهير لهم واعتصامهم بهم في النوازل التي يكون الإسلام فيها طرفاً أصيلاً؛ وإليك مثلاً:

<sup>192</sup> يمكن الاطلاع علي الرسالة وجوابها في "دراسات في تاريخ المغرب والأندلس" لمختار العبادي (485:478).

<sup>193</sup> تفصيل ذلك في نص آخر لفتوي الغزالي في "دولة الإسلام في الأندلس" لعبد الله عنان (530/3)، وانظر "دراسات في تاريخ المغرب والأندلس"، ص: (104:101)

تولي القاضي عياض - ت 544- قضاء سبتة ثم غرناطة، وقد عمّر طويلاً حتي سمعت به الأندلس وأبصرت، وكان من أمره بغض ملوك الموحدين لما استحلوا من بدع ودماء علي السواء، ومع ذلك لم تمنعه بغضاؤه من منع أهل سبتة أن ينزلقوا إلي مواجهةٍ بأئسةٍ فيستباح منهم ما استبيح من غيرهم، بل بادر بمبايعة الموحّدين وتبعه السبتيّون وهدأت شبه الجزيرة.

ثم وجد القاضي فرصةً سانحةً لنقض ما أبرم مكرهاً وثار بالسبتيين علي الوالي الموحدوي وعبر البحر إلي الأندلس وطلب من المرابطي يحيي بن غانية أميراً لسبتة يقود الثورة فكان أن أعانه بأمر، وامتدت الثورة جنوباً وتأيّدت بمدنٍ أخري لكن القدر لم يكتب لها النجاح فاسترد الموحدون تلك المدن وسلبوا وغنموا ونكلوا وأعادوا الزحف من جديدٍ حتي بلغوا سبتة.

لقد اعتصم القاضي باجتهاده الأول للمرة الثانية، ورجح دماء أهل سبتة علي كل بدعةٍ لا قبل لهم بدفعها، وحماهم للمرة الثانية من الانزلاق لمعركة خاسرة، وبعث إلي القائد الموحدوي ببيعته، فعفا عنهم جميعاً وإن حكم علي القاضي الأجلّ بمغادرتها إلي الأبد.<sup>194</sup>

## 8-تخطيط السياسة الإسلامية وفق مصالح المسلمين:

إن التخطيط لمد النفوذ الإسلامي عمل يتحمله العلماء الناهيون وإن تكفل بتطبيقه الحكام والمجاهدون، وأولي ثم أولي بمن قصّرت بهم الهمم والمدارك عن تحصيل ذلك العمل علي وجهه أن ينسبوا أنفسهم إلي العجز والجهل بدلاً من أن ينسبوا العمل إلي أبواب المحال أو يكلفوه من لا يصلح أن يتكلفه من السياسيين والدعاة.

<sup>194</sup> انظر تفاصيل ذلك في "دولة الإسلام في الأندلس، العصر الثالث: القسم الأول" (275:273/3)

إن ذلكم التخطيط بما يكلف الأمة جميعًا من محنٍ أو بما يرفع عنها من نكباتٍ أمر عظيم لا يحل لكل متشوّك بشوكة أو مستقوٍ بجماعةٍ أو مغرورٍ باتباعٍ أن يتقحمه علي غير بصيرة، وإن إحالته إلي الأفاذ من كل جيل حتم لا بد منه، وللطالبيين له مثالاً أن يراجعوا نشأة دولة المرابطين في المغرب الإسلامي، ودور الفقيه المؤسس عبد الله بن ياسين في التخطيط لها.<sup>195</sup>

## 9- إقامة الحجة علي العامة والولاة علي السواء: وذلك عمل لا يحتاج إلي بيان.

"لقد أدخلت في المجتهدين من ليس منهم، وخصتهم بأعمال لا تخصهم!"

لا؛ بل ذكرت أعمالاً لا تمارس علي الكمال والتمام، ولا يحسن بلوغ غاية الشريعة من تشريعها إلا المجتهدون ومن قاربهم ممن يحسنون الاجتهاد في أمرٍ دون أمر مادام العمل الموكل إليهم من الباب الذي يحسنونه، فأعد تأملها جميعاً علي هذا الحد تلقي علي حد الصواب؛ ولو شئت أن أقارن لك من التاريخ أيضاً بين نتائج تلك الأعمال جميعاً إذا أفضي بها إلي المجتهدين ومن عداهم لعلمت فرق ما بين الفريقين؛ لكنه أمر يطول جداً.

## هل عُيِبَ المجتهد عمداً؟

أساس هذا المطلب تقرير سابق في الضمير أن زماننا لا يخلو من مجتهدٍ أو أهلٍ للاجتهاد، وتحتة فرعان:

### الفرع الأول: الاستفتاء في القديم والحديث:

كان القرطبي المفسر يوم قتل والده في غارة علي قرطبة قد قارب الثلاثين أو جاوزها

<sup>195</sup> راجع "البيان المغرب" (9/5/3)

بقليل، فأهملت عليه مسألة تغسيله وتكفينه، فاستفتي ثلاثة من المشايخ والقضاة،<sup>196</sup> **﴿فوق كل ذي علم عليم﴾**<sup>197</sup>، والمرء عالم أو جاهل، ورحلة ابن العربي قريبة، ولو أراد امرؤ أن يحصي مثيلاتها في التاريخ لألف كتاباً تطيش به سيئاته يوم العرض؛ وفي نبلاء المعاصرين من المشتغلين بالحديث من حكي أنه استفتي في ترك الصلاة في المسجد من شدة ولع الناس بسؤاله إقبالاً ومنصرفاً، فتعجب صاحبي من مفتٍ يستفتي! وكيف لا يعجب وقد طبعنا علي جدلٍ عقيمٍ لا يعرف له والد، فلهونا به عن كل حجةٍ منتسبةٍ وحكمةٍ مكتسبةٍ.

إننا نحيل القارئ إلى قضيةٍ واحدةٍ اتخذت فيها الرؤوس مركباً، وأبي فيها من أعادوا إحياء هيئة كبار العلماء أن يستفتوها في طارئةٍ أشكلت، ومنحوا المبحث إحدي حجج انعقاده؛ كانت مسألة قرضٍ وكان برلمان الثورة ثائراً بين مبيحٍ وحاضر، وكان استفتاء المجتهدين أو من وضعوا مواضعهم أقرب من كل طريق وأيسر من كل خصومة، وكانت المسألة برمتها بيضةً أريد لهم أن يدهسوها ليفوح منها ما يشهد علي السادرين بأول العثرات.

### الفرع الثاني: الإسلاميون والأئمة المجتهدون:

أما المجتهدون فقوم لا يستقر ملك الفاسقين إلا بموتهم. "كيف ذلك؟ وماذا يفيد العلم بغير شوكة؟" إن المجتهد يكشف الصواب، ويجسم النزاع، ويقهر صراع الأفكار المتناقضة، ويجمع الأمة فيكون اجتماعها شوكةً فوق كل شوكة، فلا يرعك أن تقرأ كتاب الإسفراييني إلي الخليفة في خلافٍ نشب: "اعلم أنّك لست بقادرٍ علي عزلي عن ولايتي التي ولانيها الله تعالى وأنا أقدر أن أكتب رفعةً إلي خراسان بكلمتين أو ثلاث أعزلك عن

<sup>196</sup> انظر "الجامع لأحكام القرآن"، القرطبي (240/4)

<sup>197</sup> يوسف: (76)

خلافتك"<sup>198</sup>، فإن الرجل كان يعرف قدره وقدر الخليفة فقال ما قال.

وأما **الإسلاميون** فإننا نجد أنفسنا مضطرين لنقل رأي تحاشيناه مرارًا لكاتبٍ غربيٍ قارن بين صورة الدولة الإسلامية في القديم والحديث فوجدها قديمًا حكمًا ومجتهدين ووجدها حديثًا حكمًا وإسلاميين فقال: "ويحافظ التصور الإسلامي للحكم أساسًا علي التوجه الاستعماري- وفي أواخر الدولة العثمانية- إلي تنزيل العلماء إلي دور قضاة محكمة الأحوال الشخصية"<sup>199</sup>؛ وقد أوجز الرحلة في الجملة الفاتنة منذ سقوط العثمانيين إلي اليوم.

إن **الدولة الإسلامية**- علي طول تاريخها- يحكمها نبي معصوم أو خليفة مجتهد راشد، أو يحكمها ملك عادل أو مستبد علي طرف أنبوبٍ علي حافته الأخرى قضاة وعلماء ذوو أتباع يحققون التوازن بين التنفيذ والتشريع، فتحفظ بقاءها علي حالاتها الثلاثة إلي ما شاء الله، أما ما يشنع عليه الرجل فدولة يؤسس لها أناس لا يروق لهم في مناحي السعي إلي الحكم أن يقيدوا أنفسهم بسلطة العلماء والمجتهدين، ولا يجدون مفرًا من إيمانهم بالشرعية، فيقيدون أنفسهم بها علي الورق ويحيلون أمر تنبيههم ومحاسبتهم علي مخالفة الشرعية إلي قضاةٍ "مدنيين" في محكمة عليا لا يضيرهم أن تنقض عري الشرعية عروةً عروةً، ولا يؤمن أن يتوسلوا بما أسند إليهم لنقض كل تشريعٍ بحجة مخالفة الشرعية!<sup>200</sup>

وأما من أغفلوا المجتهدين لأن قرار العمل بالشرعية لم يتخذ بعد- "فلنغفلها جملةً"- علي رأي من أجابني يومًا إذ سألته: لم تستمع إلي ما لا يحل؟ فقال لست ملتزمًا، فإذا التزمت

<sup>198</sup>طبقات الشافعية الكبرى، السبكي (64/4)

<sup>199</sup> سقوط الدولة الإسلامية ونهوضها، "نوح فيلدمان"، ص: (150)

<sup>200</sup> يمكنك مراجعة المادة 175 من الدستور الذي جري تعطيله في 3 يوليو 2013؛ وهذا الفرار من "الكهنوت الإسلامي"- كما يحلو لبعض أن يسموه- أمر قديم تعرض له المودودي في محاضرة له عام 1952 بعنوان "تدوين الدستور الإسلامي"، ص: (13:15) وعده- ضمن أربع مشاكل- أخطر مشكلة تواجه تدوين دستور إسلامي؛ مع أنه لم يكن ساعتها أكثر من تشغييبٍ غير إسلامي علي مؤيدي الفكرة الإسلامية.

سأترك ذلك! فطائفة ثلاثة ليست من المبحث في شيء، لكنّ الشيء بالشيء يذكر.



## المبحث الخامس

### هزلٌ في جد

سأءك حسن ظنك؛ وفي المبحث أربعة فروع لمطلب واحد هو:

أخِرُ معالم التفكير "الإسلامي":

الفرع الأول: استدعاء الغرب "الكافر" لإيقاد الرئيس "المؤمن":

هكذا عنونت إحدى الصحف، وليس الاستدعاء ولا الاستهزاء ولا الكفر والإيمان محلاً للبحث، وإنما يخص البحث أمر آخر مؤسس علي ما أسست عليه الصحيفة عنوانها، ومما أسست عليه مخاطبات ذائعة الصيت بين الطوائف المنكوبة وبين جمعيات حقوق الإنسان "الأوروأمركية"، والمحاكم الدولية، ومراكز صيانة الحريات والديمقراطيات الناشئة، وما شئت مما يصله الصوتُ وتبليغه الوسائل؛ وأما أمرنا المؤسس علي ذلك فاعتقاد أن انتصار الشرق يأتيه من الغرب وبناء الأعمال علي ذلك التوهم.

أيها الناس إنكم إذا سلكتم إلي انتصار الشرق مسلماً يير بالغرب فقد سلكتم إلي شيءٍ آخر غير نصر الشرق! إن الاستعانة بالعدو عليه انتحار؛ لكنه كيف لفاقد ذاته أن يقدرها وأن يحسب قواته ويبنى علي ذلك قراراً صائباً: أيجمع قوي ما لا يعرف وجه الجمع بين مفرداته؟ إن للبحث عن الذات موضعاً في خاتمة البحث، وإن للاستعانة بالأُم الكافرة موضع في بحوثٍ آخر ومؤلفات، وما يهيم "معالم التفكير" هنا هو تأسيس الأعمال والاختيارات العظمي علي أوهام وظنونٍ لا حجة لها، وإنما لو شئنا أن نجر إلي الحديث شواهد من حوادث الخذلان خذلان الغرب للشرق في كل عظيمٍ وحقيرٍ لما وسعتنا الصحائف، فاذكروا البوسنة واذكروا ميانمار واذكروا القدس واذكروا حلب واذكروا غزة واذكروا الفلوجة واذكروا...

أما الاعتصام بعصمة النبوة فقد كان يقتضي أمراً غير هذا: جاء في الحديث أن النبي ﷺ: "كان لا يتطير من شيء وكان إذا بعث عاملاً سأل عن اسمه، فإذا أعجبه اسمه فرح به



ورئي بشر ذلك في وجهه وإن كره اسمه رُئي كراهية ذلك في وجهه، وإذا دخل قرية سأل عن اسمها، فإن أعجبه اسمها، فرح بها ورئي بشر ذلك في وجهه وإن كره اسمها رُئي كراهية ذلك في وجهه"<sup>201</sup>؛ فهذه غاية آثار الظنون علي من منعتة العصمة من مزلق التفكير: أن تنبسط أساريه أو تنقبض ولا مزيد، وليس التفاؤل والتطير أكثر من محض ظن، وليس الامتناع عن ربط التقدم والتأخر بعلّة الانبساط أو الاتقباض إلا يقيئاً أن الاختيارات لا تؤسس علي الظنون.

### الفرع الثاني: من وثق بإحسانك أشفق علي سلطانك:

إن الخديعة صورت أمرين كان تأمين الغرب للدولة الناشئة ومساندته لها وحمايتها من السقوط أولهما، وكان توحيد الطيف الإسلامي داخلياً لتأخير السقوط ثاني الأمرين، وما كان الأول ولا كان الثاني، وما كان توهمها أو الركون إليهما إلا ضرباً من الهزل في ساح الجدِّ.

ربما جري اختزال الخلاف الإسلامي بين التيارات في مظاهره المعاينة من سياساتٍ دعويةٍ وأولوياتٍ عملٍ وأنماطٍ خطابٍ وانتشارٍ ولباسٍ، حتي عمي بها المختزل عن مظاهر متوقعة لم تخرجهما الأحداث بعد إلي العيان وإن كان توقعها يسيراً علي الناظر في أصول كل تيارٍ وتصوراتهِ ونشأته وخطة عمله وتاريخه الدعوي، وكان يمكن تلافي وقوع تلك المظاهر الأخيرة لو كان هنالك مجتهد له القدرة علي تسوية كل خلاف وجمع الناس علي رأي واحد مستقيم فيما يجدر من حوادث لكنه لم يوجد ولم يوجد من يهتم لغيابه.

لقد كان من بين التيارات من قشر لنا عصاه، وأبان خطته، في واحدٍ من معسكراته العلمية التي كان يجمع لها النخبة من ملتزمي الجامعات، إبان الثورة وقبل أن تكون دولة أو يكون حكم، فكان من عللها أو علله أن يسارعوا إلي النشاط السياسي - وكانوا قبلُ أبعَد

<sup>201</sup>السلسلة الصحيحة (389/2)، برقم: 762

الناس عنه- ما دام الباب مفتوحًا والفرصة سانحة، فإذا أغلق الباب أو صودرت الفرص عدنا إلى المساجد من جديد لنستمر في نشاط الدعوة والتربية والتعليم! هكذا كانوا يفكرون، وبهذا التفكير شحنوا مائة معمم إلى المجلس المؤقت؛ أجل، يخرجون من المساجد إلى نزهة ثم يعودون! لا؛ يخرجون من المساجد إلى مصارعة ومنازعة وشحناء ومنافسة كاشفين عن قواهم، مبيذين عن القصد إلى الحكم، مصرحين باعتقاداتهم وتصوراتهم عن الدولة وحالها والمآل، حتي ينزع كل مرتاب، ثم إذا أغلق الباب لعارض من عوارض زمان السوء يعود كل امرئ أدراجه إلى معسكره ليتركه ذلك التقي النقي الذي أغلق الباب لقصد شريف ليعيد حشد قواته وتهيئتها وإعداد كوادره وتربيتها ليخرج بهم من جديد إلى منازعة أخري لا يرتاب لها البوابون.

هكذا- ونشهد الله أن سمعناه قبل أن يكون حادث أو حديث- لا يحفلون لوسائل الفتح أو الغلق ابتداءً بل هي في العقول والضماير أقرب إلى تحكيمات القدر أو تفضلاته، لا تعنيهم في شيء، وكيف يعنيهم شيء لا يسألهم الله عنه وإنما يجري مجري السنن والنواميس؟

لك أن تفسر بهذا- وبهذا وحده- كيف وقف اللون المقصود من ألوان طيفنا المبدد في منشور زجاج النوازل إلى غاية شهر مايو موقف المعاند المنحاز إلى جانب الحاكم الجديد القاطع بامتناع عزله امتناعًا وجوديًا كامتناع اجتماع النقائص وتوارد معلقتين علي سبعة خواطر في زمان واحد، حتي إذا لان الزمان للممسك بالخلق علي جانب المصراع قاموا يقطعون بامتناع العكس امتناعًا وجوديًا كامتناع اجتماع النقائص وتوارد مُعلقتين علي سبعة خواطر في زمان واحد.

ومولاك مولاك الذي إن دعوته أجاك طوعًا والدماء تصبب

إن إحسان الظن بالممحونين في أفكارهم محنة تربو علي كل محنة، وإن الامتناع بهم عن السقوط شهوياً دون انتباهٍ لذلك محنة أخرى لو لم تكن لما عدنا في جنب السلطان من ينصحه قائلاً: من وثق بإحسانك أشفق علي سلطانك.

### الفرع الثالث: من لم ينفك ظنه لم ينفك يقينه:

إن الملك لمن له الملك، أو هو آيل إليه، لا يسعي إلي صاحبه بخطي أبطاً من خطي مليكه، بل إن الملك وأصحابه طلاب مطلوبون علي السواء؛ وإنَّ ظنَّ غير هذا ضرب من ضروب العجز أو قلة الحيلة أو الحماقة أو ما شئت؛ ولا عجب أن يتفائل العجزة فينسبوه لهم لكن العجيب أن يحسنوا الظن في المالكين فيصدقوا أنفسهم فيما زعموه من نسبة باطلة.<sup>202</sup>

لقد وقع أول استقلال مصري عن الخلافة علي يد **ابن طولون** عام 254، ولم يكن الرجل يحلم بملك مصر، لكن قدره وقواته كانت تقضي له بذلك، ولم يكن للخلافة الممزقة أن تطمع من واليها القوي بأكثر من الدعاء علي المنابر، ولم يكن لها أن تتصور أن يمهّد له الطريق إلي الانفراد فلا ينفرد.

وقبل ابن طولون بنصف قرن يتملك **بنو طاهر** خراسان باسم المأمون ويؤسسون دولة، وبعد ابن طولون بنصف قرن آخر يتملك محمد بن طغج **الإخشيد** ويؤسس لاستقلال

<sup>202</sup> الكلام عن الملكية هنا عقليّ زمنيّ لا صلة له بالشرائع، يمكنك أن تمثّل له بقانونٍ جديدٍ يخول الرئيس تعيين رؤساء الهيئات القضائية جميعاً رغم معارضة طوائف من القضاة له: حيث يمثل الرئيس "من له الملك"، ويمثل المعارضون "طرفاً يزعم أن له نصيباً من الملك أو قادراً علي الحدّ من ملكية المالكين"، ويمثل الدستور "الشرائع المهمة"؛ وإجراء الهامش علي المتن يقتضي أن نقول لهم: أثبتوا أن الملك لكم يثبت لكم الملك وإلا فلا؛ والصراط اللائح أن يُجمع القضاة علي الاعتذار عن قبول أي منصب قيادي يقرره المالك وفق قانونه، فلا يجد بداً من إغائه؛ فإن عجزوا عن ذلك عُلم أن الملك له ليس الملك لهم؛ الملك لمن له الملك.

مصري ثانٍ عن ملكوه أو قل: عن عزّفوه مملكته وسرير ملكه؛ ولا تعجب إن علمت أنه ورث مصر لعبد يملكها اثنين وعشرين عامًا، وما كان مملوك ليحلم بهذا أيضًا، لكنّ الملك لمن له الملك، فلا تقفّرَ طويلًا عند قول المتنبي:

أَكَلَّمَا اغْتَالَ عَبْدُ السُّوءِ سَيِّدَهُ      أَوْ خَانَهُ فَلَهُ فِي مِصْرَ - تَمْهِيدُ؟  
صَارَ الْحَصِيُّ - إِمَامَ الْآبِقِينَ بِهَا      فَالْحُرُّ مُسْتَعْبِدٌ وَالْعَبْدُ مَعْبُودٌ<sup>203</sup>

فقد كان مغربيّ بنعي كل شرعيةٍ مهدرةٍ، وقد عاش عمره في مرامٍ لم يبلغه، وهذه من تلك، ثم إن إحنته مع كافور تكلفه من القول ما لا يطيق.

**وقبل هؤلاء وهؤلاء** يسند الرشيد إفريقيّة إلى إبراهيم بن الأغلّب في أواخر القرن الثاني فكأنه الملك ينحاز إلى أصحابه، وكأني بالرشيد يدري بذلك أو لا يدري، فيستقل الأغالبة بإفريقية ويورثوا الملك أحقّابًا رغم أنف الخلافة التي لم يكن لها أكثر من أن تقر بالملك لمن له الملك، إلى أن يسقط الأغالبة فريسةً للعبودية الفاطمية.<sup>204</sup>

ولا نزال نخاصم الظنون والأوهام في معالم التفكير، ولا نزال نردع المخاصمين عن المتوهّمين بحكمة العرب الخالدة: "من لم ينفك ظنه لم ينفك يقينه"؛ ولا يزال لنا من آي الذكر حجة علي الدهر: **(إِنْ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ)**<sup>205</sup>.

### الفرع الرابع: إلى المهديّ من جديد:

عقدنا في هذا الفصل مبحثًا للمجتهد المنتظر، وما كان غرضنا من عنوانه إلا صرف العقول إلى من ينبغي انتظاره أو البحث عنه والتطلع إلى إيجاده كل حين؛ وقد خلصنا في آخر

<sup>203</sup> ديوان المتنبي بشرح البرقوقي (396/1)

<sup>204</sup> راجع لتفاصيل الحوادث التي شملها الفرع الكامل (454/5)، والبيان المغرب (130/1)، والنجوم الزاهرة (251-1/3)

<sup>205</sup> الحجرات: (12)

البحث الذي جمدنا فيه أن نعتصر التجربة اعتصارًا لنفهم كيف انتهت إلى نهاياتها المشاهدة إلى عجيبة جديدة ولعل العجائب لا تنتهي ولا ترحم كل من نظر كما نظرنا.

والعجيبة الجديدة أن تنتهي بعض المناهج "الإسلامية" المتناقضة بأصحابها إلى نتيجة واحدة لا تنشطر ولا تتناقض، وقرأ أولاً ما كتبه الألباني عن نتائج الاعتقاد الصوفي في المهدي: يقول- بعد كلام:- "فمنهم من استقر في نفسه أن دولة الإسلام لن تقوم إلا بخروج المهدي! وهذه خرافة وضلالة ألقاها الشيطان في قلوب كثير من العامة، وبخاصة الصوفية منهم، وليس في شيء من أحاديث المهدي ما يشعر بذلك مطلقاً، بل هي كلها لا تخرج عن أن النبي ﷺ بشر المسلمين برجلٍ من أهل بيته، ووصفه بصفات بارزة أهمها أنه يحكم بالإسلام وينشر العدل بين الأنام، فهو في الحقيقة من المجددين الذين يبعثهم الله في رأس كل مائة سنة كما صح عنه ﷺ، فكما أن ذلك لا يستلزم ترك السعي وراء طلب العلم والعمل به لتجديد الدين، فكذلك خروج المهدي لا يستلزم التواكل عليه وترك الاستعداد والعمل لإقامة حكم الله في الأرض، بل على العكس هو الصواب، فإن المهدي لن يكون أعظم سعيًا من نبينا محمد ﷺ الذي ظل ثلاثة وعشرين عامًا وهو يعمل لتوطيد دعائم الإسلام، وإقامة دولته فماذا عسى أن يفعل المهدي لو خرج اليوم فوجد المسلمين..."<sup>206</sup> ثم تأمل كيف تتحد نتائج ذلك الاعتقاد اتحاد الهزل بالجد مع نتائج سعي قوم آخرين يتناقض رأيهم في المهدي مع رأي أولئك الكسالي تناقضًا تامًا من كل وجه!

إننا قد نعتقد أمرًا ونحن نسعي في نصر نقيض ذلك الأمر، وإن كنتَ مرتابًا لحديثنا فحاول حل هذه الألغاز:

1- هل تجاوز الاجتهاد وأهله ووسائله ونتائجه- في المرحلة محل البحث- تجاوزًا تشهد نتائجه

<sup>206</sup> السلسلة الصحيحة (42/4)

بوقوعه ينأى بالمتجاوزين عن عقائد متصوفة يرون أن الحل الإسلامي يجب أن يكون معصومًا من كل وجه مؤيدًا بموعدٍ يتعين انتظاره وإلا فلا؛ أم أنه لا علاقة أبدًا بين التنكر للاجتهاد والتمرد عليه وبين التنكر الصوفي لجملة مطلوبات الشرائع في الأزمنة المنكّسة بحجة انتظار المخلص؟

2- هل استعجال المنازلات العقدية في كل حين- لداعٍ ولغير داعٍ- وطمس معالم النزاع الداخلي القديم أو الاستقواء بالمعتقدات للشحن والتهبيج والمغالبة استقواءً يطرح العقائد بكل سبيل غرضًا للشائئين والمتحفزين والمتربصين يمكن أن يزايل عند التأمل تأخير المتصوفة لكل نزاعٍ بحجة أن سيد النزاع لا زال منتظرًا وأنه لن يخاض النزاع ولا يجل خوضه الآن أو غدًا ما لم يأت "المنتظر" فيقرره نزاعًا دينيًا صرفًا يقف قطباه علي قطبي البسيطة؟

3- هل هناك فرق بين من يتنكر لحركة الجماهير لجهله بمحركها وبين من إذا نقل إليه نبأ ثورة ما في بلدٍ مسلمٍ قال علي البديّة: أو خرج المهديّ؟

4- هل إساءة التعامل مع الفرص السياسية السانحة إساءةً تنتقل بأصحابها من إخفاقٍ إلي إخفاقٍ أقل سوءًا ممن يمتنع امتناعًا أوليًا عن أي عملٍ واجبٍ إزاء تلك الفرص بحجة انتظار المهديّ؟

5- هل التشبث بفقهاء الأزمات أو ما سميناه فقه الاضطراب ومحاولة تأسيس المرحلة عليه حال أقل انحرافًا من حال قومٍ يقطعون علي طول الخط بلزومه وحميته إلي أن يخرج القادر الوحيد علي إجراء أحكام الاختيار علي الأمة؟

6- أليس قد أفضي اتخاذ القرارات العظمي داخل سياق إنكار الذات إلي إحالة الأمة إلي انتظار المهدي بدلًا من التطلع لسياسيّ قادر يحسن التصرف في الملمات؟

إننا لو أعدنا نسج البحث علي هذا المنوال لأوشك بنا ذلك الضرب من التناقضات أن نستبدل بعنوانه الأساسي ذلك العنوان الأخير: هزل في جد.



## النتائج والتوصيات:

1- إن الدول لا تقوم إلا إذا وجدت مبررات قيامها ولا تسقط إلا إذا غابت مبررات الوجود، وعليه فالسعي في إيجاد تلك المبررات يسبق وجوبًا كل سعي لإقامة الدول ونصب الحكومات.

2- لا يبسط إنسان بالجدل الفارغ لسانًا إلا قبض الله عنه من الحكمة أضعاف ما بسط، لكن الجيل إذا فقد يقينه ارتاب في كل شيء، وجادل في كل شيء، وفي الحديث: "تكفير كلِّ لحاءٍ ركعتان"<sup>207</sup>.

3- إن اختلاط القيادة علي حد قول القائل:

إذا ركب الناس الطريق رأيتهم لهم قائد أعمي وآخر مبصر  
علامة علي أنها قيادة منصوبة مفروضة متسلطة أوجبها مقادير، وليس تسليم العاقل لها مع ذلك مختارًا مميّزًا إلا من خداعه لنفسه، أو جملة بما يعتريها من نباهة أو سوء نظر، وفي الحديث: "ما من القلوب قلب إلا وله سحابة كسحابة القمر، بينا القمر مضيء إذ علت سحابة فأظلم، إذ تجلت عنه فأضاء"<sup>208</sup>.

4- إن العجلة من ضروب الأهواء وإن تخادع المرء لها ونظمها سلك الديانة والورع، وإن أهم ما يستدل به لذلك حتمية الأناة والترث لتحقيق الشريعة وبلوغ اليقين في معانيها ومقاصدها في الحوادث جملةً وإن هانت واستصغرت.

لكن العجيب أمر من يزداد يقينهم في العجلة وتمسكهم بها كلما عظم الأمر وجلّ، وقديماً

<sup>207</sup> السلسلة الصحيحة (397/4)، برقم: 1789، واللحاء الجدال وهو "الباطل" هنا ولا شك.

<sup>208</sup> السابق (339/5)، برقم: 2268.



أشير علي عمر - رضي الله عنه - بمن أشير كي يوليه إمرة فامتنع أن يوليّه قائلاً: "إنها الحرب ولا يصلح لها إلا الرجل المكيث، الذي يعرف الفرصة والكف"<sup>209</sup>.

5- إن افتراض الأسوأ فرض عين علي كل خائض لجة لا يدري مداها ولا يبصر منتهائها، حتي يعرض ذلك الأسوأ علي العقل والشرع معاً، ليحكمها له أو عليه، فيبيح الخوض أو يُحرِّمها، وإن من لجات البحث ما قد يكلف خائضاً يوماً، ما نسبوه لابن جبير قبل إسلام نفسه: "والله لقد فررت حتي استحييت من الله!"

6- إن إيجاد المجتهدين والرد إليهم حتم علي كل متحملٍ ما لا يستطيع، وكل مجربٍ أرهقته تجاربه وكشفت له عن جهله وحاجته لمن يكشف له الطريق ويجلي له مراتع العصمة؛ وفي تجارب آل عليّ - رضي الله عنه - حكايات وحكايات، واذكر حسيناً، واذكر زيد بن عليّ، واذكر النفس الزكية، واذكر.. واذكر.. واذكر كل من حاول حتي إذا أُكِّد عليه المحاولة زايله يقينه في حل الإقدام عليها من حرمة؛ وقد طلب أسلاف ملكاً وكرهوا القتل، وليس في الأمرين طلب ولا كراهة لمن عاقر الشريعة كما ينبغي، إنما هو حكم الأمرين: يستنبط ويعظم أو يُجهل ويحفي.

7- الموازنون موجودون في كل جمهور؛ والموازنون قوم لم يبلغوا اليقين بعد فيمن يوالون أو يتبعون، إنما يميلون مع الواقع ولا يصنعونه ولا يضحون في سبيله، وإن شر ما ينتظر قائداً يتوكل علي الجمهور أن يدرك يوماً أن أكثر جمهوره من ذلك النوع الرديء.

8- إن كل قارئٍ يحسب أننا قصدناه بشيءٍ من حديثنا مطالبٌ أن يحمل سمعه الحديث علي أسوأ ما يحتمل أن يسمع، وأن يقوم وأخذانه مثني وفرادي، لا يبرح يقول:

<sup>209</sup> مقدمة ابن خلدون (685/2)

وكنتُ امرأً لا أسمع الدهرَ سُبَّةً      أُسبُ بها إلا كَشَفْتُ غِطَاءَها!

9-إن الحرب في بدايتها فتيةٌ مخدرة يطلبها كل أحد ويطمع فيها كل عظيمٍ وحقير، لكنها في نهايتها عجوز مبتذلة، لا يطمح إليها إلا مصطبر يطلب ميراثاً، وإن إجراء النظر في المعارك وفق هذا يوفر علي الكادحين كثيراً من الجهد المهدر في التعرف علي المعارك والخلائق والمرامات.

10-إن إبداء الرأي في مسألة، وتحرير وجه الصواب في قضية لا يتوقفان أبداً علي معرفة المؤيدين لها أو المعارضين، والداعين إليها أو القاعدين، إنما تبحثُ محررةً وفق مسلمات البحث والاجتهاد الفقهيّ.

11-إن تحقيق اليقين في التوبة من آثامٍ أغري بها فقد اليقين أول درجات التوبة، لكنك لن تسأم الضحك من مذنبٍ تائبٍ فاقِدٍ لليقين في ذنبه وتوبته لا يسأم القول:

هل الله عافٍ عن ذنوبٍ تسلفت      أو الله إن لم يعفُ عنها معيذُها؟

12-استراح من لا عقل له، ولا يزال العاقل طالبٍ مجدٍ حتي يُجَنّ.

## هل وجدوا أنفسهم؟

لم يكن "معالم التفكير الإسلامي" لبحث أفكارًا مستقلةً عن الإسلام غير مؤسسةٍ عليه أنتجت أعمالًا وقراراتٍ أنتجت كوارث ومحنًا وخطوبًا، ولعله لو قدر الله لنا بحث هذا الجانب لخرج البحث عن حدِّ الرسالة أو المذكرة إلى حدِّ موسوعةٍ في المنطق أو الفلسفة أو علم النفس، ولعل ذلك الأخير سبب عدم قناعتنا بالخوض فيه رغم وفرة مادته وخصوبتها في الربيع المصري.

وسبب آخر للإعراض عن ذلك النوع من البحث هو أننا نعتقد دومًا أن كل فكرةٍ أو طريقةٍ في التفكير لم يهتَم الإسلام بإبداء الرأي فيها ولم تشغل حيزًا ذا بالٍ في مسار الوحي والسيرة النبوية ومحطات التشريع فكرةً أو طريقة تفكير لا يعنت العقل في تقييمها إن حاكمها إلى أوليات الإسلام محاكمةً مستعجلة.

وقد يقول قائل: ما دمت تزعم أن لتلك الأفكار والأعمال التي لم تؤسس علي اعتباراتٍ إسلامية آثارًا عظمي في نتائج الربيع لا تقل عن آثار تلك التي نسبت للإسلام أو تفرّعت عنه كرها فلماذا لم تبدأ بها فتوفر علي نفسك ما ينفعل به المتدينون بالأفكار إذا صدمتهم "معالمك"، فإن ما يصدر عن المرء إذا كشفت له عن اختلال عقله أيسر وأخف ألف مرة مما يصدر عنه إذا ما كلفته باضطراب معتقداته؟

والجواب في العنوان: كان لزامًا أن نفعل العكس حتي يجدوا أنفسهم أولًا ثم يقبلوا أعينهم فيها فيقوموا كل عوجٍ يحتاج إلي تقويم فإنهم إن لم يجدوها فلن تعدم منهم أن يقوموا عوجًا ليس فيهم أو يغفلوا عن عوج موجود.

"لم تزل حفيًا بكل الغاز، أوسعت وهيا فارقه!"

إن الليبرالي الذي يوافق علي المشاركة في برلمانٍ تقيّد تشريعاته بالكتاب المقدّس أو القرآن ليبراليّ ضال، لم يجد نفسه؛ وإن الماركسيّ الذي يتخلي عن الدارويينية لأنه نشأ في بلدٍ مسلمٍ يعرف الله ماركسيّ منحرف، لم يجد نفسه؛ وحقيق بهما أن يبحثا عن نفسيهما، وحقيق بهما إن وجدا تلك الضالّة المنشودة أن يبصرا منها ما اختلّ فيصلحاه أو يسعيا في إصلاحه؛ كذلك فليكن القياس: إن "الإسلامي" الذي ينحطّ عن مقام الإسلام أو يتجاوز حدوده "إسلاميّ مغشوش" ممزوج مدخول يحتاج أن نصف له كنه ذلك "الإسلامي" الذي لم يعبّس ليبحث عنه، فإن وجده كان يسيرًا عليه أن ينفض التراب عنه وأن يلّمعه ويهدّبه ويجدّد وشيّه ويصل نقوشه ويستصلحه بكل طريق يصلحه.

"إن الله تعالى جعل الدنيا كلّها قليلًا، وما بقي منها إلا القليل من القليل، ومثل ما بقي من الدنيا كالثعب - يعني الغدير - شرب صفوه، وبقي كدره"<sup>210</sup>.

وصلّي الله علي نبينا محمدٍ وعلي آله وصحبه أجمعين..

الحيزة/مصر المحروسة، الليلة الرابعة عشرة من شهر رمضان المعظم لعام 1438.



<sup>210</sup>السلسلة الصحيحة (164/4) برقم: 1625

قائمة المراجع

- مرتبةً ترتيبًا أبجديًا: (ت = تحقيق، ط = طبعة)
- أولاً: القرآن الكريم**
- ثانياً:**
- 1- إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، المكتبة التوفيقية/مصر.
  - 2- الاستضعاف وأحكامه في الفقه الإسلامي"، د. زياد عابد المشوخي، دار كنوز إشبيليا/الرياض، ط1: 1433
  - 3- الإسلام وأصول الحكم، علي عبد الرازق، مطبعة مصر، ط3: 1344.
  - 4- إنسانيات الإسلام، مبادئ شرعية وتجارب واقعية، د.عبد الحليم عويس، العبيكان/الرياض، ط1: 1427
  - 5- إيران جمهورية إسلامية أم سلطنة خمينية، د.محمد السعيد عبد المؤمن، د.مصطفى اللباد، محمد عباس ناجي، د.وحيد عبد المجيد، د.مدحت أحمد حماد؛ مكتبة الأسرة/مصر، 2010
  - 6- أعياد التاريخ نفسه، محمد العبد، ضمن سلسلة إصدارات المنتدى الإسلامي، ط3: 1419
  - 7- البداية والنهاية، أبي الفداء بن كثير، ت:د.عبد الله التركي، دار هجر/مصر، ط1: 1419، وهي المعتمدة في سائر الحواشي إلا حاشية واحدة منقولة من طبعة مكتبة الصفا/القاهرة، ط1: 1423 أشير إليها في موضعها.
  - 8- البروتوكولات واليهودية والصهيونية، د.عبد الوهاب المسيري، دار الشروق/القاهرة، ط3: 2003
  - 9- البيان المغرب في اختصار أخبار ملوك الأندلس والمغرب، أبي العباس أحمد بن عذاري، دار الغرب الإسلامي/تونس، ط1: 1434
  - 10- تاريخ ابن خلدون المسمي ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، عبد الرحمن بن خلدون، دار الفكر/بيروت، 1421

- 11-التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتي سقوط غرناطة، د.عبد الرحمن الحججي، دار القلم/بيروت، ط2: 1402
- 12-تاريخ الخلفاء، السيوطي، دار ابن حزم/بيروت، ط1: 1424
- 13-تاريخ الفتح العربي في ليبيا، الطاهر أحمد الزاوي، المدار الإسلامي/بيروت، ط4: 2004
- 14-تجارب الأمم وتعاقب الهمم، أحمد بن يعقوب مسكويه، ت: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية/بيروت، ط1: 1424
- 15-تدوين الدستور الإسلامي، أبو الأعلى المودودي، الرسالة/بيروت، ط5: 1401
- 16-تراث الإسلام، جوزيف شاخ و كليفورد بوزورث، الجزء الأول، ترجمة السمهوري ومؤنس والعمد، ضمن سلسلة عالم المعرفة/المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بالكويت، ط3.
- 17-تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك، أبو الحسن الماوردي، دار النهضة العربية/بيروت، ط1: 1401
- 18-الثورات الشعبية في مصر الإسلامية، د.حسين نصار، الهيئة العامة لقصور الثقافة/مصر، 2002
- 19-الثورات العربية الجديدة المسار والمصير، السيد ولد أباه، جداول/بيروت، ط1: 2011
- 20-الجامع الصحيح للبخاري، السلفية/القاهرة، ط1: 1400
- 21-الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، أبو عبد الله القرطبي، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الرسالة/بيروت، ط1: 1427
- 22-حواشي تحفة المحتاج بشرح المنهاج، للشرواني والعبادي، وبالهامش نص التحفة لابن حجر الهيتمي، طبعة المكتبة التجارية الكبرى/القاهرة.
- 23-الخطر اليهودي، بروتوكولات حكماء صهيون، ترجمة محمد خليفة التونسي، دار الكتاب العربي/بيروت، ط4

- 24-دراسات في تاريخ المغرب والأندلس" د. أحمد مختار العبادي، مؤسسة شباب الجامعة/الإسكندرية، غير مؤرخة
- 25-دور الإنكشارية في إضعاف الدولة العثمانية، أماني الغازي، دار القاهرة/مصر، ط1: 2007
- 26-دولة الإسلام في الأندلس، محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي/القاهرة، ط4: 1417
- 27-الدولة العثمانية المجهولة، د.أحمد آق كوندز، دسعيد أوزتورك، طبعة وقف البحوث العثمانية: 2008
- 28-ديوان أبي الطيّب المتنبي بشرح عبد الرحمن البرقوقي، ت: د.عمر الطَّبَّاع، دار الأرقم/بيروت، غير مؤرخة
- 29-روضة الطالبين، النووي، دار عالم الكتب/المملكة العربية السعودية، 1423
- 30-زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، الصفا/القاهرة
- 31-سراديب الشيطان صفحات من تاريخ الإخوان المسلمين، أحمد رائف، الزهراء للإعلام العربي/القاهرة، ط2: 1410
- 32-سقوط الدولة الإسلامية ونهوضها، نوح فيلدمان ترجمة: الطاهر بو ساحية، الشبكة العربية للأبحاث والنشر/بيروت، ط1: 2014
- 33-سقوط الدولة العباسية، د. سعد بن محمد حذيفة الغامدي، جامعة الرياض، ط2: 1403
- 34-السلسلة الصحيحة وشئ من فقها وفوائدها، الألباني، مكتبة المعارف/الرياض، 1415
- 35-السلوك لمعرفة دول الملوك، المقرئزي، دار الكتب العلمية/بيروت، ط1: 1418
- 36-سير أعلام النبلاء، الذهبي، الرسالة/بيروت، ط2: 1402
- 37-السييل الجرار المتدفق علي حدائق الأزهار، الشوكاني، ت: محمود إبراهيم، طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية/القاهرة: 1408
- 38-الشوقيات، أحمد شوقي، دار الصفا/مصر، ط1: 1430

- 39-صفحات مشرقة من التاريخ الإسلامي، د. علي الصلابي، التوفيقية/القاهرة، غير مؤرخة
- 40- ضعيف تاريخ الطبري، ت: محمد بن طاهر البرزنجي، محمد صبحي حسن حلاق، دار ابن كثير/دمشق، بيروت، ط: 1: 1428
- 41-طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ت: محمود الطناحي، عبد الفتاح الحلو، دار إحياء الكتب العربية/القاهرة.
- 42-الطبقات الكبير، محمد بن سعد، مكتبة الخانجي/القاهرة، الجزء السابع، ط: 1: 1421
- 43-عثمان بن عفان ذو النورين، عباس العقاد، المكتبة العصرية/بيروت، غير مؤرخة
- 44-العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده، ابن رشيق القيرواني، ت.محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الطلائع/القاهرة، ط: 1: 2006
- 45-عمر بن عبد العزيز شخصيته وعصره، د. علي الصلابي، دار المعرفة/بيروت، ط: 4: 1430
- 46-غياث الأمم في التياث الظلم، أبو المعالي الجويني، دار الدعوة/الإسكندرية، 1400
- 47-فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار الحديث/القاهرة، 1424
- 48-الفتح القسي في الفتح القدسي، محمد بن حامد (العماد) الأصفهاني، مطبوع بعنوان "حروب صلاح الدين" طبعة دار المنار/غير مؤرخة.
- 49-فتنة مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه وأرضاه، د.محمد عبد الله الغبان، العبيكان/الرياض، ط: 1: 1419
- 50-الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، دار الجيل/بيروت، 1416
- 51-الفقه السياسي الإسلامي، د.خالد الفهدوي، دار الأوائل/دمشق، ط: 3: 2008
- 52-فقه النوازل، بكر أبو زيد، الرسالة/بيروت، ط: 1: 1416
- 53-فلسفة التاريخ، نحو تفسير إسلامي للسنن الكونية والنواميس الاجتماعية، د.عبد الحليم عويس، دار الصحوة/القاهرة، ط: 1: 1432
- 54-الفوائد، ابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي/بيروت، ط: 2: 1414



- 55-قواعد الأحكام في إصلاح الأنام، عز الدين بن عبد السلام، ت: د. نزيه حماد، د. عثمان ضميرية، دار القلم/دمشق، غير مؤرخة.
- 56-القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية والتنبيه علي مذهب الشافعية والحنفية والحنبلية، محمد بن أحمد بن جزي الغرناطي المالكي، ت: د. محمد بن سيدي محمد مولاي، "مجهولة".
- 57-الكامل في التاريخ، أبو الحسن ابن الأثير الجزري، ت: د.محمد يوسف الدقاق، دار الكتب العلمية/بيروت، ط1: 1407.
- 58-كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي البرهان فوري، الرسالة/بيروت، ط5: 1405
- 59-ما بعد الربيع العربي، جون آر برادلي، ترجمة: شياء عبد الحكيم، مؤسسة هنداوي/القاهرة، ط1: 2013
- 60-مذكرات السلطان عبد الحميد، ترجمة: د.محمد حرب، دار القلم/دمشق، ط3: 1412
- 61-مذكرات محمد نجيب: "كنت رئيسًا لمصر"، المكتب المصري الحديث/القاهرة، ط2: 1984
- 62 -المسامرة- للكمال بن أبي شريف- بشرح المسامرة في علم الكلام للكمال بن الهمام، الأميرية ببولاق/مصر، ط1: 1317
- 63-المسلمون في معركة البقاء التحديات الخارجية والداخلية، د.عبد الحلیم عويس، دار الكلمة/القاهرة، ط1: 1431
- 64-المسند للإمام أحمد بن حنبل، ت: أحمد شاکر، وحمزة الزين، دار الحديث/القاهرة، ط1: 1416
- 65-معجم الأدباء، ياقوت الحموي، ت: د.إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي/بيروت، ط1: 1993
- 66-المغني، لموفق الدين بن قدامة شرح مختصر الخزقي، ت: د.عبد الله بن عبد المحسن التركي، ود. عبد الفتاح الحلو، دار عالم الكتب/الرياض، ط3: 1417

- 67-مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني، دار المعرفة/بيروت، ط1: 1418
- 68-مقدمة ابن خلدون، ت: علي عبد الواحد وافي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة: 2006، ط2.
- 69-منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، ت: محمدرشاد سالم، قرطبة، ط1: 1406
- 70-مواقف حاسمة في تاريخ الإسلام، محمد عبد الله عنان، مكتبة الأسرة/مصر، 1997
- 71-موسوعة تاريخ الإمبراطورية العثمانية السياسي والعسكري والحضاري، "يلماز أوزتونا"، ترجمة: عدنان محمود سلمان، الدار العربية للموسوعات/بيروت، ط1: 1431
- 72-النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، أبي المحاسن بن تغري بردي، وزارة الثقافة/مصر، مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية.
- 73-نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، المقرئ التلمساني، صادر/بيروت، 1388
- 74-نقض كتاب الإسلام وأصول الحكم، محمد الخضر حسين، المطبعة السلفية/القاهرة، 1344
- 75-والدي السلطان عبد الحميد الثاني، مذكرات الأميرة عائشة عثمان أوغلي، ترجمة: د.صالح السعداوي، دار البشير/الأردن، ط1: 1411



1-[https://www.youtube.com/watch?v=lu1Bb9c7x\\_U](https://www.youtube.com/watch?v=lu1Bb9c7x_U)

2-<http://www.alukah.net/culture/0/51656>

<http://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=24042014&id=76dffe25-a5f7-46b2-927d-b957900dacc6>

4-<https://www.youtube.com/watch?v=v7xEPxip5JI&t=598s>

5- <https://www.youtube.com/watch?v=zCL2HjooQrk>

6- <https://www.youtube.com/watch?v=rcy3Vi5KjI4>

7- <https://www.youtube.com/watch?v=nwtCRDSA01U>

8- <https://www.youtube.com/watch?v=UTzaz2coap0>

9- <http://www.albawabhnews.com/24259>

10- [https://www.youtube.com/watch?v=UpBQ-IECi\\_8](https://www.youtube.com/watch?v=UpBQ-IECi_8)

11- <https://www.youtube.com/watch?v=N5Ni8w5-0QU>

12- <https://www.youtube.com/watch?v=i8DeRvAfCyg>

(13)<https://ikhwanpost.com/%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%82%D8%AF->

<https://ikhwanpost.com/%D8%A7%D9%84%D8%B0%D8%A7%D8%AA%D9%8A->

[%D9%84%D9%82%D9%8A%D8%A7%D8%AF%D8%A9-  
%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AE%D9%88%D8%A7%D9  
%86](#)



